

الآيات البينات

في عدم سماع الأموات
عند الحنفية السادات

تأليف

العلامة نعمان ابن المفير الشهير بمحمود آل لوسي

١٢٥٢هـ - ١٣١٧هـ

مفتقر وقدم له وفترج أماريته وعلق عليه
محمّد ناصر الدين الألباني

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
ليصاحبها سعد بن عبد الرحمن الرشيد
الرباط

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من
هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو
ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى للطبعة الشرعية الوحيدة

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٥ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الألوسي ، نعمان بن محمود

الآيات البيئات في عدم سماع الأموات عند الحنفية السادات /
نعمان بن محمود الألوسي - الرياض ، ١٤٢٥ هـ
١٨٧ ص : ١٤ × ٢٠ سم

ردمك : ٧-٤٣-٧٦٩-٩٩٦٠

١ - الموت ٢ - البرزخ أ. العنوان

ديوي ٢٤٠ ١٤٢٥/٦٩٠٠

رقم الإيداع : ١٤٢٥/٦٩٠٠

ردمك : ٧-٤٣-٧٦٩-٩٩٦٠

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ١١١٤٥٣٥ - ١١١٣٣٥

فاكس : ١١٢٩٣٢ - ص.ب. ٣٢٨١

الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله رَبِّ العالمين ، والصَّلَاة والسلام على محمد النبي
الأمي الأمين ، وعلى آله وصحبه الميامين ، وكل من تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين .

أما بعد : فهذه هي الطبعة الثالثة من كتاب « الآيات البيِّنات »
للشيخ نعمان آللوسی - رحمه الله تعالى - بتحقيقى وتخريجى ،
فى ثوبٍ جديد ، زاهٍ قشيب ، قامَ عليها الأخ الفاضل الأستاذ زهير
الشاويش ، جزاه الله خيرًا ؛ رغبةً منا فى توسيع دائرة نشره وتوزيعه
فى البلاد الإسلامية ، بعدما تبَيَّن للعديد من أهل الفضل والعلم أهمية
موضوعه ، واحتياج الجماهير إلى الاطلاع عليه ، لاسيما من كان
منهم لا يزال يعيش فى أحوال الجاهلية الأولى ؛ من الاستغاثة بغير
الله ، والاستعانة بالأنبياء والصَّالحين الأموات وغيرهم من عباد الله ،
متوهِّمين أنَّهم يسمعونهم حين ينادون ، وأنهم على الاستجابة لهم
قادرُونَ ، غير آبهين بما فى القرآن الكريم والسُّنة الصَّحيحة من آياتٍ
بيِّنات ، ونصوص قاطعات ، بأنَّ الأموات لا يسمعون ، وأنهم لو
فُرِضَ سماعهم ، فإنهم لا يستجيبون ، وصدق الله العظيم إذ يقول :

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴿٧٦﴾ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٧﴾﴾ [الحج : ٧٣ - ٧٤] . وقال :
 ﴿ذَلِكَ كُمْ اللَّهُ رُبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿٧٨﴾﴾ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَيْرٍ ﴿٧٩﴾﴾ [فاطر : ١٣ - ١٤] .

إلى غير ذلك مما شرحناه فى مقدمة الكتاب شرحًا استفاد منه الكثير من المسلمين الطَّيِّبين ، وهدوا بذلك إلى الصراط المستقيم ، بعد أن كانوا فى ضلال مبين ، فله تعالى وحده الحمد والمِنَّة على ما أنعم علينا وهدانا ، وهدى بنا .

﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى اثْنًا قُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى وَأَمْرًا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧١﴾﴾ [الأنعام : ٧١] . وهو سبحانه ، المسئول أن يجعلنا والمحبين لنا فيه ، والسالكين معنا على كتابه وسنة نبيه من الذين قال عنهم فى قرآنه : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ

وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنَّ هَدَانَا اللَّهُ
لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولٌ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَتُودُّونَ أَنْ تَلَکُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا
كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿[الأعراف : ٤٢ - ٤٣] .

هذا ، وقد أجريت بعض التعديلات الطفيفة على بعض تعليقات
الكتاب ، على ضوء ما كنتُ أشرتُ إليه في المقدمة ، مما استفدته
من النسختين البغداديتين من نسخ الكتاب ، كما أضفت إليها
تعليقات أخرى وفوائد جديدة ، ولكم تمنيت أن ألحق بالكتاب
نفسه تلك الزيادات التي أشرت إليها ثمة ، مما في النسختين المشار
إليهما ، ووعدت فيها باستدراكها في طبعة أخرى - إن شاء الله
تعالى - ولكنني - مع الأسف - لم أتمكن من ذلك ، لا في الطبعة
الثانية ، ولا في هذه الثالثة . أما في الثانية ؛ فلأنها طُبِعَتْ على طريقة
التصوير (الأوفست) ، فهي طبق الطبعة الأولى إلا في مواطن يسيرة
أمكننا - بصعوبة - تعديلها ، كما ألمحتُ إلى ذلك هناك .

أما في هذه الطبعة الثالثة ، فقدّر الله أن أكون بعيداً عن مكتبي
وأصولي ، بل وعن داري وأهلي ؛ لأمر خارجة عن إرادتي ، وقد
شرحت ذلك في مقدمتي لكتاب « رفع الأستار لإبطال أدلة
القائلين بفناء النار » ، للإمام العلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني
صاحب « سبل السلام » ، فالله تعالى أرجو أن يمكنني من القيام
بالاستدراك المشار إليه في طبعة آتية إن شاء الله تعالى .

ذلك ، وبينما أنا أعدُّ الكتاب وأهيئُه لهذه الطبعة الثالثة أهْدِي إلى

أحد الشباب المؤمنين الذين تعرّف عليهم هنا في بيروت كُتَيْبًا صغيرًا ، من تأليف متعصّب من متعصّبة الحنفية الحاسدين الحاقدين من أهل الشمال ، خصّه بالرد على السلفيين الدّاعين إلى اتباع الكتاب والسنة ، وترك التعصب للأئمة ، مُسمّيًا كُتَيْبَهُ هذا بـ « أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء رضى الله عنهم » .

وهذا العنوان وحده ينيك ، أيها القارئ الكريم ، عن مبلغ تقدير واضعه للحديث النبوى ، أما مضمونه فهو صدّ صريح عن اتباع الكتاب والسنة ، ودعوة مكشوفة إلى الجمود على التقليد لإمام واحد من الأئمة ، وليس إلى اتباعهم والأخذ بما وافق السنة من أقوالهم ، كما هي دعوتهم ، التى كنتُ شرحْتُها فى مقدّمة كتابى « صفة صلاة النبى ﷺ » اعتمادًا منى على أقوالهم وأقوال بعض من جاء بعدهم من أتباعهم ؛ فأبى هذا الظالم لنفسه ، والمخالف لأئمتّه ، بله الكتاب والسنة ، إلّا إثارة العصبية المذهبية من جديد ، تحت ستار دفع « سوء الظن بالأئمة وتشويه سيرتهم العلمية والعملية ، مع الترفع عليهم » .

وكذب - والله - هو ومن وراءه ؛ فليس هناك مسلم يسيء الظن بالأئمة ، ومقدمتى المشار إليها أكبر دليل على ذلك ^(١) ، ولكن أمثال هؤلاء المتعصّبة لا يخشون الله ولا يستحيون من الناس ؛ ولذلك فهو فى الحقيقة يرد على أناس لا وجود لهم إلّا فى

(١) انظر فصل : « أقوال الأئمة فى اتباع السُّنّة ، وترك أقوالهم المخالفة لها » .

مُخِّهِ ؛ فإنه يصفهم تارة (بالمتطاولين المتعالين المنتهكين لحرمت
السلف رغم الانتساب إليهم ؛ وإنما هو الشرود والمروق) ، وتارة
(بالمتفردين المشوَّشين) ، وأخرى بـ (أدعياء الدعوة) ، ونحو ذلك
من الافتراءات والأكاذيب المعروفة عنهم يتهمون بها الأبرياء ؛ ليضل
بها المقلدون الأغبياء ، وهم ﴿ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ﴾ [الفتح :
٢٦] . ولكن صدق المثل : (رمتني بدائها وانسلت) .

وَإِذَا أَتَيْتَكَ مَذْمُومٌ مِنْ نَاقِصٍ فَهِيَ الشَّهَادَةُ لِي بِأَنِّي كَامِلٌ

ولو أنَّ هذا الرجل كان مُخْلِصًا في رده ، غير متعصِّب لمذهبه -
ولا أقول : لمذهب إمامه - لنقل من « المقدمة » - المشار إليها -
كلامى الذى يراه خطأ وردَّ عليه ، وقارع الحجَّة بالحجَّة ، وحين
ذلك يتبين الحق لكل ذى عينين .

أما أن ينقل نقولاً عن بعض الأئمة نحن نعتقد بها ، من قبل أن
يتمكن هو أن يسطر في العلم سطرًا واحدًا ، ويُوهم النَّاسَ أننا
نُخالفهم في ذلك ، فهذا ليس شأن من يريد الحق بكتابته ،
وحسبك دليلاً هذا التعليق الذى سيأتى فى الكتاب (ص ٥٩) ؛
فإنك إذا قابلته بما أشرت إليه من النقول ، يتبين لك جلياً أنها غير
واردة علينا ، بل نحن سبقناه إلى الأخذ بها ، وأغنانا الله عن أن
نحتاج فيها إلى أحد من المقلدين المتعصِّبين العمى ! ونقولاً أخرى
لا علاقة لها بموضوع دعوتنا إطلاقاً ؛ لأننا بحمد الله إنما ندعو إلى
اتباع الكتاب والسنة ، مع احترام الأئمة ، والاستفادة من علومهم ،

كما هو مُصَرَّح به فى « المقدمة » . وبعض ما ينقله إنما هى أقوال وشروط لم تُوضع من أئمة مجتهدين ؛ وإنما من بعض أتباعهم المقلدين باعترافهم ؛ فهى لا تلزم أحدًا منهم ، أعنى المقلدين ؛ لأن واجبهم إنما هو تقليد إمام مجتهد كما هو مُصَرَّح به فى أصولهم ، فكيف يُلزم بها ، أو يصح أن تُقام الحجة بمثلها على من يصرِّحون بوجوب اتباع الكتاب والسنة وإن خالف المذهب ، بل إمام المذهب المجتهد !؟

وهنا نقطة هامة أرجو الانتباه لها وهى : أن هذا المتعصب الهالك ، لو كان يدعو من يفترى عليهم الأكاذيب ، ألا يخرجوا فى اتباعهم عما اتفقت الأئمة - جميعًا - عليه من الأحكام ، لكانت دعوته موضع تقدير واحترام ؛ ذلك لأننا نحن الذين ندعو إلى هذا ، ولكن بتوسيع رحمة الله ، واعتقاد أن العلم ليس محصورًا فى أئمة أربعة ، ولكنه هو إنما يدعو أن يظل كل مسلم فى مذهبه الذى نشأ عليه ، مهما كان دليل المذهب المخالف له قويًا لديه .

وقد يستغرب بعض القراء هذا ، ولكن إذا اطلع على كلامه الصريح فى ذلك فسيقول معنى : (إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) ! قال (ص ٤٠) :

« فإذا كان السبكى قد حصل له هذا التردد - وهو بهذه المنزلة فى العلم - فهل يجوز لمن هو دونه أن يتمسك بظاهر كلام الشافعى - رضى الله عنه - ويسرع إلى العمل بما صَحَّح من

الحديث ، مشوّشًا على نفسه وعلى غيره من الناس ، مُتظاهراً أنه يعمل بمقتضى قول إمام معتبر من أئمة المسلمين معتمدٍ عندهم ، فَلِمَ ننكر عليهم ؟ أفلا يحق لنا أن نعتبر من واقع غيرنا ؛ فنثبت عند أقوال الإمام الذى يَسِّر الله تعالى لنا الاقتداء به منذ أول نشأتنا ؟ » !

هذا نص كلامه ، وهو يذكرنى بأحد الدكاترة من المتعصّبين للمذهب الشافعى ، حيث كان يُصرّح بأنه يفخر ، ويحمد الله على أنه مقلد ! (فاعتبروا يا أولى الألباب) .

وظنّنى أنّ هذا المقلد وذاك ، على ما بينهما من الخلاف فى الأصول والفروع ، إلا فى التقليد الأعمى ، فهما يلتقيان فى التمسك به والدعوة إليه ، يجهلان أو يتجاهلان أن (المقلد) يساوى عند العلماء الجاهل ؛ ولذلك نصّوا على أنه لا يجوز أن يُولى القضاء ! بل قال بعض أئمة الحنفية المتقدمين ، وهو العلامة أبى جعفر الطحاوى : « لا يُقلد إلا عصبىّ أو غبىّ » ! فما حيلتنا مع أناس ندعوهم إلى اتباع الكتاب والسنة ؛ لينجوا بذلك من العصبية المذهبية ، والغباوة الحيوانية ، فيأبون علينا إلا أن يستمروا على عصبيتهم وغباوتهم ؟! وليس هذا فقط ، بل ويدعوننا والناس جميعاً إلى أن نقلدهم لنصير ضالين أغبياء مثلهم !! وهنا أتذكر أن من السنة أن يقول المعافى إذا رأى مُبتلّئاً : « الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به ، وفضلنى على كثير ممن خلق تفضيلاً » !

ومما لا شك فيه أن المبتلى فى دينه ، أخطر من المبتلى فى بدنه ! .

واعلم أيها القارئ الكريم ، أن ما أُلزِمنا به المقلد من الجهل والغبوة لازم له ، إلا إذا استجاب لقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُودُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء : ٥٩] .

فإن فعل فى كل خلاف بينه وبين مذهبيّ أو سلفيّ ؛ فقد صنع مثل صنعنا وانضمَّ إلينا ، وخالف كل ما بنى عليه « كتيبته » ، وذلك ما نرجوه له ولكل متعصب هالك ، وإن لم يقبل ، وقال : الآية المذكورة ، الخطاب فيها موجه إلى أهل العلم ولست منهم ، فقد لزمه ما أُلزِمناه ، بل ما أُلزِمه العلماء ، من الجهل والغبوة (وعلى نفسها جنت براقش) !

لقد غرّر صاحب ذلك الكتيب بكثير من قُرَّائه ، حين نقل تلك النقول عن العلماء ، مؤيداً بها دعوته للتعصب المذهبي ، مع أنها ليست حجة فيما ذهب إليه كما ذكرنا ؛ فإنه تعامى عن نقول أخرى عنهم ، كنا ذكرناها فى « مقدمة صفة صلاة النبي ﷺ » منها ما نقله الإمام النووى عن أبى عمرو بن الصلاح ، قال :

« فمن وجد من الشافعية حديثاً يخالف مذهبه ، نظر إن كملت آلات الاجتهاد فيه مطلقاً ، أو فى ذلك الباب أو المسألة ، كان له الاستقلال بالعمل به ، وإن لم تكمل ، وشق عليه مخالفة الحديث

بعد أن بحث فلم يجد لمخالفه عنه جوابًا شافيًا ، فله العمل به ، إن كان عمل به إمامٌ مستقل غير الشافعي ، ويكون هذا عذرًا له في ترك مذهب إمامه هنا ، وهذا الذي قاله حسن متعين . والله أعلم .

فهذا الإمام ابن الصلاح ، يتكلم عمّن لم تكتمل آلات الاجتهاد فيه ، أمثال جماهير العلماء اليوم ؛ فقد أجاز له العمل بالحديث المخالف لمذهبه ، إن كان عمل به إمامٌ مستقل غير الإمام الشافعي .

فنسأل الآن ذلك المتعصب الجائر : لماذا لم يتعرض لهذه المسألة التي أجازها الإمام ابن الصلاح وأقرّه الإمام النووي عليها ، وهي التي نسميها نحن : « الاتباع » والتي لا يشترط فيها ما يُهَوَّلُ به المتعصب الجائر في كتيبه ، تضيقًا منه لدائرة الاهتداء بهدى النبي ﷺ ، ونحن قد استشهدنا بها في منهجنا الذي وضعنا عليه كتابنا « صفة الصلاة » ؟! أليس هذا من الأدلة الكثيرة على أنه هو الذي يضل الناس ، ويصدق فيه « من حفر بئرًا لأخيه وقع فيه » كما صدق ذلك من قبل على شيخ له جائر ؟!

بل لماذا لم يتعرض للجواب عما هو أخطر عنده من كلام ابن الصلاح والنووي - رحمهما الله تعالى - وأقوى لنا في اتجاهنا السلفي ؟ ذلكم هو قولي هناك عَقِبَ كلام ابن الصلاح :

« قلت : وهناك صورة أخرى لم يتعرض لذكرها ابن الصلاح ، وهي فيما إذا لم يجد من عمل بالحديث فماذا يصنع ؟ » .

أجاب عن هذا تقى الدين السبكي فى رسالة : « معنى قول الشافعى : إذا صحَّ الحديث فهو مذهبي » (ص ١٠٢ ج ٣) فقال :

« والأولى عندى اتباع الحديث ، ويفرض الإنسان نفسه بين يديّ النبى ﷺ ، وقد سمع ذلك منه ؛ أيسعه التأخر عن العمل به ؟ لا والله ... وكل واحد مُكَلَّف بحسب فهمه » . وتام هذا البحث وتحقيقه تجده عند الإمام ابن القيم فى « أعلام الموقعين عن ربِّ العالمين » ... وغيره .

هذه الكلمة هى القاصمة لظهر المتعصب الجائر ؛ فلا جرم أنه لم ينقلها ، مع أنه نقل عن السبكي ما ليس له علاقة بهذه الصورة ، ولا بالتى قبلها ؛ ليوهم الناس أن الإمام السبكي لا يقول بهذا الذى نقلته عنه ، مما يشهد لما عليه السلفيون من اتباع الحديث ولو خالف المذهب ، بل المذاهب ! فماذا يهتم الناس من صنع صنيع هذا المتعصب الجائر ؟

فقد وضع للقارئ الكريم أن هؤلاء المقلدة من أهل الأهواء ؛ لأنهم يتظاهرون بالاحتجاج بأقوال العلماء وتقليدهم ، وهم فى الواقع يأخذون من أقوالهم ما يؤيدون به أهواءهم ، ويُعْرِضُونَ عن أقوال من يخالفها منهم ، ولو أنهم كانوا كالسلفيين ، يأخذون بقول من كان الدليل معه ، لما كان هناك مجال للطعن فيهم ، ونسبتهم إلى كتمانهم للعلم ، الذى لا يجدونه إلا فى أقوال من يقلدونهم بزعمهم .

وبعد .. فإن مجال القول والرد على هذا المتعصب الجائر ،
وبيان ما فى كُتَيْبِهِ من النقول الواهية ، والآراء الكاسدة ، والروايات
الضعيفة والمتناقضات العجيبة ، والأكاذيب المفضوحة ،
والاتهامات الجريئة ، واسع جدًا ، مما لا يناسب الخوض فيه
هنا ، خاصة فى موضوع الاجتهاد والاتباع والتقليد ، وقد أُلْفِتْ فى
ذلك كتب كثيرة قديمًا وحديثًا ، فمن شاء أن يعرف الحق مما
اختلف فيه الناس فعليه بمطالعتها ، والاستفادة من العلم الوارد فيها ،
والاهتداء بنورها ، مثل كتاب « الأعلام » المشار إليه آنفًا وإلا ﴿ وَمَنْ
لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُّورٍ ﴾ [النور : ٤٠] .

وقبل أن أختتم هذه الكلمة ، أريد أن أكشف القناع عن طبيعة بعض
هؤلاء المتعصبين ، ألا وهى أنك تراهم من أجرأ الناس فى محاربة السنة ،
إذا كانت عليهم ، وفى هذه الحالة يتسترون وراء ادعاء التمسك
بالمذهب ؛ لأن فى التمسك بالسنة طعنًا فى الأئمة وتجهيلًا ! وهم
كاذبون فى ذلك ، وهذا ما صنعه هذا المتعصب الجائر .

وأما إذا كان المذهب عليهم ، وخلاف أوهامهم وتقاليدهم ،
وكانت هناك أحاديث هى حجة لهم ولو على التوهم ، ففى هذا
الحال يتناسون حِمِيَّتَهُم للتمسك بالمذهب ، ويتجاهلون كل ما قالوه
من الطعن فى أهل السنة والعاملين بها ، وركنوا هم أنفسهم إلى
العمل بالحديث ، ولو خالف المذهب ! وهذا ما فعله ذلك الرجل
الحنفى الذى أشار إليه المؤلف - رحمه الله - فى آخر الفصل الثانى

من هذا الكتاب ، وأنه كان يقول ويشيع : أن مذهب الحنفية سماع الموتى لقول إمامنا الأعظم : إذا صَحَّ الحديث فهو مذهبي ! وردَّ عليه المؤلف وأيدناه بما تراه هناك (ص ٣٧) .

وظنى أن ذاك المتعصب الجائر وشيخه الأجور ، وسيده الآخر الصوفى ، ومولاه النبيل الأعظمى زعم أنه قال له : أنا أوافق على ما قرأته على حرفيًّا ! ^(١) سيكون موقفهم بالنسبة لهذه الرسالة ، وما فيها من أدلة الكتاب والسنة ، وأقوال أئمتهم الحنفية فى عدم سماع الموتى ، عين موقف ذلك الرجل الحنفى ، الذى وضع قول الإمام « إذا صح الحديث فهو مذهبي » فى غير موضعه ، وسيردُّون كل تلك الأقوال ، بله الكتاب والسنة بدون أى خجل ؛ اتباعًا لأهوائهم ! .

نعرف هذا عنهم وعن أمثالهم الشىء الكثير ، فهم - والحق يقال - فى أمر مَرِيج ، لا الكتاب والسنة يتبعون ، ولا أئمتهم يقلدون ، ومن كان فى شك من هذا ، فإنى أقول لهم : ﴿ فَسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطَفِقُونَ ﴾ [الأنبياء : ٦٣] عن عنوان هذا الكتاب فقط ! وحينئذٍ لترون العجب العجائب ، وينكشف الغطاء ، ويتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود لكل ذى بصيرة ودين ، ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الرعد : ١٧] . ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء : ٨١] .

(١) انظر كتيبه (ص ٥) .

وختامًا أعتذر إلى القراء الكرام ؛ فقد طال بنا الكلام على كتيب ذلك المتعصب المقلد الجائر ، أكثر مما كنت أتصور ؛ فإن الكلام ذو شجون كما يقولون ، والمناسبة قد وجدت للكشف عن جهل بعض الناس وظلمهم وبغيهم ، واتباعهم لإخوانهم ﴿ إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ [النجم : ٢٣] .

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَصِّرَنَا بَعِیُونَا ، وَيَهْدِي قُلُوبَنَا ، وَيَرْزُقَنَا التَّقْوَى ، وَيَجْعَلَنَا مِنْ ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر : ١٨] ، وَأَنْ لَا يَجْعَلَنَا كَغَيْرِنَا مِنَ الضَّالِّينَ ، الَّذِينَ يَصْدَقُ فِيهِمْ قَوْلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴾ وَمَا أَنْتَ بِهَادٍ الْعَمَى عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِشَايِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [الروم : ٥٢ - ٥٣] .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

بيروت/ طلوع شمس الأربعاء يوم عرفة سنة ١٤٠١ هـ -
الموافق ١٠/١٩٨١م

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

قوبل بالأصل - وهو في يدي - وبخطي ليلة النحر بعد صلاة العشاء من السنة المذكورة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله .

أما بعد ، فإنِّي فى سفرتى الأخيرة إلى (طابة)^(١) ، آخر المحرم سنة (١٣٩٨) ترددتُ مدة إقامتى فيها على مكتبة الجامعة الإسلامية - على عادتى كلما سافرت إليها - لدراسة ما يتجمع فيها من نفائس المصوِّرات ، عن نوادر المخطوطات الحديثية وغيرها ، المحفوظة فى مختلف مكاتب بلاد الدنيا ، وذلك بهمة وجهود فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد ، نائب رئيس الجامعة حاليًا ، ومن قبله فضيلة العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، الرئيس العام الآن لإدارات البحوث العلمية والإفتاء فى المملكة العربية السعودية ، جزاهما الله تعالى عن العلم والإسلام

(١) اسم مدينة النبى ﷺ سماها بذلك رب العالمين ، كما فى الحديث الصحيح : « إن الله سَمَّى المدينة طابة » ، رواه مسلم (١١٢/٤) ، وفى حديث آخر سماها ﷺ : (طَيْبَةً) ، رواه الشيخان ، وهو مخرج فى « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٢١٨) .

خيرًا ، ووقفهما وغيرهما من المسؤولين لمتابعة السير فى هذا المشروع الهام العظيم ، الذى يسهّل العسير ، ويقربّ البعيد ، إلى العلماء الباحثين ، والطلاب المجتهدين ، حتى يحققوا وينشروا من آثار سلفنا ، ومؤلفات علمائنا ما لم ينشر بعد ، إنه سميع مجيب .

هذا وقد استفدتُ من مصورات المكتبة المذكورة ، فوائد جد كثيرة ؛ فاطّلت بواسطتها على مصورات وبعض الأفلام لمخطوطات طالما كنت حريصًا على الاطلاع عليها ، ودراستها ، والتقاط فوائدها ودررها ، وكان من ذلك هذه الرسالة القيمة التى أقدم بين يديها هذه الكلمة ، ألا وهى :

« الآيات البينات ، فى عدم سماع الأموات ، عند الحنفية السادات » .

تأليف العلامة السيد نُعْمَان ابن المفسر الشهير الجليل السيد محمود الألوسى .

والواقع أننى لم أكن قد سمعت بهذه الرسالة من قبل ، فلمّا وقعت عيني على عنوانها فى بعض فهارس المكتبة ، أخذ بمجامع قلبي ، وظننت أنها رسالة هامة فى موضوعها ، فلما طلبتها - مصورة - لدراستها ، وأخذ فكرة سريعة جامعة عنها ، بدأت أقلب صفحاتها ، وأتأمل فى سطورها وبحوثها ، تأكدت مما كان بدا لى من أهميتها ؛ فطلبت أن يصوروا لى نسخة عنها ؛ لأتفرغ لدراستها دراسة دقيقة إذا رجعت إلى بلدى ، ففعلوا جزاهم الله خيرًا .

فما كدت أركب الطائرة عائداً إلى دمشق ، حتى اهتبلتها فرصة ؛ فاستخرجت الرسالة ، وباشرت قراءتها سطرًا سطرًا ، بروية وإمعان ، مشيرًا إلى المواطن التي تحتاج إلى تحقيق أو تعليق ، أو تخريج ، فازددت تأكُّدًا بأهميتها وإعجابًا بها ، وامتلأت شعورًا بضرورة نشرها .

فلما اطمأنت في داري ، واستقر فيها قراري ، واسترحت قليلًا من وعثاء أسفاري ، أقبلتُ عليها مُحققًا ، مُعلقًا ، مُخرِّجًا ، بقدر يسير من وقتي الذي تساعدني عليه صحتي ، ومشاريعي الأخرى التي لا بد من الاستمرار فيها ، والتي منها « صحيح الترغيب والترهيب » و « ضعيف الترغيب والترهيب » وتحقيق « الأحاديث المختارة » للضياء المقدسي ، وغيرها . ولما تعمَّقت فيها قليلًا ، تبين لي أنها مأخوذة عن نسخة سيئة جدًا ، وأنها غير مقابلة بأصل المؤلف - رحمه الله - ولا مصححة ، وقد علمت من بعض الفهارس أن هناك في مكتبة الأوقاف في بغداد نسخًا عدة ، وإحداها بقلم المؤلف نفسه ؛ فكتبت إلى أحد إخواننا هناك ؛ ليرسل إلينا صورة عنها ، فلما تأخرت عني ، مضيت في تحقيق المصورة التي عندي ، معتمدًا في ذلك على المصادر التي نقل المؤلف عنها ، إلا ما ندَّ عني منها ، وبذلك تمكنت من تصحيح أكثر العبارات التي أصابها تحريف أو تصحيف أو سقط ؛ بسبب خطأ الكاتب ، وعدم المقابلة بالأصل . ولم أر فائدة كبرى في الإشارة إلى المواطن التي صححتها لكثرتها ، إلا في بعض الأحيان ، ولكنني أشرت إلى

الألفاظ والجمل التي كانت سقطت من الكاتب ثم استدركتها ،
بوضعها بين معقوفتين هكذا : [] ، ونظرة سريعة في هذه
المستدركات من القارئ اللبيب تدله على سوء النسخة التي قمت
بتحقيقها ، آملاً أن أكون وُفِّقْتُ إلى إخراجها وفق نسخة المؤلف -
رحمه الله تعالى - أو قريباً منها ، وفي طبعة لاحقة إن شاء الله نكون
قد وَقَفْنَا على نسخته ، وصَحَّحْنَاهَا عليها ، ولكلِّ أَجَلٍ كتاب ، والله
تعالى هو ولي التوفيق ، والهادى إلى الصواب .

وقد أضفت إلى ذلك أنى خَرَّجْتُ أحاديث الكتاب وآثاره ، مُبَيِّنًا
صحيحها ، وضعيفها ، وموضوعها ، كما هي عادتي في كل
ما أحققه من الكتب والرسائل ، وعلَّقت عليه بعض التعليقات
المفيدة ، بخاصة على المسائل والأقوال التي تعرَّض المؤلف لذكرها
ولم يبدِ رأيه فيها ، وترجمت للمؤلفين - الذين نقل عنهم مباشرة
أو بواسطة - ترجمة موجزة ، وضبطت أنسابهم ، وجعلتُ لبعض
مسائله عناوين جانبية بين معقوفتين ؛ تيسيراً للمراجعة ، وكذلك
وضعتُ له فهارس أربعة ، إتماماً للفائدة :

أ - مصادر الكتاب وتعليقاته .

ب - مباحث الكتاب ومسائله .

ج - الأحاديث والآثار .

د - الأعلام والرواة المترجمين .

وغير ذلك من الفوائد التى سيقف عليها القارئ إن شاء الله تعالى .

هذا ، وبينما أنا ماضٍ فى طبع الكتاب ، حتى إذا لم يبق منه إلا الملزمة السادسة ، وهى قد وُضعت على الآلة الطابعة ، أُلْقِيَ إِلَى ظرف كبير ، فيه نسختان مصورتان منه ، أرسلهما الأخ البغدادى الذى سبقت الإشارة إليه - جزاه الله خيراً - فسارعت إلى دراستهما ، ومقابلة المصورة الأولى والمطبوع عنها بهما ، فاستفدت منهما فوائد كثيرة ، وزيادات غير قليلة ، أَصَفْتُ ما أمكننى منها إلى المطبوعة ، ونَبَّهْتُ على ذلك فى حدود الاستطاعة ، كالزيادة التى فى الصفحة (١٣٤ - ١٣٥) وغيرها .

وقد كنت - قبل ورود النسختين - صَحَّحت بعض الكلمات خلافاً للأصل ؛ ظناً منى أنها خطأ من الناسخ ، وَلَدَى المقابلة تَبَيَّنَتْ أنها ليست منه ؛ لأن النسختين مطابقتان له ، فتركت ذلك على ما صححت ؛ لعدم تيسر تصحيحه وفقاً للنسخ الثلاث مع التعليق بما يلزم عليه ، ومن الأمثلة على ذلك ما فى (ص ٣١ سطر ٤ ، ٣) : ^(١) « فإنهما تفيدان تحقيق عدم سماعهم ؛ فإنه .. » فهو فى الأصول الثلاثة هكذا : « فإنه مفيدان تحقيق عدم سماعهم من أنه .. » ! وكقوله (ص ١٩ سطر ٢١) : ^(٢) « والمذاهب

(١) وفى هذه الطبعة (ص ٨٤ سطر ٧) .

(٢) وفى هذه الطبعة (ص ٨٧ سطر ١٣) .

الأخرى» ، فهو فى الأصول : « والمذاهب الآخرين » ! وغير ذلك ، وهو غير قليل . وأغرب من ذلك كله وأعجب ، أن آية أخذ الميثاق الآتية (ص ٨٦) ^(١) وقعت فى الأصول الثلاثة هكذا (قالوا : بلى شهدنا على أنفسنا أن تقولوا ..) الآية هكذا بزيادة « على أنفسنا » ! والظاهر أنها سبق قلم من المؤلف ؛ فقد رأيت فى إحدى نسختى بغداد بخطه - رحمه الله - ثم تتابع عليها الشساخ ، دون أن ينتبهوا .

ومع ذلك فإن المصورتين البغداديتين أصلهما أقدم وأصح وأجمل خطأ من مصورتنا (الأصل) ، كما يتبين ذلك جلياً للقراء من النماذج المصورة المعروضة فى آخر هذه المقدمة ، ونص خاتمة الأولى منهما :

« وقد كملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل - فى يومين - سبيع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف ، على يد أفقر العباد وأحوجهم إلى الله تعالى محمد صالح نجل المرحوم ملا حيدر ، عفى الله تعالى عنه وعن والديه والمسلمين آمين . تمت » .

وتحت ذلك ما نصه :

« نجرت هذه الرسالة الشريفة كتابة على خط مؤلفها السيد نعمان أفندى المفضل فى السادس والعشرين من شوال سنة ١٣٠٥ .

اللهم صلى على سيدنا محمد ، وعلى آل سيدنا محمد ، كما
صليت على سيدنا إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد » .

ونصها فى الأخرى :

« وقد أكملت هذه الرسالة تأليفاً بتوفيقه عز وجل - فى يومين -
لسبع من شوال المكرم لسنة خمس وثلاثمائة وألف ، وكان الفراغ
من تحرير هذه النسخة يوم الأربعاء لسبع مضين من ربيع الثانى لسنة
إحدى عشرة وثلاثمائة وألف ، على يد الفقير إليه عز شأنه على بن
الحسن الأبرولى عفى عنهم أجمعين آمين » .

وفى كل من النسخ الثلاث زيادات ليست فى الأخرى ، وسبب
ذلك يعود إلى أن المؤلف - رحمه الله - ألّف رسالته فى مدة وجيزة
وهى (يومان) كما تقدّم آنفاً ؛ فكان كلما بدا له رأى ، أو وقف على
نصّ ، ألحقه بالرسالة تارةً بخطه ، وتارةً بخط ناسخها ، وهذا أمر
ظاهر فى كل من المصورتين البغداديتين ، ولقد كنت أود أن أضم
كل هذه الزيادات فى مطبوعتنا هذه مع التنبيه على ذلك فى التعليق ،
وعزّو كل زيادة إلى أصلها ، ولكن لم يُعد ذلك بالإمكان بعد أن
انتهى طبع أكثر ملازمها ، إلا شيئاً قليلاً ، فقد أمكننى استدراكه ،
وهذه المقدمة على الآلة الطابعة ؛ فلعلنى أتمكن من استدراك ذلك
كله استدراكاً تاماً فى طبعة أخرى إن شاء الله تعالى^(١) .

(١) لم أتمكن من ذلك فى هذه الطبعة الثالثة مع الأسف ؛ لكونى بعيداً عن

واعلم أن هذه الرسالة وإن كان موضوعها فى بيان حكم فقهى كما سترى ، فذلك لا يعنى - فى اعتقادى - أنه لا علاقة لها بما هو أسمى من ذلك وأعلى ، ألا وهو التوحيد وإخلاص العبادة لله وحده ودعاؤه تعالى دون سواه ، ومن المعلوم أن الاعتقاد بأن الموتى يسمعون ، هو السبب الأقوى لوقوع كثير من المسلمين اليوم فى الشرك الأكبر ؛ ألا وهو دعاء الأولياء والصالحين وعبادتهم من دون الله - عز وجل - جهلاً أو عناداً ، ولا ينحصر ذلك فى الجهال منهم ، بل يشاركهم فى ذلك كثير ممن ينتمى إلى العلم ، بل وقد يظن الجماهير أنه من كبار العلماء ! فإنهم يبررون لهم ذلك خطابةً وكتابةً بمختلف التبريرات التى ما أنزل الله بها من سلطان ، والأحزاب الإسلامية كلها - مع الأسف - لا تُعير لذلك اهتماماً يذكر ؛ لأنه يؤدى بزعم بعضهم إلى الاختلاف والتفرقة ! مع أنهم يعلمون أن الأنبياء إنما كان أول دعوتهم ﴿ اٰبِ اعْبُدُوْا اللّٰهَ وَاجْتَنِبُوْا الطَّاغُوتَ ﴾ ، [النحل : ٣٦] وخيرهم من يسكت عن قيام غيره بهذا الواجب ، ومن الظاهر أن ذلك الشيخ الذى أَلَفَ العلامة الألوسى هذه الرسالة فى الرد عليه كان منهم ؛ ولذلك ثارت ثائرتة حينما صرَّح المؤلف - رحمه الله - فى درسه بأن الموتى لا يسمعون ؛ لأنه يعلم أن ذلك ينافى ما عليه أولئك الجهال من المناداة للأولياء والصالحين ، ودعائهم من دون الله - عز وجل - . وفى ظنى أن المؤلف - رحمه الله - ما أَلَفَ هذه الرسالة إلا تمهيداً للقضاء على هذه الضلالة الكبرى ، ألا وهى الاستغاثة بغير الله

تعالى ، على اعتبار أن السبب الأقوى الموجب لها عند من ضلّ من المسلمين ، إنما هو الاعتقاد بأن الموتى يسمعون ، فإذا تبين أن الصواب أن الموتى لا يسمعون ، لم يبقَ حينئذٍ معنى لدعاء الموتى من دون الله تعالى .

فإنى لا أكاد أتصور - ولا غيرى يتصور - مسلمًا يعتقد أن الميت لا يسمع دعاء داعيه ، ثم هو مع ذلك يدعوه ، ومن دون الله يناديه ، إلا أن يكون قد تمكنت منه عقيدة باطلة أخرى ، هى أضل من هذه وأخرى ؛ كاعتقاد بعضهم فى الأولياء ، أنهم قبل موتهم كانوا عاجزين ، وبالأَسباب الكونية مقيدون ؛ فإذا ماتوا انطلقوا وتفلتوا من تلك الأسباب ، وصاروا قادرين على كل شىء كربّ الأرباب ! ولا يستغرب أحد هذا ممن عافاهم الله تعالى من الشرك على اختلاف أنواعه ؛ فإن فى المسلمين اليوم من يصرّح بأنّ فى الكون متصرفين من الأولياء دون الله تعالى ممن يسمونهم هنا فى الشام بـ (المدركين) وبـ (الأقطاب) وغيرهم ، وفيهم من يقول : « نظرة من الشيخ تقلب الشقى سعيدًا » ! ونحوه من الشكرىات .

قال العلامة السيد رشيد رضا فى « تفسيره » (٣٩١ / ١١) تحت قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾

[يونس : ٤٩] .

« أى لكن ما شاء الله من ذلك كان متى شاء ، لا شأن لى فيه ؛ لأنه خاص بالربوبية دون الرسالة التى وظيفتها التبليغ لا التكوين .

وقد بلغ من جهل الخرافيين من المسلمين بتوحيد الله أن مثل هذه النصوص من آيات التوحيد لم تصدّ الجاهلين به منهم عن دعوى قدرة الأنبياء والصالحين - حتى الميتين منهم - على كل شىء من التّصرّف فى نفعهم وضرهم مما يجعله الله تعالى من الكسب المقدور لهم بمقتضى سننه فى الأسباب ، بل يعتقدون أن منهم من يتصرفون فى الكون كله ؛ كالذين يُسمّونهم بالأقطاب الأربعة . وإنّ بعض كبار علماء الأزهر فى هذا العصر يكتب هذا حتى فى مجلة الأزهر الرسمية (نور الإسلام) ! فيفتى بجواز دعاء غير الله من الموتى والاستغاثة بهم فى كل ما يعجزون عنه من جلب نفع ، ودفع ضر .

وألف بعضهم كتابًا فى إثبات ذلك ^(١) ، وكون الميتين من الصالحين ينفعون ويضرّون بأنفسهم ، ويخرجون من قبورهم ، فيقضون حوائج من يدعونهم ويستغيثون بهم ! قال فى « فتح البيان » ^(٢) بعد نقله القول الأول فى الاستثناء عن أئمة المفسرين وترجيحه ما نصه :

(١) قلت : كأنه يشير إلى كتاب « شواهد الحق فى الاستغاثة بسيد الخلق » للشيخ يوسف النبهانى ؛ فإنه أزهري ، وكانت وفاته فى بيروت سنة ١٣٥٠ هـ - ١٩٣٢ م ، وقيل : إنه مات ودفن فى بلدته إجزم شمالى فلسطين كما فى « الأعلام » للأستاذ الزركلى . غير أن أخى الأستاذ زهير يصر على أنه مات فى بيروت ودفن بمقبرة الباشورة .

« وفى هذا أعظم وازع ، وأبلغ زاجر ، لمن صار دَيْدُنُهُ وَهْجِيْرَاهُ
 المناداة لرسول الله ﷺ ، أو الاستغاثة به عند نزول النوازل التى
 لا يقدر على دفعها إلا الله سبحانه ؛ وكذلك من صار يطلب من
 الرسول ما لا يقدر على تحصيله إلا الله سبحانه ، فإن هذا مقامُ رب
 العالمين ، الذى خلق الأنبياء والصالحين وجميع المخلوقين ،
 ورزقهم وأحياهم ويميتهم ، فكيف يطلب من نبي من الأنبياء ،
 أو ملك من الملائكة ، أو صالح من الصالحين ما هو عاجز عنه غير
 قادر عليه ؟ ويترك الطلب لرب الأرباب ، القادر على كل شىء ،
 الخالق الرازق المعطى المانع ؟! وحسبك بما فى الآية من موعظة ؛
 فإن سيد ولد آدم وخاتم الرسل يأمره الله بأن يقول لعباده : ﴿ لَا
 أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ فكيف يملكه لغيره ؟! وكيف يملكه
 غيره - ممن رتبته دون رتبته ، ومنزلته لا تبلغ إلى منزلته - لنفسه ،
 فضلاً عن أن يملكه لغيره ؟!

فيا عجباً لقوم يعكفون على قبور الأموات الذين قد صاروا تحت
 أطباق الثرى ، ويطلبون منهم من الحوائج ما لا يقدر عليه إلا الله -
 عز وجل - ! كيف لا يتيقظون لما وقعوا فيه من الشرك ،
 ولا ينتبهون لما حل بهم من المخالفة لمعنى (لا إله إلا الله) ،
 ومدلول ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ؟! وأعجب من هذا اطلاع أهل
 العلم على ما يقع من هؤلاء ولا ينكرون عليهم ، ولا يحولون بينهم
 وبين الرجوع إلى الجاهلية الأولى ، بل إلى ما هو أشد منها ؛ فإن
 أولئك يعترفون بأن الله سبحانه هو الخالق الرازق ، المحيى

المميت ، الضار النافع ، وإنما يجعلون أصنامهم شفعاء لهم عند الله ، ومُقَرَّبِينَ لهم إليه ، وهؤلاء يجعلون لهم قدرة على الضر والنفع ، وينادونهم تارةً على الاستقلال ، وتارةً مع ذى الجلال ، وكفالك من شرِّ سماعه ، والله ناصر دينه ، ومُطَهِّرُ شريعته من أضرار الشرك ، وأدناس الكفر ، ولقد توَسَّلَ الشيطان - أخزاه الله - بهذه الذريعة إلى ما تَقَرَّرَ به عينه ، وينثلج به صدره ؛ مِنْ كَفَرِ كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُبَارَكَةِ ﴿ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف : ١٠٤] ؛ «إنا لله وإنا إليه راجعون» .

وقال السيد رشيد أيضا تحت قوله تعالى : ﴿ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [يونس : ٢٢] .

« وفي هذه الآية وأمثالها بيانٌ صريح لكون المشركين كانوا لا يدعون في أوقات الشدائد وتقطع الأسباب بهم إلا الله ربهم ، ولكن من لا يُحْصَى عددهم من مسلمي هذا الزمان بزعمهم لا يدعون عند أشد الضيق إلا معبوديهم من الميتين ؛ كالبدوى والرفاعي والدسوقي والجيلاني والمتبولى وأبى سريع وغيرهم ممن لا يُحْصَى عددهم ، وتجد من حملة العمائم الأزهريين وغيرهم ولا سيما سَدَنَةُ المشاهد المعبودة الذين يتمتعون بأوقافها ونذورها من يغريهم بشركهم ، ويتأوله بتسميته بغير اسمه في اللغة العربية كالتوسُّل وغيره .

وقد سمعت من كثيرين من الناس فى مصر وسورية حكاية يتناقلونها ، ربما تكررت فى القطرين لتشابه أهلها وأكثر مسلمى هذا العصر فى خرافاتهم ، وملخصها : أن جماعة ركبوا البحر فهاج بهم حتى أشرفوا على الغرق ؛ فصاروا يستغيثون معتقديهم ، فبعضهم يقول : يا سيد يا بدوى ! وبعضهم يصيح : يا رفاعى ! وآخر يهتف : يا عبد القادر يا جيلانى !.. إلخ ، وكان فيهم رجل موحد ضاق بهم ذرعًا ؛ فقال : يا ربَّ أغْرِقْ أغْرِقْ ؛ ما بقى أحدٌ يعرفك ! » . (١١ / ٣٣٨ - ٣٣٩) .

ثم ذكر فى معنى الآية نحو ذلك عن الإمام الآلوسى والد المؤلف فى « روح المعانى » ، ثم قال الآلوسى :

« وظاهرُ الآية أنَّه ليس المراد تخصيص الدعاء فقط به سبحانه ، بل تخصيص العبادة به تعالى أيضًا ؛ لأنهم بمجرد ذلك لا يكونون مخلصين له الدين ، وأيًا ما كان فالآية دالة على أن المشركين لا يدعون غيره تعالى فى تلك الحال ، وأنت خبير بأن الناس اليوم إذا اعتراهم أمرٌ خطير ، وخطبٌ جسيم ، فى برٍّ أو بحر ، دعوا من لا يضر ولا ينفع ، ولا يرى ولا يسمع ؛ فمنهم من يدعو الخضر وإلياس ، ومنهم من ينادى أبا الخميس والعباس ، ومنهم من يستغيث بأحد الأئمة ، ومنهم من يضرع إلى شيخ من مشايخ الأئمة ، ولا ترى أحدًا فيهم يخص مولاة ، بتضرُّعه ودُّعاه ، ولا يكاد يمرُّ له ببال ، أنه لو دعا الله تعالى وحده ينجو من هاتيك الأهوال ، فبالله عليك قل

لى : أى الفريقين من هذه الحிثة أهدى سبيلا ؟ وأى الدّاعيين أقوم قبيلا ؟ وإلى الله المشتكى من زمان عصفت فيه ريح الجهالة ، وتلاطمت أمواج الضلالة ، وخرقت سفينة الشريعة ، وأتخذت الاستغاثة بغير الله للنجاة ذريعة ، وتعدّر على العارفين الأمر بالمعروف ، وحالت دون النهى عن المنكر صنوف الحتوف » .

قلت : يشير العلامة الآلوسى - رحمه الله - إلى ما يلقاه الدّعاة المصلحون فى كل زمان ومكان من الشدة والمعارضة لدعوتهم الحق ؛ بسبب فشو الشرك والبدع فى الناس من عامتهم ، وشيوخ البدع من علمائهم ، والمنافقين من حكامهم ، ﴿ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف : ٢١] .

هذا ، وليس غرضى الآن أن أشبع الكلام فى توحيد الربوبية والألوهية وما ينافيهما من الشرك والوثنية ؛ فذلك أمر لا تتسع له هذه المقدمة ، لاسيما وقد قام بذلك خير القيام ، أئمة التوحيد وشيوخ الإسلام ؛ كالإمام ابن تيمية ، وابن قيم الجوزية ، ومحمد بن عبد الوهاب ، والصنعانى ، والشوكانى ، وغيرهم من أولى الألباب ، وإنما الغرض بيان ارتباط هذه المسألة - « سماع الموتى » - بنوع من أنواع الشرك ، وأنّ القضاء عليه يكون بتحقيق أنّ الموتى لا يسمعون ؛ فإننى أعلم علم اليقين أنّ فى المستغيثين بالأولياء والصّالحين من لم يقم فى نفوسهم ما تقدّم بيانه من الضلال الأكبر ، ولكنهم لما كانوا يعتقدون أنّهم يسمعون كالأحياء ، وكان من المسلم لديهم مناداتهم والاستغاثة بهم فى حياتهم ، استجازوا ذلك

بهم بعد موتهم ! وقد ردَّ الأئمة عليهم بما هو معروف لدى علماء المسلمين من أن الاستغاثة بهم في حياتهم ليست على إطلاقها وشمولها ، وإنما هي بما يدخل تحت قدرتهم التي مَنَّهم الله تعالى منها ، وليس من ذلك السَّعادة ، والرَّزق والشفاء ، وهداية القلوب ، وغفران الذنوب ، ونحوه مما هو مُتعلِّق بربوبيَّته سبحانه وتعالى ؛ فطلبُ ذلك من الأولياء في حياتهم شركٌ وضلالٌ أكبر ، مُخلٌّ بتوحيد الربوبية بَلَّةَ الألوهية كما هو ظاهر ، فكيف بذلك بعد موتهم ؟ لا شك أنَّه أدهى وأمرٌ .

وإني لأشعر - وقد بلغت في تسلسل هذا البحث العلمى إلى هذه النقطة الهامة - أنه لم يبق عند المستغيثين بغير ربِّ العالمين شبهة تُذكر إلا أن يقولوا :

سَلَّمْنَا بِكُلِّ مَا ذَكَّرْتُمْ ، ولكن هل من مانع يمنع أن نطلب منهم ما كان بمقدورهم في الحياة الدنيا ؛ كالدعاء مثلاً ، فبدل أن نقول مثلاً : يا رسول الله اغْنِنا ، أو اشفع لنا ، نقول : ادْعُ الله لنا أن يغيننا ، أو أن يشفَّعك فينا ، ولا نقول : يا رسول الله اغفر لنا ذنوبنا ، وإنما نقول : استغفر لنا ذنوبنا ، بل إن هذا بعينه هو قصدنا نحن المستغيثين به ﷺ أو بغيره من الأولياء والصَّالحين والطلب منهم وإن أسأنا التعبير ! فقد جاء في الحديث : « تعرض على أعمالكم ؛ فإن رأيْتُ خيراً حمدت الله ، وإن رأيْتُ شراً استغفرت لكم » ! (١) .

(١) قلت : وهو حديث ضعيف كما حققته في « الأحاديث الضعيفة » (٩٧١ -

وجواباً عليه أقول :

إِنْ سَلَّمْنَا بِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْقَصْدُ ، فَالطَّلَبُ مِنْ أَصْلِهِ خَطَأٌ وَضَلَالٌ
لَا يَجُوزُ ، بَلْ يَجِبُ الْامْتِنَاعُ مِنْهُ فَوْراً ، وَبَيَانُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ :

الأول : أَنَّهُ يَنَافِي الْإِخْلَاصَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي دَعَائِهِ وَعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ ،
وَفِي ذَلِكَ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ صَرِيحَةٌ فِي النَّهْيِ عَنْ دَعَاءِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ
الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ كَمَا سَيَأْتِي ، وَقَدْ مَضَى بَعْضُهَا ، وَمِنْهَا قَوْلُهُ
تَعَالَى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ
وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ
لَهُ ﴾ [سبأ : ٢٢ - ٢٣] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (١ / ١٧٩ -
٢٨١) بعد ذكر هذه الآية وغيرها :

« ومثل هذا في القرآن كثير : ينهى أَنْ يُدْعَى غَيْرُ اللَّهِ ؛
لَا الْمَلَائِكَةَ ، وَلَا الْأَنْبِيَاءَ ، وَلَا غَيْرَهُمْ ؛ فَإِنَّ هَذَا شُرْكَ ، أَوْ ذَرِيعَةٌ إِلَى
الشُّرْكِ ، بِخِلَافِ مَا يُطْلَبُ مِنْ أَحَدِهِمْ فِي حَيَاتِهِ مِنَ الدَّعَاءِ
وَالشَّفَاعَةِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يُفْضَى إِلَى ذَلِكَ ؛ فَإِنَّ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ
لَمْ يُعْبَدْ فِي حَيَاتِهِ بِحَضْرَتِهِ ؛ فَإِنَّهُ يَنْهَى مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِخِلَافِ
دَعَائِهِمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ ذَرِيعَةٌ إِلَى الشُّرْكِ بِهِمْ ، وَكَذَلِكَ
دَعَاؤُهُمْ فِي مَغْيِبِهِمْ هُوَ ذَرِيعَةٌ إِلَى الشُّرْكِ .

فَمَنْ رَأَى نَبِيًّا أَوْ مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَقَالَ لَهُ : « ادْعُ لِي » لَمْ

يُقَضِّدُ ذَلِكَ إِلَى الشَّرِكِ بِهِ ، بِخِلَافِ مَنْ دَعَاهُ فِي مَغْيِبِهِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَفْضِي إِلَى الشَّرِكِ بِهِ كَمَا قَدْ وَقَعَ ؛ فَإِنَّ الْغَائِبَ وَالْمَيِّتَ لَا يَنْهَى مَنْ يَشْرِكُ بِهِ ، بَلْ إِذَا تَعَلَّقَتْ الْقُلُوبُ بِدَعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ أَفْضَى ذَلِكَ إِلَى الشَّرِكِ بِهِ ، فَدُعِيَ ، وَقُصِدَ مَكَانُ قَبْرِهِ أَوْ تَمَثَّالِهِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، كَمَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ الْمُشْرِكُونَ وَمَنْ ضَاهَاهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَمُبْتَدِعَةِ الْمُسْلِمِينَ .

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ [غافر : ٧] .

فَالْمَلَائِكَةُ يَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُمْ أَحَدٌ ، وَكَذَلِكَ مَا رُويَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ - يَدْعُو وَيَشْفَعُ لِلْأَخْيَارِ مِنْ أُمَّتِهِ هُوَ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ ، هُمْ يَفْعَلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ لَهُمْ فِيهِ بِدُونِ سُؤَالِ أَحَدٍ .

وَإِذَا لَمْ يُشْرَعْ دَعَاءُ الْمَلَائِكَةِ لَمْ يُشْرَعْ دَعَاءُ مَنْ مَاتَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ ، وَلَا أَنْ نَطْلُبَ مِنْهُمْ الدُّعَاءَ وَالشَّفَاعَةَ ، وَإِنْ كَانُوا يَدْعُونَ وَيَشْفَعُونَ ؛ لَوْجْهَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ هُمْ يَفْعَلُونَهُ وَإِنْ لَمْ يُطْلَبْ مِنْهُمْ ، وَمَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِهِ لَا يَفْعَلُونَهُ وَلَوْ طُلِبَ مِنْهُمْ ؛ فَلَا فَائِدَةَ فِي الطَّلَبِ مِنْهُمْ .

الثانى : أن دعاءهم وطلب الشفاعة منهم فى هذه الحال يُفْضَى إلى الشُّرك بهم ؛ ففيه هذه المفسدة ، فلو قُدِّرَ أنَّ فيه مصلحة لكانت هذه المفسدة راجحة ، فكيف ولا مصلحة فيه ، بخلاف الطلب منهم فى حياتهم وحضورهم ؛ فإنه لا مفسدة فيه ؛ فإنهم ينهون عن الشُّرك بهم ، بل فيه منفعة ؛ وهو أنهم يُثَابِتُونَ وَيُوجِرُونَ على ما يفعلونه حينئذٍ من نفع الخلق كلهم ؛ فإنَّهم فى دارِ العمل والتكليف ، وشفاعتهم فى الآخرة فيها إظهار كرامة الله لهم يوم القيامة .

وقال فى موضع آخر (١/ ٣٣٠ - ٣٣١) :

« وكذلك الأنبياء والصَّالحون ، وإن كانوا أحياء فى قبورهم ، وإن قُدِّرَ أنَّهم يدعون للأحياء ، وإن وردت به آثار ^(١) ، فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك ، ولم يفعل ذلك أحدٌ من السَّلف ؛ لأنَّ ذلك ذريعةٌ إلى الشُّرك بهم ، وعبادتهم من دون الله تعالى ، بخلاف الطلب من أحدهم فى حياته، فإنه لا يُفْضَى إلى الشُّرك ، ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبياء والصَّالحون هو بالأمر الكونى ؛ فلا يؤثر فيه سؤال السائلين ، بخلاف سؤال أحدهم فى حياته ؛ فإنه يشرع إجابة السائل ، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم » .

والخلاصة : أن طلب الدعاء والشفاعة ونحو ذلك من الأنبياء والصَّالحين بعد موتهم لا يجوز ؛ لأنَّه شُرْك ، أو ذريعةٌ إلى الشُّرك ، وهذا هو الوجه الأول من الوجهين الدَّالِّين على ذلك .

(١) كأنه يشير إلى الحديث السابق .

والوجه الآخر : أن ذلك يعنى عند الطالبين أن الأنبياء والصالحين يسمعون طلبتهم ، وإلا كان دعاؤهم ومناداتهم بذلك سخفا جليئا ، وضلالاً بيئنا ، وهذا مما يترفع عنه العاقل ، بله المؤمن ؛ لأنه باطل بداهةً وفطرة ، وبذلك احتج الله على المشركين فى مواطن كثيرة من القرآن ، فقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادُ أَثْمَالِكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ١١٢ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ؟! [الأعراف : ١٩٤ - ١٩٥] ؛ ولذلك كانت حجة إبراهيم على أبيه وقومه : ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَتَّبِعْ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ [مريم : ٤٢] وقال : ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ ٧٦ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَظَفِينَ ٧٧ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ٧٨ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ٧٩ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [الشعراء : ٧٠ - ٧٤] فقد اعترفوا بهذه الحجة القاطعة وخضعوا لها فى قلوبهم ، ولكنهم عاندوا وعدلوا عنها إلى قولهم : ﴿ بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [الشعراء : ٧٤] .

إذا عرفت هذا ؛ ففتنَّه أئُّها المسلم المبتلى بدعاء الأولياء والصالحين من دون الله تعالى ، هل أنت تعتقد أنهم حين تناديهـم لا يسمعونك ؟ إذن فأنت مع مخالفتك للعقل والفطرة السليمة مثل أولئك المشركين من قوم إبراهيم وغيرهم ، ولا فرق ، فلا ينفعك والحالة هذه ما تدعِّيه من إسلام وإيمان ؛ لأن الله تعالى يقول فى

القرآن : ﴿ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر : ٦٥] وإن كنت تزعم أنهم يسمعونك ؛ ولذلك تناديهم وتستغيث بهم وتطلب منهم ، فهي ضلالة أخرى فُتت بها المشركين ! وإني لأعيزك بالله أن تكون منهم فى شىء .

فاعلم أخى المسلم أن كل ما أعطاه الله تعالى للبشر - وفيهم الأنبياء والأولياء - من قدرات وصفات ، أن كل ذلك يذهب بالموت ؛ كالسمع والبصر ، والبطش ، والمشى ، ونحو ذلك ، فما يبقى منها شىء كما هو مُشَاهَد ، اللهم إلا الرّوح باتفاق المسلمين^(١) ، وأجساد الأنبياء كما فى الحديث الصحيح^(٢) ، فمن زعم أن الموتى يسمعون ، فهو كالذى يزعم أنهم يبصرون ويبطشون ويتصرفون ، فكل هذا - مع كونه خلاف المشاهد - إنما هو تحدّث عما وراء العقل والمادة ، وذلك مما لا يجوز شرعاً ؛ لأنه من الغيب ، ولا يعلم الغيب إلا الله تعالى ، وإذا كان الأمر كذلك - وهو كذلك يقيناً لا شك فيه - فلا يجوز نسبة شىء مما ذُكِرَ إلى الموتى جميعاً إلا بنصّ من الشارع الحكيم ، فهل جاء نص يثبت للموتى صفة السمع ؛ أى أن من طبيعة الميت أن يسمع الكلام كما كان قبل موته ، وأن ذلك صفة له كما كانت له قبل ذلك ، أم الأمر على النقيض من ذلك ، كما شرحه المؤلف - رحمه الله تعالى - وبسط القول فيه معتمداً على أقوال المذاهب والأئمة ؟

(١) انظر ما يأتى فى « الآيات » ص ١٤١ .

(٢) انظر (ص ١١٢) .

هذا ما أردتُ تحقيقه وتأييده بما وقفتُ عليه من الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة ، راجيًا ممن وقف عليه أن يصيخ بسمعه ، ويصغى بقلبه ، ويتبع آيات ربه القائل فى كتابه : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴾ وَمَا أَنْتَ بِهَادِي الْعَمَى عَنْ ضَلَالَتِهِمْ إِنْ تَسْمَعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴿ [النمل : ٨٠ - ٨١] .

تحقيق أن الموتى لا يسمعون :

هذا ، واعلم أن كَوْن الموتى يسمعون أو لا يسمعون ، إنما هو أمر غيبى من أمور البرزخ التى لا يعلمها إلا الله - عز وجل - فلا يجوز الخوض فيه بالأقيسة والآراء ، وإنما يوقف فيه مع النص إثباتاً ونفيًا ، وسترى المؤلف - رحمه الله تعالى - ذكر فى الفصل الأول كلام الحنفية فى أنهم لا يسمعون ، وفى الفصل الثانى نقل عن غيرهم مثله ، وحكى عن غير هؤلاء أنهم يسمعون ، وليس يهمنى أن هؤلاء قلة ، وأولئك كثرة ؛ فالحق لا يُعرف بالكثرة ولا بالقلّة ، وإنما بدليله الثابت فى الكتاب والسنة ، مع التفقه فيهما ، وهذا ما أنا بصددّه إن شاء الله تعالى ؛ فأقول :

استدل الأولون بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ [فاطر : ٢٢] وقوله : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى وَلَا تَسْمَعُ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴾ [النمل : ٨٠ ، والروم : ٥٢] . وأجاب الآخرون

بأنَّ الآيتين مجاز ، وأنه ليس المقصود بـ (الموتى) وبـ (من فى القبور) الموتى حقيقةً فى قبورهم ، وإنما المراد بهم الكفار الأحياء ، شُبِّهوا بالموتى ، « والمعنى من هم فى حال الموتى ، أو فى حال من سكن القبر » كما قال الحافظ ابن حجر على ما يأتى فى « الرسالة » (ص ٩٩) .

فأقول : لا شك عند كل من تدبَّر الآيتين وسياقهما أن المعنى هو ما ذكره الحافظ - رحمه الله تعالى - (١) وعلى ذلك جرى علماء التفسير لا خلاف بينهم فى ذلك فيما علمت ، ولكن ذلك لا يمنع الاستدلال بهما على ما سبق ؛ لأن الموتى لما كانوا لا يسمعون حقيقةً ، وكان ذلك معروفًا عند المخاطبين شبه الله تعالى بهم الكفار الأحياء فى عدم السَّماع ، فدلَّ هذا التشبيه على أن المشبه بهم - وهم الموتى فى قبورهم - لا يسمعون ، كما يدل مثلاً تشبيه زيد فى الشجاعة بالأسد على أن الأسد شجاع ، بل هو فى ذلك أقوى من زيد ؛ ولذلك شُبِّه به ، وإن كان الكلام لم يُسَقَّ للتحديث عن شجاعة الأسد نفسه ، وإنما عن زيد ، وكذلك الآيتان السابقتان ، وإن كانتا تحدثتا عن الكفار الأحياء وشُبِّهوا بموتى القبور ، فذلك لا ينفى أنَّ موتى القبور لا يسمعون ، بل إنَّ كلَّ عربيٍّ سليم السليقة ، لا يفهم من تشبيه موتى الأحياء بهؤلاء إلا أن هؤلاء

(١) وقد بين ذلك بياناً شافياً العلامة محمد الأمين الشنقيطى فى كتابه « أضواء

أقوى فى عدم السماع منهم كما فى المثال السابق ، وإذا كان الأمر كذلك فموتى القبور لا يسمعون ؛ ولمّا لاحظ هذا بعض المخالفين لم يسعه إلا أن يُسلّم بالنفى المذكور ، ولكنه قيده بقوله : « سماع انتفاع » ! يعنى أنهم يسمعون ، ولكن سماعًا لا انتفاع فيه ! ^(١) وهذا فى نقدى قلب للتشبيه المذكور فى الآيتين حيث جعل المشبه به مشبهًا ؛ فإنَّ القيد المذكور يصدق على موتى الأحياء من الكفار ؛ فإنهم يسمعون حقيقة ، ولكن لا ينتفعون من سماعهم كما هو مُشاهد ، فكيف يجوز جعل المشبه بهم من موتى القبور مثلهم فى أنهم يسمعون ولكنهم لا ينتفعون من سماعهم ؟! مع أن المشاهد أنهم لا يسمعون مطلقًا ؛ ولذلك حسن التشبيه المذكور فى الآيتين الكريمتين ، فبطل القيد المذكور .

ولقد كان من الممكن القول بنحو القيد المذكور فى موتى القبور ، لو كان هناك نصٌّ قاطع على أن الموتى يسمعون مطلقًا ، إذن لوجب الإيمان به ، والتوفيق بينه وبين ما قد يعارضه من النصوص كآيتين مثلاً ، ولكن مثل هذا النص مما لا وجود له ، بل الأدلة قائمة على خلافه ، وإليك البيان :

الدليل الأول : قوله تعالى فى تمام الآية الثانية : ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الْأَصْمَمَ ﴾

(١) انظر (ص ٤٥ - ٤٦) من كتاب « الروح » المنسوب لابن القيم - رحمه الله تعالى - فإن فيه غرائب وعجائب من الروايات والآراء ، كما سنرى شيئاً من ذلك فيما يأتى : وانظر (ص ١٢١) .

الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٣٦﴾ ، فقد شبههم الله تعالى - أعنى موتى الأحياء من الكفار - بالصُّمِّ أيضًا ، فهل هذا يقتضى فى المشبه بهم (الصُّمِّ) أنهم يسمعون أيضًا ، ولكن سماعًا لا انتفاع فيه أيضًا ؟ أم أنه يقتضى أنهم لا يسمعون مطلقًا ، كما هو الحق الظاهر الذى لا خفاء فيه ؟ وفى التفسير المأثور ما يؤيد هذا الذى نقول فقال ابن جرير فى « تفسيره » (٣٦/٢١) لهذه الآية :

« هذا مثل معناه : فإنك لا تقدر أن تُفهم هؤلاء المشركين الذين قد ختم الله على أسماعهم ، فسلبهم فهم ما يُتلى عليهم من مواظ تنزيله ، كما لا تقدر أن تُفهم الموتى الذين سلبهم الله أسماعهم ، بأن تجعل لهم أسماعًا .

وقوله : ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ ﴾ يقول : كما لا تقدر أن تُسمع الصُّمَّ الذين قد سلبوا السمع إذا ولَّوا عنك مدبرين ، كذلك لا تقدر أن توفى هؤلاء الذين قد سلبهم الله فهم آيات كتابه لسمع ذلك وفهمه » .

ثم روى بإسناده الصحيح عن قتادة ، قال :

« هذا مثلٌ ضربهُ الله للكافر ، فكما لا يسمع الميت الدُّعَاءَ كذلك لا يسمع الكافر ، ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ ﴾ يقول : لو أن أصم ولى مُدبرًا ثم ناديته لم يسمع ، كذلك الكافر لا يسمع ، ولا ينتفع بما سمع » . وعزاه فى « الدرر » (١١٤/٥) لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم دون ابن جرير .

وقد فسر القرطبي (٢٣٢/١٣) هذه الآية بنحو ما سبق عن ابن جرير ، وكأنه اختصره منه .

فثبت من هذه النقول عن كتب التفسير المعتمدة أن الموتى فى قبورهم لا يسمعون ، كالصُّمِّ إذا ولوا مدبرين .

وهذا هو الذى فهمته السيدة عائشة - رضى الله عنها - واشتهر ذلك عنها فى كتب السنَّة وغيرها ، ونقله المؤلف عنها فى عدة مواضع فى رسالته فانظر (ص ٧٨ ، ٨١ ، ٨٣ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٩) ، وفاته هو وغيره أنه هو الذى فهمه عمر - رضى الله عنه - وغيره من الصحابة ، لما نادى النبى ﷺ أهل القليب ، على ما يأتى بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

الدليل الثانى : قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ۖ ﴾ [١٣] إن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكَكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿ [فاطر : ١٣ - ١٤] .

قلت : فهذه الآية صريحة فى نفى السمع عن أولئك الذين كان المشركون يدعونهم من دون الله تعالى ، وهم موتى الأولياء والصالحين الذين كان المشركون يمثلونهم فى تماثيل وأصنام لهم ، يعبدونهم فيها ، وليس لذاتها ، كما يدل على ذلك آية سورة (نوح)

عن قومه : ﴿ وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح : ٢٣] ففي التفسير المأثور عن ابن عباس وغيره من السلف : أن هؤلاء الخمسة أسماء رجال صالحين من قوم نوح ، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم : أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابًا ، وسموها بأسمائهم ، ففعلوا فلم تعبد ، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم (أى علم تلك الصور بخصوصها) عُبدت . رواه البخارى وغيره . ونحوه قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر : ٣] ؛ فإنها صريحة فى أن المشركين كانوا يعبدون الصالحين ؛ ولذلك اتخذوهم وسائط بينهم وبين الله تعالى قائلين : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ ؛ ولا اعتقادهم بصلاحهم كانوا ينادونهم ويعبدونهم من دون الله ، توهماً منهم أنهم يسمعون ، ويضرون وينفعون ، ومثل هذا الوهم لا يمكن أن يقع فيه أى مشرك مهما كان سخيـف العقل لو كان لا يعتقد فيمن يناديه الصلاح والنفع والضرر كالحجر العادى مثلاً ، وقد بيّن هذا العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى - فقال فى كتابه « إغاثة اللهفان » (٢/٢٢٢ - ٢٢٣) :

« وتلاعُبُ الشيطان بالمشركين فى عبادة الأصنام له أسباب عديدة ، تلاعب بكل قوم على قدر عقولهم .

فطائفة دعاهم إلى عبادتها من جهة تعظيم الموتى ، الذين صوروا تلك الأصنام على صورهم ، كما تقدّم عن قوم نوح - عليه

السلام - ولهذا لعن النبي ﷺ المتخذين على القبور المساجد ، ونهى عن الصلاة إلى القبور^(١) ، فأبى المشركون إلا خلافه فى ذلك كله ؛ إما جهلاً ، وإما عناداً لأهل التوحيد ، ولم يضرهم ذلك شيئاً ، وهذا السبب هو الغالب على عوام المشركين .

وأما خواصهم فإنهم اتخذوها - بزعمهم - على صور الكواكب المؤثرة فى العالم عندهم ، وجعلوا لها بيوتاً وسدنة ، وحُجَابًا ، وحُجُبًا ، وقرباناً ، ولم يزل هذا فى الدنيا قديماً وحديثاً (ثم بين مواطن بيوت هذه الأصنام ، وذكر عُباد الشمس والقمر وأصنامهم ، وما اتخذوه من الشرائع حولها) ثم قال (٢/٢٢٤) :

« فوضع الصنم إنما كان فى الأصل على شكل معبود غائب ، فجعلوا الصنم على شكله وهياته وصورته ؛ ليكون نائباً منابه ، وقائماً مقامه ، وإلا فمن المعلوم أن عاقلاً لا ينحت خشبة أو حجراً بيده ، ثم يعتقد أنه إلهه ومعبوده » .

قلت : ومما يؤيد أن المقصود بقوله فى الآية المتقدمة : ﴿ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾ إنما هم المعبودون من دون الله أنفسهم ، وليست ذوات الأصنام تمام الآية : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ ﴾ ، والأصنام لا تُبعث ؛ لأنها جمادات غير مُكَلَّفة كما هو معلوم ، بخلاف العابدين ، والمعبودين ؛ فإنهم جميعاً محشورون ، قال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَخْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ

(١) انظر كتابى : « تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد » .

اللَّهُ فَيَقُولُ ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّيْلَ ﴿١٧﴾
 قَالُوا سُبْحَنَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ
 مَتَّعْتَهُمْ وَعَابَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا ﴿١٨﴾ [الفرقان :
 ١٧ - ١٨] وقال : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَكَةِ أَهْؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ
 كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾ قَالُوا سُبْحَنَكَ أَنْتَ وَلَيْسْنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا
 يَعْبُدُونَ آلِجَنِّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿ [سبأ : ٤٠ - ٤١] وهذا كقوله
 تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي
 وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ
 لِي بِحَقٍّ ﴾ [المائدة : ١١٦] وخير ما فُسِّر به القرآن ، إنما هو القرآن
 والسنة ، وليس فيهما - فيما أعلم - ما يدل على أن الله يحشر
 الجمادات أيضًا ؛ فوجب الوقوف عند هذه الآية الصريحة فيما
 ذكرنا .

وقد يقول قائل : إن هذا الذى بينته قوتى متين ، ولكنه يخالف ما
 جرى عليه كثير من المفسرين فى تفسير آية سورة (فاطر) ، وما فى
 معناها من الآيات الأخرى ، فقالوا : إن المراد بها الأصنام نفسها ،
 وبناء على ذلك عللوا قوله تعالى فيها : ﴿ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾
 بقولهم : « لأنها جمادات لا تضر ولا تنفع » .

فأقول : لا شك أن هذا بظاهره ينافى ما بينت ، ولكنه لا ينفى
 أن يكون لهم قول آخر يتماشى مع ما حققته ؛ فقد قال القرطبى
 (٣٣٦/١٤) عقب التعليل المذكور آنفاً ، وتبعه الشوكانى

(٣٣٣/٤) وغيره ما معناه : « ويجوز أن يرجع : ﴿ وَالَّذِينَ نَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ... ﴾ وما بعده إلى من يعقل ممن عبدتهم الكفار كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين ، والمعنى أنهم يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقاً ، وينكرون أنهم أمروكم بعبادتهم ، كما أخبر عن عيسى - عليه السلام - بقوله : ﴿ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ﴾ . وقد ذكرنا نحوه في تفسير آية (الزمر) المتقدمة .

قلت : وهو أولى من تفسيرهما السابق ؛ لأنه مُدْعَم بالآيات المتقدمة ، بخلاف تفسيرهما المشار إليه ؛ فإنه يستلزم القول بحشر الأصنام ذاتها ، وهذا مع أنه لا دليل عليه ؛ فإنه يخالف الآيات المشار إليها ؛ ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن ابن شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب - رحمهما الله - في كتابه « **قرة عيون الموحدين** » (ص ١٠٧ - ١٠٨) في تفسير آيتي (فاطر) ما نصه :

« ابتدأ تعالى هذه الآيات بقوله : ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ﴾ [فاطر : ١٣] يخبر الخبير أن الملك له وحده ، والملوك وجميع الخلق تحت تصرفه وتديره ؛ ولهذا قال : ﴿ وَالَّذِينَ نَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴾ ، فإن من كانت هذه صفته فلا يجوز أن يرغب في طلب نفع ، أو دفع ضرر إلى أحد سوى الله تعالى وتقدس ، بل يجب إخلاص الدعاء - الذي هو أعظم أنواع العبادة - له ، وأخبر تعالى أن ما يدعوه أهل الشرك

لا يملك شيئاً ، وأنهم لا يسمعون دعاء من دعاهم ، ولو فُرض أنهم يسمعون ، فلا يستجيبون لداعيهم ، وأنهم يوم القيامة يكفرون بشركهم ؛ أى ينكرونه ، ويتبرءون ممن فعله معهم ، فهذا الذى أخبر به الخبير الذى : ﴿ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [آل عمران : ٥] وأخبر أن ذلك الدعاء شرك به ، وأنه لا يغفره لمن لقيه ، فأهل الشرك ما صدقوا الخير ولا أطاعوه فيما حكم به وشرع ، بل قالوا : إن الميت يسمع ، ومع سماعه ينفع ؛ فتركوا الإسلام والإيمان رأساً ، كما ترى عليه الأكثرين من جهلة هذه الأمة .

فتبين مما تقدم وجه الاستدلال بقوله تعالى : ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾ على أن الصالحين لا يسمعون بعد موتهم ، وغيرهم مثلهم بداهة ، بل ذلك من باب أولى كما لا يخفى ، فالموتى كلهم إذن لا يسمعون ، والله الموفق .

الدليل الثالث : حديث قليب بدر ، وله روايات مختصرة ومطوّلة ، أجتزئ هنا على روايتين منها :

الأولى : حديث ابن عمر ، قال :

« وقف النبي ﷺ على قليب بدر ، فقال : « هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ » ثم قال : « إنهم الآن يسمعون ما أقول » ، فذكر لعائشة فقالت : إنما قال النبي ﷺ : إنهم الآن يعلمون أن الذى كنت أقول لهم هو الحق ، ثم قرأت : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ حتى قرأت الآية .

أخرجه البخارى (٢٤٢/٧ - فتح البارى) والنسائى (٦٩٣/١) ،
وأحمد (٣١/٢) من طريق أخرى عن ابن عمر ، وسيأتى بعضه فى
الكتاب (ص ٩٦ ، ٩٩) .

والأخرى : حديث أبى طلحة أن نبى الله ﷺ أمر يوم بدر
بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش ، فقفوا فى طوى من أطواء
بدر خبيث مخبث ، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث
ليالٍ ، فلما كان بيدر اليوم الثالث أمر براحلته ، فشد عليها رحلها ثم
مشى ، واتبعه أصحابه ، وقالوا : ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته ،
حتى قام على شفة الركى ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم :
يا فلان ابن فلان ، ويا فلان ابن فلان ، أيسركم أنكم أطعم الله
ورسوله ؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً ، فهل وجدتم ما وعدكم
ربكم حقاً ؟ قال : فقال عمر : يا رسول الله ، ما تكلم من أجساد
لا أرواح فيها ؟! فقال رسول الله ﷺ : « والذى نفس محمد بيده
ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » . قال قتادة : أحياهم الله حتى
أسمعهم قوله توبيخاً ، وتصغيراً ، ونقمة ، وحسرة ، وندماً .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وقد خرّجته فى التعليق الآتى
(ص ٧٨) من الكتاب .

ووجه الاستدلال بهذا الحديث يتضح بملاحظة أمرين :

الأول : ما فى الرواية الأولى منه من تقييده ﷺ سماع موتى

القلب بقوله : « الآن »^(١) ؛ فإن مفهومه أنهم لا يسمعون فى غير هذا الوقت ، وهو المطلوب . وهذه فائدة هامة نبّه عليها العلامة آلوسى والد المؤلف - رحمهما الله - فى كتابه « روح المعانى » (٤٥٥/٦) ؛ ففيه تنبيه قوى على أن الأصل فى الموتى أنهم لا يسمعون ، ولكن أهل القلب فى ذلك الوقت قد سمعوا نداء النبى ﷺ ، وإسماع الله تعالى إياهم ، خرقاً للعادة ومعجزة للنبى ﷺ . كما سيأتى فى الكتاب (ص ٨١ ، ٨٤) عن بعض العلماء الحنفية ، وغيرهم من المحدثين . وفى « تفسير القرطبى » (٢٣٢/١٣) :

« قال ابن عطية^(٢) : فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد ﷺ فى أن ردّ الله إليهم إدراكاً سمعوا به مقاله ، ولولا إخبار رسول الله ﷺ بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بقى من الكفرة ، وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين » .

قلت : ولذلك أورده الخطيب التبريزى فى « باب المعجزات » من « المشكاة » (ج ٣ رقم ٥٩٨٣ - بتخريجى) .

(١) ولها شاهد صحيح فى حديث عائشة الآتى (ص ٩٩) عند المؤلف رحمه الله تعالى .

(٢) هو عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربى الغرناطى ، مفسر ، فقيه ، أندلسى ، عارف بالأحكام والحديث . توفى سنة (٥٤٢) ، له « المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز » طبع منه جزءان فى المغرب .

ثم علمت الآن وأنا فى زيارة فى الدوحة - قطر - (أوائل ربيع الأول سنة ١٤٠١هـ) من فضيلة الشيخ عبد الله الأنصارى أنه يقوم بطبع الكتاب طبعة جديدة ، وقد تم حتى اليوم طبع أربعة مجلدات منه يسر الله تمامه .

والأمر الآخر : أن النبي ﷺ أقرَّ عمر وغيره من الصحابة على ما كان مُستقرًّا في نفوسهم واعتقادهم أن الموتى لا يسمعون ، بعضهم أوماً إلى ذلك إيماءً ، وبعضهم ذكر ذلك صراحةً ، لكن الأمر بحاجة إلى توضيح ؛ فأقول :

أما الإيماء فهو في مبادرة الصحابة لما سمعوا نداءه ﷺ لموتى القليب بقولهم : « ما تُكَلِّم أجسادًا لا أرواح فيها ؟ » فإن في رواية أخرى عن أنس نحوه بلفظ « قالوا » ، بدل : « قال عمر » كما سيأتى في الكتاب (ص ١٠٠ - ١٠٢) ، فلولا أنهم كانوا على علم بذلك سابق تلقَّوه منه ﷺ ، ما كان لهم أن يبادروه بذلك ، وهب أنهم تسرعوا ، وأنكروا بغير علم سابق ، فوجب التبليغ حينئذ يوجب على النبي ﷺ أن يبين لهم أن اعتقادهم هذا خطأ ، وأنه لا أصل له في الشرع ، ولم نر في شيء من روايات الحديث مثل هذا البيان ، وغاية ما قال لهم : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ، وهذا - كما ترى - ليس فيه تأسيس قاعدة عامة بالنسبة للموتى جميعًا تخالف اعتقادهم السابق ، وإنما هو إخبار عن أهل القليب خاصة ، على أنه ليس ذلك على إطلاقه بالنسبة إليهم أيضًا إذا تذكَّرت رواية ابن عمر التي فيها : « إنهم الآن يسمعون » كما تقدم شرحه ؛ فسماعهم إذن خاص بذلك الوقت ، وبما قال لهم النبي ﷺ فقط ، فهي واقعة عين لا عموم لها ؛ فلا تدل على أنهم يسمعون دائمًا وأبدًا ، وكلَّ ما يُقال لهم ، كما لا تشمل غيرهم من الموتى مطلقًا ، وهذا واضح إن شاء الله تعالى ، ويزيده وضوحًا ما يأتي .

وأما الصّراحة فهي فيما رواه أحمد (٢٨٧/٣) من حديث أنس - رضى الله عنه - قال : « فسمع عمر صوته ؛ فقال : يا رسول الله أتناديهم بعد ثلاث ؟ وهل يسمعون ؟ يقول الله تعالى عز وجل : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ ، فقال : والذي نفسى بيده ما أنتم بأسمع [لما أقول] منهم ، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوا» .. وسنده صحيح على شرط مسلم ^(١) ، فقد صرح عمر- رضى الله عنه - أن الآية المذكورة هي العُمدة في المبادرة ، وأنهم فهموا من عمومها دخول أهل القلب فيه ؛ ولذلك أشكل عليهم الأمر ، فصارحوا النبي ﷺ بذلك ليزيل إشكالهم ، وكان ذلك بيانه المتقدم .

ومنه يتضح أن النبي ﷺ أقر الصحابة - وفي مقدمتهم عمر - على فهمهم للآية على ذلك الوجه العام الشامل لموتى القلب وغيرهم ؛ لأنه لم ينكره عليهم ، ولا قال لهم : أخطأتم ؛ فالآية لا تنفى مطلقاً سماع الموتى ، بل إنه أقرهم على ذلك ، ولكن يبين لهم ما كان خافياً عليهم من شأن القلب ، وأنهم سمعوا كلامه حقاً ، وأن ذلك أمر خاص مستثنى من الآية ، معجزة له ﷺ كما سبق .

(١) وأصله عنده (١٦٣/٨ - ١٦٤) والزيادة له ، وهو رواية لأحمد (٢١٩/٣) -

(٢٢٠) ، والحديث عزاه في « الدرر » (١٥٧/٥) لمسلم وابن مردويه ، وكأنه يعنى أن

أصله لمسلم ، وسياقه لابن مردويه ، ولا يخفى ما فيه من إيهام وتقصير !! .

هذا ، وإن مما يحسن التنبيه عليه ، وإرشاد الأريب إليه ، أن استدلال عائشة المتقدم بالآية يشبه تمامًا استدلال عمرَ بها ؛ فلا وجه لتخطئتها اليوم بعد تبين إقرار النبي ﷺ لعمر عليه ، اللهم إلا في ردّها على ابن عمر في روايته لقصة القلب بلفظ السماع وتوهمها إياه ، فقد تبين من اتفاق جماعة من الصحابة على روايتها كروايته هو ، أنها هي الواهمة ، وإن كان من الممكن الجمع بين روايتهم وروايتها ، كما سيأتى بيانه في التعليق على « الرسالة » (ص ٧٨ - ٧٩) ، فخطؤها ليس في الاستدلال بالآية ، وإنما في خفاءِ القصة عليها على حقيقتها ، ولولا ذلك لكان موقفها موقف سائر الصحابة منها ، ألا وهو الموقف الجازم بها ، على ما أخبر به النبي ﷺ ، واعتبارها مستثناة من الآية .

فتنبه لهذا ، واعلم أن من الفقه الدقيق الاعتناء بتتبع ما أقرّه النبي ﷺ من الأمور ، والاحتجاج به ؛ لأن إقراره ﷺ حق كما هو معلوم ، وإلا فبدون ذلك قد يضل الفهم عن الصواب في كثير من النصوص ، ولا نذهب بك بعيداً ؛ فهذا هو الشاهد بين يديك ، فقد اعتاد كثير من المؤلفين وغيرهم أن يستدلوا بهذا الحديث - حديث القلب - على أن الموتى يسمعون متمسكين بظاهر قوله ﷺ : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ، غير متنبهين لإقراره ﷺ الصحابة على اعتقادهم بأن الموتى لا يسمعون ، وأنه لم يردّه عليهم ، إلا باستثناء أهل القلب منه ، معجزة له ﷺ ؛

فعاد الحديث بالتنبيه لما ذكرنا حجة على أن الموتى لا يسمعون ،
وأن هذا هو الأصل ؛ فلا يجوز الخروج عنه إلا بنص ، كما هو
الشان في كل نص عام ، والله تعالى الموفق .

وقد يجد الباحث من هذا النوع أمثلة كثيرة ، ولعله من المفيد أن
أذكر هنا ما يحضرني الآن من ذلك ، وهما مثالان :

الأول : حديث جابر عن أم مبشر - رضى الله عنهما - أنها
سمعت النبي ﷺ يقول عن حفصة : « لا يدخل النار إن شاء الله
من أصحاب الشجرة أحدٌ من الذين بايعوا تحتها » ، قالت : بلى
يا رسول الله ! فانتهرها ؛ فقالت حفصة : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا
كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ [مريم : ٧١] ، فقال النبي ﷺ : « قد قال
الله ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا ﴾ » [مريم :
٧٢] .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « الصحيحة » (٢١٦٠) ،
و« تخریج السنة » (٨٦٠ - طبع المكتب الإسلامى) .

أقول : ففى استدلال السيدة حفصة - رضى الله عنها - بآية
الورود دليل على أنها فهمت (الورود) بمعنى الدخول ، وأنه عام
لجميع الناس ؛ الصالح والطالح منهم ؛ ولذلك أشكل عليها نفى
النبي ﷺ دخول النار فى حق أصحاب الشجرة ؛ فأزال ﷺ
إشكالها بأن ذكرها بتمام الآية : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ ؛ ففیه
أنه ﷺ أقرها على فهمها المذكور ، وأنه على ذلك أجابها بما

خلاصته أنَّ الدخول المنفى فى الحديث هو غير الدخول المثبت فى الآية ، وأنَّ الأول خاص بالصالحين ومنهم أهل الشجرة ، والمراد به نفى العذاب ؛ أى أنهم يدخلونها مروراً إلى الجنة ، دون أن تمسَّهم بعذاب . والدخول الآخر عام لجميع الناس ، ثم هم فريقان : منهم من تمسه بعذاب ، ومنهم على خلاف ذلك ، وهذا ما وضحته الآية نفسها فى تمامها ، وراجع لهذا «مبارق الأزهار» (٢٥٠/١) و«مرقاة المفاتيح» (٦٢١/٥) - (٦٣٢) .

قلت : فاستفدنا من الإقرار المذكور حكماً ، لولاه لم نهتدِ إلى وجه الصواب فى الآية ، وهو أنَّ ورود فيها بمعنى الدخول ، وأنه لجميع الناس ، ولكنها بالنسبة للصالحين لا تضرهم ، بل تكون عليهم برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم ، وقد روى هذا صراحةً مرفوعاً فى حديث آخر لجابر ، لكن استغربه الحافظ ابن كثير ، وبينتُ علته فى «الأحاديث الضعيفة» (٤٧٦١) ، لكن حديثه هذا عن أم مبشر يدلُّ على صحة معناه ، وقد مال إليه العلامة الشوكانى فى تفسيره للآية (٣٣٣/٣) ، واستظهره من قبله القرطبى (١٣٨/١١) - (١٣٩) وهو المعتمد .

والآخر : حديث «الصحيحين» ، والسياق للبخارى ، نقلاً من «مختصر البخارى» بقلمى لأنه أتم ، جمعت فيه فوائده وزوائده من مختلف مواضعه ، قالت عائشة :

« دخل على رسول الله ﷺ وعندي جاريتان [من جواري الأنصار ٣/٢] (وفي رواية : قينتان ٤ / ٢٦٦) [في أيام منى ، تُدْفَنان وتضربان ٤ / ١٦١] تغنيان بغناء (وفي رواية : بما تقاولت (وفي أخرى تقاذفت) (الأنصار يوم) بُعَاثُ ^(١) [وليستا بمعنيتين] ، فاضطجع على الفراش ، وحوّل وجهه ، ودخل أبو بكر [والنبي ﷺ] مُتَغَشٍ بثوبه ٢ / ١١] ، فانتهرني ، (وفي رواية : فانتهرهما) وقال : زمزارة (وفي رواية : زمزائر) الشيطان عند (وفي رواية : أمزائر الشيطان في بيت) رسول الله ﷺ [(مرتين)] ؟! فأقبل عليه رسول الله ﷺ (وفي رواية : فكشف النبي ﷺ عن وجهه) فقال : «دعهما يا أبا بكر [ف] إن لكل قوم عيدًا ، وهذا عيدنا [] » ، فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا » . (رقم ٥٠٨ من «المختصر») .

قلت : فنجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يُنْكِر قول أبي بكر الصديق في الغناء بالدُّف أنه « زممار الشيطان » ، ولا نهره لابنته ، أو للجاريتين ، بل أقره على ذلك ؛ فدلّ إقراره إياه على أن ذلك معروف وليس بمنكر ، فمن أين جاء أبو بكر بذلك ؟ الجواب : جاء به من تعاليم النبي ﷺ وأحاديثه الكثيرة في تحريم الغناء وآلات الطرب ، وقد ذكر طائفة منها العلامة ابن القيم الجوزية في كتابه «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» (١/ ٢٥٨ - ٢٦٧) ،

(١) بالصرف وعدمه ، وهو اسم حصن ، وقعت الحرب عنده بين الأوس والخزرج

وخرَّجَتْ بعضها في « الصَّحِيحة » (٩١) و«المشكاة» (٣٦٥٢)، ولولا علم أبى بكر بذلك ، وكونه على بينة من الأمر ما كان له أن يتقدَّم بين يدى النبی ﷺ وفي بيته بمثل هذا الإنكار الشديد ، غير أنه كان خافياً عليه أن هذا الذى أنكره يجوز فى يوم عيد ؛ فبيَّنه له النبی ﷺ بقوله : « دَعُوهُما يا أبا بكر؛ فإن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » ، فبقى إنكار أبى بكر العام مُسلِّماً به لإقراره ﷺ إياه ، ولكنه استثنى منه الغناء فى العيد ؛ فهو مباح ، بالمواصفات الواردة فى هذا الحديث .

فتبين أنه ﷺ كما أقرَّ عمرَ على استنكاره سماع الموتى ، كذلك أقرَّ أبا بكر على استنكاره زممار الشيطان ، وكما أنه أدخل على الأول تخصيصاً ، كذلك أدخل على قول أبى بكر هذا تخصيصاً اقتضى إباحة الغناء المذكور فى يوم العيد ، ومن غفل عن ملاحظة الإقرار الذى بيَّنَّا ، أخذ من الحديث الإباحة فى كل الأيام كما يحلو ذلك لبعض الكتاب المعاصرين ، وسلفهم فيه ابن حزم ؛ فإنه استدل به على الإباحة مطلقاً جموداً منه على الظاهر؛ فإنه قال فى رسالته فى الملاحى (ص ٩٨ - ٩٩) :

« وقد سمع رسول الله ﷺ قول أبى بكر : « زممار الشيطان » فأنكر عليه ، ولم ينكر على الجاريتين غناءهما » .

والواقع أنه ليس فى كل روايات الحديث الإنكار المذكور ، وإنما فيه قوله ﷺ لأبى بكر : « دعهما » وفرق كبير بين

الأمرين ؛ فإن الإنكار الأول لو وقع لشمل الآخر ، ولا عكس كما هو ظاهر ، بل نقول زيادة على ذلك : إن النبى ﷺ أقرّ قول أبى بكر المذكور كما سبق بيانه ، وقد قال ابن القيم فى « إغاثة اللهفان » بعد أن ذكر الحديث (٢٥٧/١) :

« فلم ينكر رسول الله ﷺ على أبى بكر تسميته الغناء مزمار الشيطان ، وأقرهما ؛ لأنهما جاريتان غير مكلفتين تغنيان بغناء الأعراب الذى قيل فى يوم حرب بُعَاث من الشجاعة والحرب ، وكان اليوم يوم عيد » .

وأما أنه ﷺ لم ينكر على الجاريتين فحق ، ولكن كان ذلك فى يوم عيد فلا يشمل غيره أولاً ، وثانياً : لمّا أمر ﷺ أبا بكر بأن لا ينكر عليهما بقوله : « دعهما » ، أتبع ذلك بقوله : « فإن لكل قوم عيداً .. » فهذه جملة تعليلية تدل على أن علة الإباحة هى العيدية إذا صحّ التعبير ، ومن المعلوم أن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً ، فإذا انتفت هذه العلة بأن لم يكن يوم عيد ، لم يُح الغناء فيه كما هو ظاهر ، ولكن ابن حزم لعله لا يقول بدليل العلة ، كما عُرِفَ عنه أنه لا يقول بدليل الخطاب ، وقد ردّ عليه العلماء ، ولا سيما شيخ الإسلام ابن تيمية فى غير ما موضع من « مجموع الفتاوى » فراجع المجلد الثانى من « فهرسه » .

لقد طال الكلام على حديث عائشة فى سماع الغناء ، ولا بأس من ذلك إن شاء الله تعالى ؛ فإن الشاهد منه واضح

ومهم ، وهو أن ملاحظة طالب العلم إقرار النبي ﷺ لأمر ما يفتح عليه باباً من الفقه والفهم ما كان ليصل إليه بدونها ، وهكذا كان الأمر في حديث القلب ؛ فقد تبين مما سبق أنه دليل صريح على أن الموتى لا يسمعون ، وذلك من ملاحظتنا إقرار النبي ﷺ لاستنكار عمر سماعهم ، واستدلاله عليه بالآية : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ ؛ فلا يجوز لأحدٍ بعد هذا أن يلتفت إلى أقوال المخالفين القائلين بأن الموتى يسمعون ؛ فإنه خلاف القرآن الذي بيّنه الرسول عليه الصلاة والسلام .

الدليل الرابع :

قول النبي ﷺ : « إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغونى عن أمتى السلام » (١) .

أقول : ووجه الاستدلال به أنه صريح فى أن النبي ﷺ لا يسمع سلام المسلمين عليه ، إذ لو كان يسمعه بنفسه ، لما كان بحاجة إلى من يبلغه إليه ، كما هو ظاهر لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى ، وإذا كان الأمر كذلك ، فبالأولى أنه ﷺ لا يسمع غير السلام من الكلام ، وإذا كان كذلك ، فلأن لا يسمع السلام غيره من الموتى أولى وأحرى .

ثم إن الحديث مطلق يشمل حتى من سلم عليه ﷺ عند قبره

(١) وهو حديث صحيح ، انظر التعليق الآتى (ص ١١٢) .

ولا دليل يصرح بالتفريق بينه وبين من صلى عليه بعيداً عنه ، والحديث المروى فى ذلك موضوع كما سيأتى بيانه فى التعليق (ص ١١٢) .
وهذا الاستدلال لم أره لأحد قبلى ، فإذا كان صواباً - كما أرجو - فهو فضل من الله ونعمة ، وإن كان خطأ فهو من نفسى ، والله تعالى أسأل أن يغفره لى وسائر ذنوبى .

أدلة المخالفين :

فإن قيل : يظهر من النقول التى ستأتى فى الرسالة عن العلماء ، أن المسألة خلافية ؛ فلا بد أن للمخالفين فيها أدلة استندوا إليها .

فأقول : لم أر فيها من صرح بأن الميت يسمع سماعاً مُطلقاً عامّاً ، كما كان شأنه فى حياته ، ولا أظن عالماً يقول به ، وإنما رأيت بعضهم يستدل بأدلة يُثبت بها سماعاً لهم فى الجملة ، وأقول ما استدلووا به سنداً ، حديثان :

الأول : حديث قليب بدر المتقدم ، وقد عرفت مما سبق بيانه أنه خاص بأهل القليب من جهة ، وأنه دليل على أن الأصل فى الموتى أنهم لا يسمعون من جهة أخرى ، وأن سماعهم كان خرقاً للعادة ؛ فلا داعى للإعادة .

والآخر : حديث : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » وفى رواية « إن العبد إذا وُضِعَ فى قبره ، وتولّى عنه أصحابه ، وإنه

ليسمع قرع نعالهم ، أتاه ملكان ... » الحديث . (انظر ص ٨٠ ، ٨١ ، ١١٤) من « الآيات » .

وهذا كما ترى خاصُّ بوقت وضعه في قبره ، ومجيء الملكين إليه لسؤاله ؛ فلا عموم فيه ، وعلى ذلك حملة العلماء كابن الهمام وغيره كما سيأتى فى « الآيات » (ص ٧٧ ، ٨١ ، ٨٤) .

ولهم من هذا النوع أدلة أخرى ، ولكن لا تصحَّ أسانيدُها ، وفى أحدها التصريح بأن الموتى يسمعون السلام عليهم من الزائر ، وسائرُها ليس فيها السماع ، وبعضُها خاصُّ بشهداء أحد ، وكلها ضعيفة ، وبعضُها أشدَّ ضعفًا من بعض ، كما ستراه فى التعليق (ص ٩٨) .

وأغرب ما رأيت لهم من الأدلة ، قول ابن القيم - رحمه الله - فى « الروح » (ص ٨) تحت المسألة الأولى : هل تعرف الأموات زيارة الأحياء وسلامهم أم لا ؟ فأجاب بكلام طويل جاء فيه ما نصه :

« ويكفى فى هذا تسمية المسلّم عليهم زائرًا ، ولولا أنهم يشعرون به لما صح تسميته زائرًا ؛ فإن المزور إن لم يعلم بزيارة من زاره لم يصح أن يقال : زاره (!) هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الأمم ، وكذلك السلام عليهم أيضًا ؛ فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلّم محال (!) وقد علّم النبى ﷺ أمته إذا زاروا القبور أن يقولوا : « سلامٌ عليكم أهل الديار ... » ، وهذا

السلام والخطاب والنداء لموجود يسمع ويُخَاطَب ، ويعقل ويردّ ، وإن لم يسمع المسلم الرد .

أقول وبالله تعالى التوفيق :

رحم الله ابن القيم ، فما كان أغناه عن الدخول فى مثل هذا الاستدلال العقلى ، الذى لا مجال له فى أمر غيبى كهذا ؛ فوالله لو أن ناقلًا نقل هذا الكلام عنه ولم أقف أنا بنفسى عليه لما صدقته لغرابته ، وبُعدّه عن الأصول العلمية ، والقواعد السلفية ، التى تعلمناها منه ، ومن شيخه الإمام ابن تيمية ؛ فهو أشبه شىء بكلام الآرائيين ، والقياسيين الذين يقيسون الغائب على الشاهد ، والخالق على المخلوق ، وهو قياس باطل فاسد ، طالما ردّ ابن القيم أمثاله على أهل الكلام والبدع ؛ ولهذا وغيره فإنى فى شك كبير من صحة نسبة « الروح » إليه ، أو لعله ألفه فى أول طلبه للعلم ، والله أعلم .

ثم إن كلامه مردودٌ فى شطريه بأمرين :

الأول : ما ثبت فى « الصحيح » أن النبى ﷺ كان يزور البيت فى الحج ، وأنه كان وهو فى المدينة يزور قباء راكبًا ومشيًا ، ومن المعلوم تسمية طواف الإفاضة بطواف الزيارة فهل من أحد يقول : بأن البيت وعباء يشعر كل منهما بزيارة الزائر ، أو أنه يعلم بزيارته؟!

وأما الآخر : فهو مخاطبة الصحابة للنبى ﷺ فى تشهد الصلاة بقولهم : « السلام عليك أيها النبى ... » وهم خلفه ، قريبًا

منه ، وبعيداً عنه ، فى مسجده وفى غير مسجده ، أفيقال : إنه كان يسمعهم ويشعر بهم حين يخاطبونه به ، وإلا فالسلام عليه محال ؟! اللهم غَفْرًا ، وانظر التعليق الآتى على الصفحة (١٣٢-١٣٣) .

وإذا كان لا يسمع هذا الخطاب فى قيد حياته ، أفيسمعه بعد وفاته ، وهو فى الرفيق الأعلى ، لا سيما وقد ثبت أنه يبلغه ولا يسمعه كما سبق بيانه فى الدليل الرابع (ص ٥٧) ؟

ويكفى فى ردِّ ذلك أن يقال : إنه استدلال مبنى على الاستنباط والنظر ، فمثله قد يمكن الاعتداد به ، إذا لم يكن مُخالفًا للنص والأثر ؛ فكيف وهو مخالف لنصوص عدة ، واحد منها فقط فيه كفاية وغنية ، كما سلف ، وبخاصة منها حديث قليب بدر ، وفيه إقرار النبى ﷺ لعمر أن الموتى لا يسمعون ، فلا قيمة إذن للاستنباط المذكور ؛ فإن الأمر كما قيل : « إذا جاء الأثر بطل النظر ، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل » .

وقد يتساءل القارئ - بعد هذا - عن وجه مخاطبة الموتى بالسلام وهم لا يسمعون ؟ وفى الإجابة عنه أحيل القارئ إلى ما ذكره المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما يأتى من الرسالة ، وما علقته عليها (ص ١٣٢-١٣٣) فإنَّ فى ذلك كفاية ، وغنية عن الإعادة .

وخلاصة البحث والتحقيق : أن الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أئمة الحنفية وغيرهم - كما ستراه فى الكتاب مبسوطاً -

على أن الموتى لا يسمعون ، وأن هذا هو الأصل ، فإذا ثبت أنهم يسمعون فى بعض الأحوال ، كما فى حديث خفق النعال ، أو أن بعضهم سمع فى وقت ما ، كما فى حديث القليب ، فلا ينبغى أن يُجعل ذلك أصلاً ، فيقال إن الموتى يسمعون كما فعل بعضهم ^(١) كلا ، فإنها قضايا جزئية ، لا تشكّل قاعدة كلية ، يعارض بها الأصل المذكور ، بل الحق أنه يجب أن تستثنى منه ، على قاعدة استثناء الأقل من الأكثر ، أو الخاص من العام ، كما هو المقرر فى علم أصول الفقه ؛ ولذلك قال العلامة الآلوسى فى « روح المعانى » بعد بحث مُستفيض فى هذه المسألة (٤٥٥/٦) :

« والحق أن الموتى يسمعون فى الجملة ، فيقتصر على القول بسماع ما ورد السمع بسماعه » .

وهذا مذهب طوائف من أهل العلم كما قال الحافظ ابن رجب الحنبلى على ما سيأتى فى الرسالة (ص ٩٨) وما أحسن ما قاله ابن التين - رحمه الله - :

« إن الموتى لا يسمعون بلا شك ، لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ الآية [الأحزاب : ٧٢] ، وقوله : ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أُنثِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ [فُصِّلَتْ : ١١] ، الآية ، كما نقله المؤلف فيما يأتى (ص ١٠١) .

(١) انظر « الأضواء » (٤٢٥/٦) .

فإذا علمت أيها القارئ الكريم أن الموتى لا يسمعون ؛ فقد تبين أنه لم يبق هناك مجال لمناداتهم من دون الله تعالى ، ولو بطلب ما كانوا قادرين عليه وهم أحياء ، كما تقدم بيانه فى (ص ٣١ - ٣٧) ، بحكم كونهم لا يسمعون النداء ، وأن مناداة من كان كذلك والطلب منه فهو سخافة فى العقل ، وضلال فى الدين ، وصدق الله العظيم ، القائل فى كتابه الكريم : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَفِلُونَ ﴾ وإذا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴿ [الأحقاف : ٥ - ٦] .

هذا ، ولما كان الواقع يشهد أنه لا يزال فى هؤلاء المبتلين بندااء الموتى ، والاستغاثة بهم من دون الله تعالى ، من يرجو الدار الآخرة ، ويحرص على معرفة الحق وأتباعه إذا تبين له ، اقتطعت من وقتى الضيق ما مكنى من التعليق على هذه الرسالة النافعة إن شاء الله تعالى وتحقيقها ، وتخريج أحاديثها ، ووضع هذه المقدمة بين يديها ، راجيًا من المولى سبحانه وتعالى أن ينفع بها المخلصين من المسلمين ، ويجعلنا وإياهم من : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر : ٨١] .

دمشق ١٥ جمادى الأولى سنة ١٣٩٨ هـ

وكتب محمد ناصر الدين الألبانى

ترجمة المؤلف : (١)

هو السيد الشريف نعمان خير الدين أبو البركات نجل العلامة المفسر السيد شهاب الدين محمود ، ابن السيد عبد الله الألوسي البغدادي ، ينتهي نسبه من جهة الأب إلى الحسين ، ومن جهة الأم إلى الحسن - رضى الله عنهما - من طريق الشيخ السيد عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى .

وُلِدَ - رحمه الله - في المحرم سنة (١٢٥٢ هـ) في أرض التعصب الأعمى والجمود الذميم ، قال الأثرى : « ولكنه نشأ بفطرته حر الضمير ، نير البصيرة ، ورُئِيَ على الآداب الإسلامية الفاضلة ، ولولا أن يتيح الله له من ينمي فيه قوة الاستعداد ، ويربى في الجملة ملكة الاستقلال فيه ، (وهو أبوه ، وتلميذه العالم السلفى السيد أمين الواعظ) - لَغلبه جمود البيئة ، واستحوذ عليه الخمول ، على أنه لم يَسَلِّمْ من العدوى كل السلامة ، فظهر في بعض مؤلفاته : « غالية المواعظ » و « الإصابة في منع النساء من الكتابة » ، ولكن حسب من نشأ في هذه البلاد في تلك الأيام الحالكة فخرًا أن يكون مثل

(١) لخصتها من « التاج المكلَّل » للعلامة صديق حسن خان ، و « مجلة المنار » للسيد رشيد رضا ، و « الأعلام » للأستاذ الزركلى ، و « أعلام العراق » للأستاذ الأثرى محمد بهجت .

السيد نعمان في استقلاله واعتداله ، وجرأته على الدعوة ، ومجاهدة فريق الجمود والتقليد » .

تولى في شبابه القضاء في بلاد متعددة ، سار فيها سيرة حميدة ، ثم ترك المناصب ، وتفرغ للتدريس والتأليف ، وزار مصر في طريقه إلى الحج ، وقصد الآستانة (استانبول) سنة (١٣٠٠ هـ) ومكث سنتين ، ثم عاد يحمل لقب « رئيس المدرسين » ؛ فعكف على التدريس ، إلى أن مات .

وله آثار نافعة ، أجلها : « جلاء العينين في محاكمة الأحمدين » يعنى الإمام شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، والفقيه أحمد بن حجر الهيثمي الفقيه الشافعي ، وقد وصفه العلامة السيد صديق حسن خان بقوله :

« وهو كتاب جليل المقدار ، مفيد الأحرار ، يعزُّ له مثيل ، بل لا يُلقى له بديل » .

وكانت بينه وبين السيد صديق مراسلات ومفاوضات ، وله منه إجازة .

وكان - رحمه الله - جوزيَّ زمانه في الوعظ والتذكير ، فكان في كل سنة يجلس في شهر رمضان للوعظ في أحد المساجد الواسعة ، فيقصد من أطراف البلد ، حتى يَغصَّ المكان بالمستمعين ، فاتفق له (في رمضان سنة ١٣٠٥) أن استطرد في

مجلس من مجالسه بحث سماع الموتى ، فذكر ما قاله الحنفية فى كتبهم الفقهية ، من عدم سماع الموتى كلام الأحياء ، فقام حشوية بغداد وقعدوا ، وأنكروا عليه هذا الغزو ، وأثاروا أفراد جهلة العوام - كما هى عادتهم فى كل زمان ومكان - وكادت تقع فتنة تسود وجه التاريخ ، ولكنه بدعائه وحلمه سکن ثائرتهم ، فجمع فى اليوم الثانى كل ما لديه من كتب المذاهب الأربعة ، وارتقى كرسى الوعظ - وقد احتشدت الجموع - فأعاد البحث ، وصدع بالبيان ، ثم أخذ يتناول كتابًا كتابًا ، فيتلو نصوص العلماء ، ثم یرمى بها إلى المستمعين ويصرخ : هؤلاء علماءكم ، فإن كنتم فى ريب منهم فدونكموهم وناقشوهم الحساب! حتى إذا فرغ ، نهض واخترق الجموع الثائرة ، غير وَّجِلٍ ولا هيَّاب ؛ فأقبلوا عليه يقبلون يديه ، ويعتذرون إليه من قيامهم بتحريك المرجفين من فريق المقلدة والجامدين ؛ فكان ذلك سبب تأليفه لهذه الرسالة ، وقد أشار إلى ذلك فى مقدمتها .

وهكذا أمضى عمره بالتدريس والوعظ والتأليف ، إلى أن جاءه اليقين صبيحة الأربعاء السابع من المحرم سنة ١٣١٧ هـ ، رحمه الله .

كما سدد فقلق لعمول الشنجا حده اذ لم ينق والفضل منه سبحانه
 جهاد لانكار الكافرين ولا حجة بعد هذا المانعين . فليس
 المظلمين . فلتكف هذا المقدار . التلا بطل الكتاب على ذوق
 الانتظار . وكفى لكل ذي رأي صديد من القلادة ما علم الجيد .
 لا سيما وقد تكفلت بنفسي هذه المسائل كتبها لعل المتفهمين ،
 والامة المحققين لا فاضل . والله سبحانه الهدي الحسن الموصوف
 والمسيح للجهاد كلام الاحياء . اذ ان شاء كما اسمع وسار به كلام كبريائه
 عمر بن الخطاب . واحد سمعت العالمين وصلواته وسلامه على
 جميع الانبياء والمرسلين . وعلى اشرفهم نبينا محمد وآله وصحبه
 اجمعين الطيبين الطاهرين . وقد كتبت هذه الرسالة تأييد
 شيخنا العلامة البحر الفخامة فريد عمر موميد
 صرح من يد سنة سيد المرسلين وقاسم التوفيق
 خاتمة المحققين حقا لا السيد تهاجر
 الدين قندي التوبي زوده ونسبته
 بينداه حاه الله ضللك من كيد
 كسناد وادام به نفع
 العباد آمين

في سنة ١٢٨٥
 ٨٠ ربيع ثانی

ان شاء الله تعالى (١٢٨٥) سنة ١٢٨٥

استشهدنا ان لا اله الا انت ، واستغفرک و اوتوب اليک

الآيات البينات

في عدم سماع الأموات
عند الحنفية السادات

تأليف

العلامة نعمان ابن المفير الشهير محمود آلوسي

١٢٥٢ هـ - ١٣١٧ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله محيي الأموات ، ومُعيد الرفات ، ومجازيهم على المعاصي ، ومثيهم على الطاعات ، والسامع من الداعين خفي الأصوات ، الذي لا يخفى عليه شيء في الأرضين والسموات .

والصَّلَاة والسلام على من كان تكليم الجُماد له إحدى المعجزات ، وعلى آله وصحبه أصحاب الكرامات الباهرات .

أما بعد ؛ فإنني في شهر رمضان عام خمس وثلاثمائة وألف من هجرة من أنزل عليه القرآن تفصيلاً لكل شيء وتبياناً ، ذكرت في مجلس درسي العام ، ما قالته الأئمة الأحناف الأعلام في كتبهم الفقهية ، وأحكامهم الشرعية ؛ من عدم سماع الموتى كلام الأحياء ، وأن من حلف لا يكلم زيداً ، فكلمه وهو ميت لا يحنث ، وعليه فتوى العلماء ، فأشاع بعض من انتسب إلى العلم ، من غير إدراك لما حرروه ولا فهم ، أن هذا العزو غير صحيح ، وأنه قول منكر مغاير للشرع الرجيح ، وأنه لم يعتقد ذلك أحد من أصحاب الإمام أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد ! فاتبعه أتباع كل ناعق من أفراد الجهلة والعوام ، والمرجفون في مدينة السلام ؛ فأحييتُ للنصيحة في الدين ، ولتبيان ما أتى في الكتاب المبين ، وتعليم

إخوانى المسلمين ، أن أجمع فى هذه الرسالة أقوال أصحابنا
الأحناف ، وما قاله غيرهم من الأئمة والفقهاء الأشراف ، وأن أحرّر
ما قالوه ، وأنقل من كتبهم ما سَطَّروه ، بعباراتهم المفصّلة ،
ونصوصهم المطوّلة ، وأدلتهم المحبّرة ، وأجوبتهم المحرّرة ؛ ليتضح
للعامّة ما جهلوه ، ويظهر للمعاندين صواب ما أخطأوه ، وربّتها على
ثلاثة فصول وخاتمة ، جامعة إن شاء الله تعالى : للمعقول
والمنقول ، وللنزاع حاسمة ، وسميئها :

« الآيات البينات ، فى عدم سماع الأموات ، عند الحنفية
السادات » .

والله سبحانه المسئول أن يوفقنا للصواب ، ويرزقنا استماع الحق
واتباعه فى المبدأ والمآب ، آمين .

الفصل الأول

فى نقلِ كلامِ الأئمّةِ الحنفيّةِ فى ذلك

قال العلامة الحَصَكْفِي ^(١) الحنفى فى كتابه الشهير بـ « الدر المختار شرح تنوير الأبصار » فى « باب اليمين فى الضرب والقتل وغير ذلك » ^(٢) ما لفظه :

« (ما شارك الميت فيه الحيّ يقع اليمين فيه على الحالتين) : الموت والحياة ، (وما اختص بحالة الحياة) وهو كل فعل يُلْذُّ ^(٣) ويؤلم ، ويغم ويسرّ ، كسْتَمَ وتَقَبَّلَ ، (تقيد بها) ، ثم فرع عليه : (فلو قال : إنْ ضربتك ، أو كسوتك ، أو كلمتك ، أو دخلت عليك ، أو قبلتك تقيد) كل منها (بالحياة) حتى لو علق بها طلاقاً أو عتقاً لم يحنث بفعلها فى ميت ، (بخلاف الغسل والحمل والمسّ واللباس الثوب) كحليفه : لا يغسله ، أو لا يحمله ؛ لا تقيد بالحياة » انتهى .

وقال محشّيه العلامة الطحطاوى ^(٤) ما لفظه :

(١) بفتح الحاء والصاد المهملتين والكاف ، نسبة إلى (حصن كيفا) بلدة على الدجلة ، وهو محمد بن على بن محمد الحصنى المعروف بعلاء الدين الحصكفى ، مفتى الحنفية بدمشق ، وُلِدَ فيها سنة (١٠٢٥) وتُوفِّي سنة (١٠٨٨) .

(٢) (ج ٣ ص ١٧٩ - ١٨٠ من « رد المحتار على الدر المختار ») .

(٣) بضم الباء وكسر اللام ليناسب ما بعده ، أى يحصل اللذة والألم ، كذا فى « حاشية الطحطاوى على الدر » .

(٤) يعنى فى « الحاشية على الدر المختار » (٢/٣٨١ - ٣٨٢) ، (والطحطاوى) نسبة إلى (طحطا) وربما قيل : (طهطا) ، قرية بالقرب من (أسيوط) بمصر ، وهو أحمد ابن محمد بن إسماعيل فقيه حنفى من فضلاء عصره ، وقد اشتهر بكتابه المذكور ، مات سنة ١٢٣١ .

(قوله : (أو كلمتك) إنما تقيّد بالحياة ؛ لأن المقصود من الكلام الإفهام والموت ينفيه ؛ لأن الميت لا يسمع ولا يفهم . وأورد أنه عليه الصلاة والسلام قال لأهل القليب قليب بدر : « هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً » ؟ فقال عمر : يا رسول الله ما تُكَلِّم من أجساد لا أرواح فيها ؟ فقال النبي ﷺ : « والذي نفسى بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ^(١) .

وأجيب عنه بأنه غير ثابت يعنى من جهة المعنى ، وإلا فهو فى الصحيح ^(٢) . وذلك أن عائشة - رضى الله تعالى عنها - ردّته بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾ ﴿ وَإِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ . وقوله : « من جهة المعنى » ينظر ما المراد به ؟ فإن ظاهره يقتضى ورود اللفظ عن الشارع ﷺ ، وأن المعنى لا يستقيم ! وفيه ما فيه ^(٣) .

(١) أخرجه البخارى فى « المغازى » (٢٤٠/٧ - ٢٤١ - فتح) ومسلم (٨/١٦٤) وأحمد (٢٩/٤) من طريق قتادة ، قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبى طلحة أن نبي الله ﷺ .. فذكر الحديث بآتم مما هنا وزيادة : « قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخاً وتصغيراً ، ونقمة ، وحسرة وندماً » .

(٢) هذا الجواب مردود ؛ فإن الحديث صحيح المعنى والمبنى كما يأتى بيانه قريباً .

(٣) قلت : وذلك أنه لا يُعقل أن يقول المسلم بأن اللفظ قد قاله الرسول ﷺ ، ومع ذلك فمعناه لا يستقيم ! وإنما لعل المراد من الجواب المذكور أن الحديث صحيح الإسناد ، لكنه غير صحيح المعنى ، إذ أنه من المقرر فى علم مصطلح الحديث أن صحّة الإسناد لا يستلزم صحّة المتن لعله فيه خفية أو شذوذ من أحد رواة ؛ ولذلك ردته السيدة عائشة ، وصرحت بتوهم راويه عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - كما =

وأجيب أيضًا بأنه إنما قاله عليه الصَّلَاة والسَّلَام ؛ على وجه الموعظة للأحياء ، لا لإفهام الموتى ، كما روى عن عليٍّ - رضى الله تعالى عنه - أنه قال : « السَّلَامُ عليكم دار قومٍ مؤمنين ، أما نسأؤكم فنكحت ، وأما أموالكم فقسمت ، وأما دوركم فقد سكنت ، فهذا خبركم عندنا ، فما خبرنا عندكم ؟ » ^(١) .

ويرده أن بعض الأموات رد عليه بقوله : « الجلود تمزقت ، والأحداق قد سالت ، ما قدمنا لقينا ، وما أكلنا ربحنا ، وما خلفنا خسرنا » ^(٢) ، أو كلامًا نحو هذا كما فى بعض شراح « الجامع الصغير » ، وأيضًا ورد عنه عليه الصَّلَاة والسَّلَام : « إن

= سيأتى فى الكتاب ، (ص ٩٦ ، ١٠٠) ، وحينئذ فالتعبير العلمى الصحيح أن يُعبر عن وجهة نظرها بغير ما جاء فى الجواب المشار إليه ؛ كأن يقال : إن الحديث عندها شاذ متنا ، صحيح سندًا . غير أن رد عائشة لحديث ابن عمر وتوهمها إياه مردود بمتابعة جمع من الصحابة له ، خرَّج أحاديثهم الحافظ فى « الفتح » (٢٤٢/٧) ، ومنهم أبو طلحة الأنصارى ، وقد خرَّج حديثه آنفًا ؛ ولذلك فالجواب المذكور لا قيمة له - ولو زُين لفظه - من الناحية الحديثية ، بل إنه لو ذهب ذاهب إلى تخطئتها هى فى روايتها ، لكان ذلك قريبًا من الصواب ؛ لمخالفتها لجماعة الأصحاب ، لكن الجمع بين حديثها وحديثهم ممكن ، بأن يقال : إنه ﷺ أثبت لأهل القلب حين ناداهم السَّمْع والعلم معًا ؛ فلا تعارض ، وهو الذى ذهب إليه الحافظ . والله أعلم .

(١) قلتُ : لم أقف على إسناده ، وما أراه يصحّ ، ولعله فى « كتاب القبور » لابن أبى الدنيا ، فقد عزاه إليه السيوطى فى « الجامع الكبير » (١٢٣/٨ و ١٢٥) - (كنز العمال) عن عمر وعلى - رضى الله عنهما - بنحوه .

(٢) وهو فى أثر عمر المشار إليه آنفًا بنحوه ، وهو معضل ؛ فإنه من رواية محمد ابن حمير عن عمر ، وبينهما مفاوز .

الميت ليسمع خفق نعالهم إذا انصرفوا» ^(١) . « كمال » ^(٢) .
وفى « النهر » ^(٣) : « أحسن ما أجيب به أنه كان معجزة له
(ﷺ) » . انتهى ^(٤) .

وقال شيخ مشايخنا العلامة ابن عابدين فى « حاشيته » ^(٥) على
الكتاب المذكور ما لفظه :

(وأما الكلام ؛ فلأن المقصود منه الإفهام ، والموت ينافيه ،
ولا يَرِدُ ما فى « الصحيح » من قوله ﷺ لأهل قلب بدر : « هل
وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ » فقال عمر - رضى الله تعالى
عنه - : أتكلم الميت يا رسول الله ؟ فقال عليه الصلاة والسلام :
« والذى نفسى بيده ما أنتم بأسمع منهم أو من هؤلاء » ، فقد
أجاب عنه المشايخ بأنه غير ثابت يعنى من جهة المعنى ^(٦) ؛ وذلك

(١) متفقٌ عليه من حديث أنس - رضى الله عنه - وهو مخرج فى « الصحيحة »
(١٣٤٤) .

(٢) يعنى الكمال بن الهمام ، وسيدكر المصنف نص كلامه فى الصفحات التالية
(٨١ - ٨٥) .

(٣) هو « النهر الفائق » لمؤلفه الشيخ عمر بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نُجيم
المصرى وهو أخو الزين صاحب « البحر الرائق » وتلميذه ، تُوفى سنة (١٠٠٥) .
(٤) يعنى كلام الطحطاوى فى حاشيته .

(٥) وهى المعروفة بـ « رد المحتار على الدر المختار » (١٨٠/٣) .

(٦) هذا الجواب مردود كما سبق بيانه (ص ٧٨) ، وقد رده جماعة منهم
أبو الحسن السندى الحنفى فى « حاشيته على سنن النسائى » (٢٩٣/١) .

لأن عائشة - رضى الله تعالى عنها - ردته بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾ [فاطر : ٢٢] ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ [النمل : ٨٠] ، وأنه إنما قاله على وجه الموعظة للأحياء ، وبأنه مخصوص بأولئك تضعيفاً للحسرة عليهم ، وبأنه خصوصية له عليه الصلاة والسلام معجزة ، لكن يشكل عليهم ما فى « مسلم » : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » ، إلا أن يخصصوا ذلك بأول الوضع فى القبر مقدمة للسؤال ^(١) ، جمعاً بينه وبين الآيتين ؛ فإنه شبه فيهما الكفار بالموتى لإفادة بُعد سماعهم وهو فرع عدم سماع الموتى . هذا حاصل ما ذكره فى « الفتح » هنا ، وفى « الجنائز » .

ومعنى الجواب الأول أنه وإن صحَّ سنده لكنه معلول من جهة المعنى بعله تقتضى عدم ثبوته عنه عليه الصلاة والسلام وهى مخالفته للقرآن . فافهم) . انتهى كلام ابن عابدين عليه الرحمة .

ولنذكر كلام إمام الحنفية ابن الهمام ^(٢) فى « فتح القدير »

(١) قلت : سيأتى مثله عن ابن الهمام (ص ٨٥) وعن المناوى (ص ١٠٣) ، والتخصيص المشار إليه أمر لا بد منه للجمع المذكور ، ولكن ينبغى أن يعلم أن ذلك كذلك ، ولو لم يتعارض ظاهره بالآيتين المذكورتين ، فإن الحديث يدل أنه خاص بأول الوضع ؛ فإن لفظه : « إن العبد إذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه ، وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان . . . » الحديث متفق عليه ، وهو مخرج فى « الصحيحة » كما تقدّم ، وسيأتى بتمامه (ص ١١٤) .

(٢) هو العلامة محمد بن عبد الوهاب الإسكندرى السيواسى ، عده ابن نجيم فى « البحر الرائق » من أهل الترجيح ، وعدّه بعضهم من أهل الاجتهاد ، قال أبو الحسنات اللكنوى (ص ١٨٠) : « وهو رأى نجيح تشهد بذلك تصانيفه وتآليفه » . =

حاشية « الهداية » فإنه قال فى « باب الجنائز » على قوله : « ولقن الشهادة ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « لقنوا موتاكم شهادة أن لا إله إلا الله » ^(١) ، والمراد : « الذى قرب من الموت » ما نصه :

(قوله : (والمراد : الذى قرب من الموت) مثل لفظ القتل فى قوله عليه الصلاة والسلام : « من قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ » ^(١) . وأما التلقين من بعد الموت وهو فى القبر ، فقليل : يفعل ؛ لتحقيق ما روينا ^(٣) ، وتُسبب لأهل السنة والجماعة ، وخلافه إلى المعتزلة ، وقيل : لا يؤمر به ، ولا ينهى عنه ^(٤) ، ويقول : « يا فلان ابن فلان ^(٥) ، اذكر دينك الذى كنت عليه فى دار الدنيا : شهادة أن

= قلت : على هامش الأصل ما نصه :

« [قال] الإمام الحصرى فى « شرح الجامع الكبير » : « بلغ رتبة الاجتهاد » ، ونقله ابن عابدين فى « باب نكاح الرقيق » « فليحفظ » . انظر « رد المحتار » (٢/ ٥٢٠) . مات سنة (٨٦١) .

(١) أخرجه مسلم وغيره من حديث أبى هريرة ، وهو مخرج عندى فى « الروض النضير » (١١١٤) و « الإرواء » (٦٨٦) و « الصحيحة » (٢١٥١) و « أحكام الجنائز » (ص ١٠) .

(٢) رواه الشيخان وهو مخرج فى « الإرواء » (١٢٢١) .

(٣) يشير إلى حديث أبى هريرة المتقدم آنفاً .

(٤) قلت : وهذا مردود ؛ لأن التلقين تذكير ، ليس أمراً دنيوياً ، أو عادياً ، حتى يصح فيه ما ذكره ، وإنما هو أمر تعبدى محض ، فإما أن يكون مشروعاً ؛ فيؤمر به حينئذ ، ولو أمر استحباب ، وإما أن يكون غير مشروع ؛ فينهى عنه لأنه يكون والحالة هذه من محدثات الأمور ، وهى منهى عنها . فتنبه .

(٥) كذا فى « الفتح » أيضاً ، والرواية « فلانة » ، على أنها ضعيفة كما يأتى .

لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» ^(١) ولا شك أن اللفظ لا يجوز إخراجه عن حقيقته إلا بدليل فيجب تعيينه ، وما في «الكافي» من أنه «إن كان مات مسلماً لم يحتاج إليه من بعد الموت ، وإلا لم يفد» ؛ يمكن جعله الصارف ، يعنى أن المقصود منه التذكير فى وقت تعرض الشيطان ، وهذا لا يفيد بعد الموت ^(٢) ، وقد يختار الشق الأول ، والاحتياج إليه فى حق التذكير لِيَتَّبِعَ الجنان للسؤال ؛ فنفى الفائدة مطلقاً ممنوع . نعم الفائدة الأصلية منتفية .

وعندى أن مبنى ارتكاب هذا المجاز هنا عند أكثر مشايخنا رحمهم الله تعالى هو أن الميت لا يسمع عندهم ، على ما صرحوا به فى كتاب [الأيمان] ، فى «باب اليمين بالضرب» : «لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتاً ، لا يحنث ؛ لأنها تنعقد على من يفهم ، والميت ليس كذلك لعدم السماع ، وورد عليه قوله ﷺ فى أهل القلب : «ما أنتم بأسمع منهم» .

وأجابوا تارةً بأنه مردود من عائشة - رضى الله تعالى عنها - قالت : كيف يقول عليه الصلاة والسلام ذلك ، والله تعالى يقول :

(١) هذا القول لم يصح عنه ﷺ ، وهو طرف من حديث التلقين المروى عن أبى أمامة ، وإسناده ضعيف كما حققته فى «الضعيفة» (٥٩٧) من المجلد الثانى ، وقد تم طبعه بحمد الله وتوفيقه .

(٢) قلت : ودليله قوله ﷺ : «إذا مات الإنسان انقطع عمله» الحديث ، وهو مخرج فى «أحكام الجنائز» (١٧٤) و «الإرواء» (١٥٨٠) .

﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ ، ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتِ﴾ ؟! وتارةً بأن تلك خصوصيةً له صلى الله تعالى عليه وسلم معجزة ، وزيادة حسرة على الكافرين ^(١) ، وتارةً بأنه من ضرب المثل كما قال على رضى الله تعالى عنه .

ويشكل عليهم ما فى « مسلم » : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » ^(٢) . اللهم إلا أن يخصصوا ذلك بأول الوضع فى القبر مقدمة للسؤال ^(٣) ، جمعاً بينه وبين الآيتين ؛ فإنهما تفيدان تحقيق عدم سماعهم ؛ فإنه تعالى شبه الكفار بالموتى لإفادة تعذر سماعهم ،

(١) قلت : وهذا الجواب هو الأصح ؛ لقول قتادة المتقدم فى حديث أبى طلحة (ص ٧٨) ، وهو الذى اعتمده الحافظ البيهقى وغيره ، ويأتى فى الكتاب (٩٩) قول السهيلي فى ذلك . ويظهر أن مناداة الكفار بعد هلاكهم سنة قديمة من سنن الأنبياء ؛ فقد قال تعالى فى قوم صالح عليه السلام : ﴿ فَأَخَذْتُهُمُ الرِّجْفَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثِيمِينَ ﴾ ^(٧٨) فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَنْفَوِرُ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّصِيحَةَ ﴾ [الأعراف: ٧٨ ، ٧٩] قال ابن كثير (٢٢٩/٢ - ٢٣٠) :

« هذا تقرير من صالح - عليه السلام - لقومه لما أهلكهم الله بمخالفتهم إياه وتمردهم على الله ، وإبائهم الحق ، وإعراضهم عن الهدى ؛ قال لهم صالح ذلك بعد هلاكهم تقريراً وتوبيخاً ، وهم يسمعون ذلك كما ثبت فى « الصحيحين ... » فذكر حديث القليب ، لكن قوله : « وهم يسمعون ذلك » ليس فى الآية ما يدل عليه . ثم ذكر الله تعالى عن شعيب - عليه السلام - وقومه نحو ذلك ، فانظر « ابن كثير » (٢/٢٣٣) .

(٢) مضى تخريجه (ص ٨١) ، وأنه رواه البخارى أيضاً .

(٣) انظر التعليق (ص ٨١) .

وهو فرع عدم سماع الموتى ، إلا أنه على هذا ينبغي التلقين من بعد الموت ؛ لأنه يكون حين إرجاع الروح ، فيكون حينئذٍ لفظ (موتاكم) فى حقيقته ، وهو قول طائفة من المشايخ ، أو هو مجاز باعتبار ما كان نظرًا إلى أنه [الآن] حى ، إذ ليس معنى الحديث إلا من فى بدنه الروح . وعلى كل حال هو محتاج إلى دليل آخر فى التلقين حالة الاحتضار ^(١) ، إذ لا يراد الحقيقى والمجازى معًا ، ولا مجازيان ، وليس يظهر معنى يعم الحقيقى والمجازى حتى يعتبر مستعملًا فيه ؛ ليكون من عموم المجاز ، للتضاد ، وشرط إعماله فيهما أن لا يتضادا . انتهى كلام العلامة ابن الهمام .

وقال أيضًا العلامة الشيخ أحمد الطحطاوى فى حاشيته على «مراقى الفلاح» للشرنبلالى «شرح نور الإيضاح» فى «باب أحكام الجنائز» على قول الشارح : «قال المحقق ابن همام : وحمل أكثر مشايخنا إياه على المجاز أى من قرب [من] الموت مبناه على أن الميت لا يسمع عندهم» ما نصه ^(٢) :

«قوله : (مبناه على أن الميت لا يسمع عندهم) على ما صرحوا به فى «كتاب الأيمان» : لو حلف لا يكلمه فكلمه ميتًا لا يحث ؛

(١) قلت : وهو موجود كما سيأتى فى الكتاب قريبًا ، والذى هو بحاجة إلى الدليل حقًا إنما هو التلقين بعد الدفن ؛ فإنه لم يرد فيه حديث تقوم به الحجة كما سألين نبذة منه عند إشارة المؤلف إلى حديثه (ص ٨٩) .

(٢) حاشية الطحطاوى على «المراقى» (ص ٣٢٦) .

لأنها تنعقد على من يفهم ، والميت ليس كذلك لعدم السماع ، قال
الله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ ، ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ
الْمَوْتَى ﴾ ، وهو يفيد تحقيق عدم سماع الموتى ، إذ هو فرعه .
انتهى كلام الشرنبلالى والطحطاوى .

وقال العلامة العيني ^(١) فى « شرح الكنز » فى « باب اليمين فى
الضرب والقتل وغير ذلك » بعد قول الماتن : « وكلمتك : تقييد
بالحياة » ما لفظه :

« لأن الضرب هو الفعل المؤلم ، ولا يتحقق فى الميت ، والمراد
فى الكلام الإفهام ، وأنه يختص بالحي » انتهى ^(٢) . ومثله فى
« البحر » ^(٣) ونصّه :

« لأن المقصود من الكلام الإفهام ، والموت ينافيه » .

وقال العلامة ابن مَلَك ^(٤) فى « مبارك الأزهار ، شرح مشارق

(١) هو الشيخ العلامة محمود بن أحمد بدر الدين العيني المصرى الحنفى
صاحب « عمدة القارى شرح صحيح البخارى » وُلِدَ سنة (٧٦٢) ومات سنة
(٨٥٥) .

(٢) يعنى ما فى « شرح الكنز » (٢٢٥/١) ولفظه يختلف بعض الشيء عما هنا .

(٣) يعنى « البحر الرائق ، شرح كنز الدقائق » (٣٩٤/٤) ومؤلفه زين الدين بن
إبراهيم ابن محمد الشهير بابن نجيم المصرى تُوِّفِيَ سنة (٩٧٠) ، وأخوه عمر بن
إبراهيم صاحب كتاب « النهر الفائق » ، تقدّم (ص ٨٠) .

(٤) هو عبد اللطيف بن عبد العزيز بن فرشتا الكرمانى ، عرف بابن ملك ، من
فقهائى الحنفية المبرزين ، تُوِّفِيَ سنة (٨٠١) .

« الأنوار » ^(١) الجامع بين « الصحيحين » ^(٢) فى قوله عليه الصلاة والسلام : « إنه لسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا » :

وفيه دلالة على حياة الميت فى القبر ؛ لأن الإحساس بدون الحياة ممتنع عادة ، وهل ذلك بإعادة الروح أو لا ؟ ففيه اختلاف العلماء ؛ فمنهم من يقول بتلك ، « وتوقف أبو حنيفة فى ذلك » . انتهى بلفظه .

فتبين من « تنوير الأبصار » وشرحه « الدر المختار » و« حاشيته » للطحطاوى ولاين عابدين ، ومن « فتح القدير » و« الهداية » ومن « مراقى الفلاح » و« حاشيته » و« شروح الكنز » ، ومن سائر المتون المبنية على المفتى به من قول الإمام أبى حنيفة ، وصاحبيه ، ومشايخ المذهب : أن الميت لا يسمع بعد خروج روحه ، كما قالت [عائشة] ، وتبعها طائفة من أهل العلم والمذاهب الأخرى ، وأن الحنفية لم يحكوا خلافاً فى حكمهم هذا

(١) (ج ١ ص ١٢٣) .

(٢) قلت : وصف « المشارق » بـ « الجامع بين الصحيحين » سبق قلم من المؤلف - رحمه الله تعالى - فإن اسمه « مشارق الأنوار » ، فى صحاح الآثار ، كما سماه الشارح نفسه فى مقدمته ، وإن كان كلام المؤلف نفسه يشعر فى مقدمته هو بخلافه ؛ فإن الواقع يشهد أنه ليس كذلك ، وإنما هو منتخب من « الصحيحين » فاعلمه .

ثم إن صاحب « المشارق » عزا الحديث لمسلم فقط ، وكذلك غيره كما يأتى وهو عند البخارى أيضاً كما سبق منى فى (ص ٨١) ، وسيأتى لفظه فى الكتاب (ص ١١٤) .

عن أحد من علماء المذهب ، ولم يُحْتَشُوا الحالف كما فصّلنا . وهو المطلوب والله الحمد .

وسياتى إن شاء الله تعالى ما يؤيّد هذه الأقوال فى الفصل الثانى والثالث ، فانتظرهما ولا تغفل ^(١) .

تتمة [فى التلقين بعد الدفن]

اعلم أن مسألة التلقين قبل الموت لم نعلم فيها خلافاً ^(٢) ، وأما بعد الموت وهى التى تقدم ذكرها فى « الهداية » وغيرها فاختلف الأئمة والعلماء فيها ؛ فالحنفية لهم فيها ثلاثة أقوال :

الأول : أنه يُلقَّن بعد الموت لعود الروح للسؤال .

والثانى : لا يُلقَّن .

(١) على هامش الأصل بخط فارسى مخالف لخط الأصل ما نصه :

ومن الغريب أن بعض من يدعى طلب العلم يزعم بعد أن رأى ما حرّره من عبارات الأئمة الحنفية وغيرهم ، ويشيع عند أمثاله الجهلة العوام ، أن ملا على القارى قال فى شرحه للمشكاة أن هذه الأيمان مبنية على العرف ؛ فلذا قالوا بعدم السماع وعدم الحنث ، وأنت تعلم أن قول عالم مُقلّد غير مجتهد ولا من أهل الترجيح ولم يبلغ رتبة الاجتهاد لا يؤخذ بتأويله المصادم لصريح أقوال الأئمة ؛ إذ هو رجل من أهل العلم والتقليد ؛ قلنا : فكيف تُترك أقوال أئمة المذهب وغيرهم المصرحين بعدم السماع ، ليقول مقلد واحد متأخر جاء إلى ذهنه شىء مخالف لجميع أقوال أئمتهم كما لا يخفى على من شم رائحة العلم ، وذاق شهد الفهم فافهم ، والله تعالى أعلم .

(٢) قلت : وفيه أحاديث قولية وفعلية تجدد بعضها فى « أحكام الجنائز » (ص ١٠

والثالث : لا يُؤمر به ولا يُنهى عنه (١) .

وعند الشافعية يلحق كما قال ابن حجر (٢) في « التحفة » (٣) :

« وَيُسْتَحَبُّ تَلْقِينُ بَالِغٍ عَاقِلٍ أَوْ مَجْنُونٍ ، سَبَقَ لَهُ تَكْلِيفٌ ، وَلَوْ شَهِيدًا ، كَمَا اقْتَضَاهُ إِطْلَاقُهُمْ بَعْدَ تَمَامِ الدَّفْنِ ؛ لَخَبَرُ فِيهِ ، وَضَعْفُهُ اعْتَصِدَ بِشَوَاهِدٍ (٤) ، عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْفَضَائِلِ ، فَاَنْدَفَعَ قَوْلُ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ : أَنَّهُ بَدْعَةٌ (٥) . اَنْتَهَى .

وأما عند الإمام مالك نفسه فمكروه ، قال الشيخ على المالكي

(١) قلت : سبق هذا (ص ٨٢) مع رده هنا .

(٢) يعنى أحمد بن محمد بن على بن حجر الهيتمي - بالمشناة الفوقية ، نسبة إلى محلة أبى الهيتم من إقليم الغربية بمصر - من كبار علماء الشافعية ، وله مصنفات كبيرة ، ولكنه كان منحرفاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - مُتَحَايِلاً عليه ، وكلامه عليه في كتابه « الفتاوى الحديثية » معروف ، وهو عمدة من جاء بعده من المبتدعة الطاعنين فيه ، وقد رد عليه المؤلف في كتابه « جلاء العينين » أحسن الرد ، وقد مضى ذكره في المقدمة (ص ٦٥) ، وُلِدَ سنة (٩٠٩) وتُوفِّيَ بمكة سنة (٩٧٣) وقيل : (٩٧٤) .

(٣) ج ٢٠٧/٣ - بالحواشي .

(٤) قلت : كلا ؛ فإن الشواهد المشار إليها لا تصلح للشهادة ؛ لأنها موقوفات ومقطوعات ؛ ولذلك جزم ابن القيم بأنه لا يصح ، والنوى وغيره بأنه ضعيف ، وقد حققت ذلك في « سلسلة الأحاديث الضعيفة » (٥٩٩) .

(٥) قلت : بل قوله هو الصواب ؛ لأن التلقين مع ضعف حديثه مُخَالِفٌ لهديه ﷺ ؛ فإنه ثبت أنه كان إذا دفن الميت وقف على قبره يدعو له بالتثبيت ، ويستغفر له ، ويأمر الحاضرين بذلك ، فما خالفه فهو بدعة دون شك ، وقد جزم بذلك الإمام الصنعاني ، وقد فَصَّلْتُ هذا بعض الشيء في « أحكام الجنائز » (ص ٥٥١ - ٦٥١) ، فراجع إن شئت .

فى كتابه « كفاية الطالب الربانى لختم رسالة ابن أبى زيد
القيروانى » ما لفظه :

« وَأَرْخَصَ (بمعنى استحبَّ) بعض العلماء (هو ابن حبيب) فى
القراءة عند رأسه أو رجله أو غيرهما ذلك بسورة (يس) ؛ لما رُوى
أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « ما من ميت يُقرأ عند رأسه
(يس) إلا هَوَّنَ الله تعالى عليه » ^(١) ولم يكن ذلك - أى ما ذُكر من
القراءة عند المحتضر عند مالك - رحمه الله تعالى - أمرًا معمولاً .
وإنما هو مكروه عنده ، وكذا يكره عنده تلقينه بعد وضعه فى قبره»
انتهى .

وأما الحنبلية فعند أكثرهم يُسْتَحَبُّ ، قال الشيخ عبد القادر بن
عمر الشيبانى الحنبلى ^(٢) فى « شرح دليل الطالب » ما لفظه :
« واستحبَّ الأكثر تلقينه بعد الدفن » انتهى .

واستفيد منه أن غير الأكثر من الحنابلة يقول : بعدم التلقين بعد
الموت أيضًا ^(٣) .

(١) قلت : فى إسناده من يضع الحديث ، وقد رُوى عن مشيخة من التابعين
موقوفًا عليه ، وقد فَصَّلْتُ القول فى ذلك فى « الضعيفة » (٥٢١٩) .

(٢) من فقهاء الحنابلة فى دمشق ، تُوفى سنة (١١٣٥) .

(٣) قلت : وهو الذى رجَّحه الشيخ المرداوى منهم ، فقال فى « الإنصاف » (٢/
٥٤٩) : « والنفس تميل إلى عدمه ، والعمل عليه » . قلت : وهو الذى نرجَّحه كما
تقدم (ص ٨٣) .

وأما الظاهرية ، فالظاهر من كلام أبي محمد ^(١) بن حزم الذى هو من أجلّ العلماء الظاهرية : عدم التلقين أيضًا ، كما سيأتى فى الفصل الثالث ، فلا تغفل .

* * *

(١) اسمه على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى القرطبى ، من كبار حُقَاط الحديث وأئمة الظاهرية ، ولكنه فى الأسماء والصفات جهمى جلد ، وله أوهام كثيرة فى الرواة وتجهيلهم . تُوفى سنة (٤٥٦) .

الفصل الثاني

فِي النُّقْلِ عَمَّنْ وَافَقَ الْأُئِمَّةَ الْحَنْفِيَّةَ فِي عَدَمِ السَّمَاعِ
مِنْ عُלَمَاءِ الْمَذَاهِبِ الثَّلَاثَةِ وَغَيْرِهِمْ

قال الإمام النووي ^(١) الشافعى - رحمه الله تعالى - فى شرحه لـ « صحيح مسلم » فى « باب عرض مقعد الميت من الجنة » فى الكلام على قوله ﷺ فى قتلى بدر : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ما عبارته ^(٢) :

« قال المازرى ^(٣) : قال بعض الناس : الميت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث ، ثم أنكره المازرى ، وادّعى أن هذا خاص فى هؤلاء » . انتهى المقصود منه بلفظه .

وأنت تعلم أن المازرى من أجل العلماء المالكية المتقدمين ، وسيأتى إن شاء الله تعالى فى الفصل الثالث نقل الزرقانى المالكى ، عن الباجى ، والقاضى عياض الإمامين المالكيين القول أيضا بعدم

(١) هو يحيى بن شرف بن مرمى النووى الحورانى ، من كبار حُفَظ الحديث وفقهائه ، مع ملازمته التصنيف ونشر العلم ، والعبادة والصيام والذكر والصبر على المعيشة الخشنة فى المأكل والملبس ، وكتابه « المجموع شرح المذهب » من أنفع الكتب المطولة فى الفقه المقارن عندى ، مع تخريج الأحاديث وتمييز صحيحها من سقيمها ، توفى - رحمه الله - سنة (٦٧٦) .

(٢) (ج ١٧ ص ٢٠٦) .

(٣) نسبة إلى (مازر) بفتح الزاى وكسرهما بلدة بجزيرة (صقلية) ، وهو محمد ابن على بن عمر أبو عبد الله المالكى المحدث ، مؤلف « المعلم فى شرح مسلم » ومنه أخذ القاضى عياض شرحه « الإكمال » وكان من كبار أئمة زمانه ، وكان ذا فنون من أئمة المالكية ، ومن مؤلفاته « الكشف والإنباء فى الرد على الإحياء - للغزالى » ، توفى بـ (المهدية) سنة (٥٣٦) عن ثلاث وثمانين .

السماع فليحفظ . وقال الشيخ محمد السفاريني ^(١) الحنبلي في كتابه « البحور الزاهرة في أحوال الآخرة » ما عبارته :

« وأنكرت عائشة - رضى الله عنها - سماع الموتى ، وقالت : ما قال رسول الله ﷺ :

« إنهم ليسمعون الآن ما أقول » إنما قال : « ليعلمون الآن ما كنت أقول لهم أنه حق » ، ثم قرأت قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ ، ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾ ^(٢) ، قال الحافظ ابن رجب : ^(٣)

« وقد وافق عائشة على نفي سماع الموتى كلام الأحياء طائفة من العلماء ، ورَّجَّحه القاضي أبو يعلى ^(٤) من أكابر أصحابنا في كتابه « الجامع الكبير » ، واحتجوا بما احتجت به ، وأجابوا عن حديث قليب بدر بما أجابت [به] عائشة - رضى الله تعالى عنها -

(١) بتشديد الفاء نسبة إلى (سفارين) قرية في نابلس ، وهو العلامة محمد بن أحمد السفاريني شمس الدين أبو العون ، عالم بالحديث والأصول والأدب ، محقق ، توفى سنة (١١٨٨) .

(٢) أخرجه البخارى (٢٤٢/٧-٢٤٣) ومسلم (٤٤/٣) والنسائي (٢٩٣/١) وأحمد (٣١/٢ و ٢٧٦/٦، ٣٨) من طرق عن عائشة رضى الله عنها .

(٣) فى « أهوال القبور » (ق ١/٧٦-٢ مخطوطة الظاهرية) ، والزيادة الآتية منه .

(٤) هو محمد بن الحسين بن محمد البغدادى أبو يعلى القاضى ابن الفراء صاحب التصانيف وفقه العصر ، عالم فى الأصول والفروع وأنواع الفنون عاش (٧٨) سنة ، وتوفى سنة (٤٥٨ هـ) .

وبأنه يجوز أن يكون ذلك معجزة مختصة بالنبى ﷺ دون غيره ،
 [وهو سماع الموتى لكلامه] ، وفى « صحيح البخارى » : « قال
 قتادة : أحياءهم الله تعالى - يعنى أهل القلب - حتى أسمعهم قوله
 صلى الله تعالى عليه وسلم توييخا وتصغيرًا ونقمة وحسرة وندمًا » ،
 وذهب طوائف من أهل العلم إلى سماع الموتى كلام الأحياء فى
 الجملة . انتهى ما هو المقصود منه .

فتبين منه أن طائفة من العلماء وافقوا عائشة - رضى الله تعالى
 عنها - أيضا على عدم السماع ، وأن منهم القاضى أبو يعلى الذى
 هو من أكابر العلماء الحنبلىة ، كما هو مذهب أئمتنا الحنفية رحمهم
 الله تعالى .

وفى « روح المعانى » : ^(١)

« واحتج من أجاز السماع فى الجملة بما رواه البيهقى ^(٢)
 والحاكم - وصححه - وغيرهما عن أبى هريرة أن النبى ﷺ وقف
 على مُصْعَب بن عُمير وعلى أصحابه حين رجع من أحد ، فقال :
 « أشهد أنكم أحياء عند الله تعالى ، فزورهم ، وسلموا عليهم ؛
 فوالذى نفسى بيده لا يُسَلَّم أحدٌ عليهم إلا ردوا عليه إلى يوم
 القيامة » .

(١) (٤٥٤/٦ - ٤٥٦) لمؤلفه العلامة محمود آلوسى والد المؤلف - رحمهما

الله تعالى - .

(٢) أى فى « دلائل النبوة » كما قيده السيوطى فى « الدر المنثور » (١٩١/٥) .

وأجاب المانعون أن تصحيح الحاكم غير معتبر ^(١) ، وأنا إن سلمنا صحته نلتزم القول بأن الموتى الذين لا يسمعون هم من عدا الشهداء ؛ لأن الشهداء يسمعون فى الجملة ؛ لامتيازهم على سائر الموتى بما أخبر عنهم من أنهم أحياء عند الله عز وجل .

واحتجوا أيضًا بحديث : « ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فسَلَّمَ عليه إلا عرفه ورد عليه » .

وأجاب المانعون : إن الحافظ ابن رجب تعقبه ، وقال : « إنه ضعيف بل منكر » ^(٢) . انتهى ^(٣) باقتصار من تفسير سورة (الروم) .

وفى « صحيح البخارى » ^(٤) فى « باب دعاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ، على كفار قريش وهلاكهم يوم بدر » ^(٥)

(١) ولذلك مال الذهبى إلى أنه موضوع ، وهو غلو ، وأعله الحافظ ابن رجب بالاضطراب والإرسال ، وقد بينت ذلك فى « الضعيفة » (٥٢٢٠) ، ومثله حديث أبى رزين أن أهل القبور يسمعون السلام عليهم ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا ؛ فهو منكر كما بينته فى المصدر المذكور رقم (٥٢٢٥) .

(٢) قلت : ذكر ذلك فى « الأحوال » (٢/٨٣) ، وهو كما قال ، وقد بينت ذلك فى « الضعيفة » (٤٤٩٣) ، وأشد ضعفاً منه ما أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٦٧٢٣) عن زيد بن أسلم قال : مر أبو هريرة وصاحب له على قبر ، فقال أبو هريرة : سَلِّمْ ، فقال الرجل : أسَلِّمْ على القبر !؟ فقال أبو هريرة : إن كان رآك فى الدنيا يوماً قط إنه ليعرفك الآن . قلت : ففيه يحيى بن العلاء وهو وضاع .

(٣) أى كلام الآلوسى فى « روح المعانى » .

(٤) (ج ٢٤٢/٧ - فتح البارى) وكذا مسلم وقد مر تخريجه قريباً .

(٥) فى الأصل « فى الكلام على » ولعل الصواب ما أثبتنا .

حديث هشام عن أبيه ، قال : ذُكِرَ عند عائشة - رضى الله تعالى عنها - أن ابن عمر رفع إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم : « إِنَّ المِيتَ ليعذب فى قبره ببيكاء أهله » ، فقالت : وَهَلْ إِنما قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم : « إِنَّه ليعذب بخطيئته وذنبه ، وإن أهله ليكون عليه الآن » ؟! قالت : وذلك مثل قوله : إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قام على القلب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ، ما قال إنهم ليسمعون ما أقول ، إنما قال : إنهم الآن ^(١) ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق ، ثم قرأت ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ ، ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ يقول : (حين تَبَوَّءُوا مقاعدهم من النار) . انتهى ما فى « صحيح البخارى » .

فقال الحافظ ابن حجر فى « شرحه » ^(٢) .

« وقال السهيلي ما محصله : إن فى نفس الخبر ما يدل على خرق العادة بذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ؛ لقول الصحابة له : أتخاطب أقوامًا قد جَيَّفُوا ؟ فأجابهم ^(٣) ، قال : وإذا جاز أن

(١) يلاحظ القارئ أن كلاً من ابن عمر وعائشة - رضى الله عنهما - قد حفظ عنه ﷺ ، فى هذه القصة قوله : (الآن) ، على ما بينهما من الاختلاف فى ضبط تمام قوله ﷺ ، مع إمكان الجمع كما تقدم بيانه (ص ٥١) وقد مضى حديث ابن عمر مع تخريجه (ص ٤٧) .

(٢) أى « فتح البارى » (٧ / ٢٤٣) .

(٣) أى بقوله المتقدم : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » وهو بهذا السياق عند النسائي (٢٩٣ / ١) ورواية لأحمد (١٠٤ / ٣) من طريق حميد عن أنس . وأخرج أحمد (١٧٠ / ٦) القدر المذكور منه فى الكتاب من حديث إبراهيم عن عائشة رضى الله عنها .

يكونوا فى تلك الحالة عالمين ، [جاز] أن يكونوا سامعين ، وذلك إما بآذان رءوسهم على قول الأكثر ، أو بآذان قلوبهم ، قال : وقد تمسك بهذا الحديث من يقول : إن السؤال يتوجه على الروح والبدن ، وردّه من قال : إنما يتوجه على الروح فقط بأن الإسماع يُحتمل أن يكون لأذن الرأس ، ولأذن القلب ؛ فلم يبق فيه حُجّة .

قلت ^(١) : إذا كان الذى وقع حينئذٍ من خوارق العادة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحسن التمسك به فى مسألة السؤال أصلا .

وقد اختلف أهل التأويل فى المراد بـ ﴿ الموتى ﴾ فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى ﴾ وكذلك المراد بـ ﴿ من فى القبور ﴾ ؛ فحملته عائشة على الحقيقة ، وجعلته أصلاً احتاجت معه إلى تأويل قوله عليه الصلاة والسلام : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ، وهذا قول الأكثر ، وقيل : هو مجاز ، والمراد بـ ﴿ الموتى ﴾ وبـ ﴿ من فى القبور ﴾ الكُفَّار ، شُبِّهوا بالموتى وهم أحياء ، والمعنى من هم فى حال الموتى ، [أو فى حال] من سكن القبر ، وعلى هذا لا يبقى فى الآية دليل على ما نفته عائشة - رضى الله تعالى عنها - والله تعالى أعلم . انتهى ما قاله الحافظ ابن حجر بلفظه ^(٢) .

(١) القائل « قلت » هو الحافظ ابن حجر .

(٢) قلت : ليس هناك دليل على أن عائشة حملت الآية على الحقيقة - وهى أسمى من ذلك - فالسياق يدل على أنها على المجاز ، ولكن هذا لا ينفى صحة فهمها ؛ لأنه مبنى على التأمل فى المشبه بهم : « الموتى فى القبور » كما بينته فى المقدمة مفصلاً ، فراجعها ؛ فإنها مهمة جداً .

وقال أيضًا في « شرح البخارى » فى « باب ما جاء فى عذاب القبر » ^(١) من كلام طويل ما نصه :

« وقال ابن التين : لا معارضة بين حديث ابن عمر والآية ؛ لأن الموتى لا يسمعون بلا شك ، لكن إذا أراد الله تعالى إسماع ما ليس من شأنه السماع لم يمتنع ؛ كقوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ [الأحزاب : ٧٢] الآية ، وقوله تعالى : ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أُنثِيًا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ [فصلت : ١١] الآية ، وسيأتى فى « المغازى » قول قتادة : إن الله تعالى أحياهم حتى سمعوا كلام نبيه عليه الصلاة والسلام توبيخًا ونقمة . انتهى . وقد أخذ ابن جرير ^(٢) وجماعة من الكرامية ^(٣) من هذه القصة أن السؤال فى القبر يقع على البدن فقط ، وأن الله تعالى يخلق فيه إدراكًا بحيث يسمع ويعلم ، ويلدُّ ويألم ، وذهب ابن حزم وابن هبيرة ^(٤) إلى أن السؤال يقع على الروح فقط من غير عود إلى

(١) « فتح البارى » (١٨٢/٣) .

(٢) هو الإمام محمد بن جرير الطبرى المفسر المشهور ، صاحب التصانيف الباهرة مات سنة (٣١٠ هـ) .

(٣) طائفة من المبتدعة ، تقول بالتجسيم وغيره ، ينتسبون إلى محمد بن كرام السجستانى العابد المتكلم ، قال الذهبى : « شيخ الكرامية ، ساقط الحديث على بدعته ، مات سنة (٢٥٥) » .

(٤) هو يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلى الوزير عون الدين ، وُلِدَ سنة ٤٩٩ ، وتوفي سنة ٥٦٠ ، تفقه على مذهب أحمد ، وكان عالمًا أدبيًا ، عادلاً فى وزارته ، له « الإفصاح عن معانى الصحاح » .

الجسد ، وخالفهم الجمهور ؛ فقال : تعاد الروح إلى الجسد أو بعضه
كما ثبت في الحديث» ^(١) إلى أن قال ابن حجر :

« إن المصنّف (يعنى البخارى) أشار إلى طريق من طرق الجمع
بين حديثى ابن عمر وعائشة ، يحمل حديث ابن عمر على أن
مُخاطبة أهل القلب وقعت وقت المسألة ^(٢) وحينئذ كانت الروح
قد أُعيدت إلى الجسد ، وقد تبين من الأحاديث الأخرى أن الكافر
المسئول يُعذَّب ، وأما إنكار عائشة فمحمول على غير وقت المسألة
فيتفق الخبران » انتهى بلفظه .

(١) يشير إلى حديث البراء الطويل فى قبض الملائكة للروح ، وصعودهم بها إلى
السماء ، ثم تُعاد إلى الجسد ، فيأتيه ملكان فيجلسانه ويسألانه : من ربك ؟ ..
الحديث ، وهو حديث صحيح قد سقته بطوله ، وضمت إليه الزيادات الواردة فى
مختلف طرقه ، وخرجته وذكرت من صححه فى « أحكام الجنائز » (ص ١٥٦ -
١٥٩) ، وقد أخرجه الآجرى أيضًا (ص ٣٦٧ - ٣٧٠) .

(٢) قلت : وكذا قال الطحطاوى (ص ٥٤٦) . وهذا باطل ؛ فقد ثبت فى بعض
طرق القصة عن أنس أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثًا ثم أتاهم فناداهم ... وفيه أن
عمر قال : يا رسول الله كيف يسمعون وأنى يُجيبوا وقد جيفوا ؟! الحديث . أخرجه
مسلم (١٦٣/٨) وأحمد (٢٨٦/٣) من رواية ثابت عنه . ورواه حميد عنه بلفظ
« قالوا » بدل « قال عمر » كما تقدم قريبًا . ومعناه فى طريق قتادة الذى سبق تخريجه
(ص ٧٨) ، فالعجب من الحافظ كيف فاته هذا ، وهو الذى نقل فى شرحه لهذا
الحديث قول السهيلي المتقدم ، وفيه قول الصحابة : « أتخاطب أقوامًا قد جيفوا ؟ » ،
بل وذكر قبل ذلك حديث أنس هذا من طريق مسلم ؟ إلا أن يُقال : إن الروح تبقى مدّة
فى جسدها بعد إعادتها إليه ، وهو بعيد جدًّا ؛ لعدم ورود نص بذلك . والله أعلم .

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوى الشافعى فى « شرحه الكبير للجامع الصغير » ^(١) فى الكلام على قوله عليه الصلاة والسلام : « إن الميت إذا دُفِنَ يسمع خفق نعالهم إذا ولوا منصورين » ^(٢) ما نصه :

« وعورض بقوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ وأجيب بأن السماع فى حديثنا مخصوص بأول الوضع فى القبر مقدمة للسؤال . انتهى بلفظه .

وفى كتاب « المفاتيح فى حل المصاييح » لشرف الدين الحسين بن محمد ^(٣) : « قوله عليه الصلاة والسلام : « إنه ليرى قرع نعالهم » أى لو كان حيًّا ؛ فإن جسده قبل أن يأتية الملك ويقعده ميت لا يحس بشيء ، وقوله : (فيقعدان) الأصل فيه أن يُحْمَلَ على الحقيقة على حسب ما يقتضيه الظاهر ، ويحتمل أن يُراد

(١) وهو المسمى بـ « فيض القدير » ، وهو خير شروح « الجامع » وأغزرها فائدة وعلمًا ، ومؤلفه هو العلامة المحقق محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوى القاهرى من كبار العلماء بالدين والفنون ، تُوِّفَى سنة (١٠٣١) .

(٢) هو بهذا اللفظ شاهد قوى لحديث أنس المتقدم (ص ٨٠) وهو من حديث ابن عباس ، قال الهيثمى (٥٤/٣) : « رواه الطبرانى فى الكبير ، رجاله ثقات » . وله شاهد آخر من حديث أبى هريرة أخرجه أحمد (٣٤٧/٢ و ٤٤٥) من طريقين عنه ، صحَّح أحدهما الحاكم (٣٧٩/١) ، ووافقه الذهبى .

(٣) هو الإمام الطيىبى ، الحسين بن محمد بن عبد الله ، ووقع اسمه فى بعض مؤلفاته : الحسين بن عبد الله بن محمد ، ولعله الأصوب ، وهو من علماء الحديث والتفسير والبيان ، مع حسن المعتقد ، والرَّد على المبتدعة ، مات وهو ينتظر الصلاة سنة (٧٤٣) .

بالإقعاد : التنبيه لما يسأل عنه ، والإيقاف عما هو عليه بإعادة الروح إليه » . انتهى .

ومما يؤيد مذهب الحنفية والموافقين لهم بعدم السماع أن الميت لو كان يسمع مُطلقًا لما ورد أن الروح ترجع إليه وقت المسألة في القبر ثم تذهب ؛ فافهم .

والعجب من بعض من لا فهم له ممن ينتسب إلى مذهب الإمام أبي حنيفة يُشيع عند العوام أن السماع مُجمّع عليه ، وأنه أيضًا مذهب ذلك الإمام الأعظم وأصحابه ممن تأخّر وتقدّم ، بزعم أنه عليه الرحمة قال : « إذا صحّ الحديث فهو مذهبي » ^(١) وأن الحديث في سماعهم قد صحّ ! ولم يعلم أن الحنفية قد تمسكوا كعائشة وغيرها بالآيتين ، وأولوا ما ورد بعد معرفتهم الحديثين ، ولعل هذا المتوهم يزعم أيضًا أن النكاح بلا ولي باطل في مذهب أبي حنيفة لورود الحديث الصحيح فيه ^(٢) ، وأن الصلاة بلا فاتحة الكتاب خداج ؛ لأن الحديث الصحيح ورد أن : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب » ^(٣) ، وأن الوضوء بلا نية غير صحيح لورود

(١) لقد صحّ هذا عن أبي حنيفة وعن بقية الأئمة الأربعة فانظره في « صفة الصلاة » (ص ٢٤ - ٣٤) .

(٢) يشير إلى قوله ﷺ : « لا نكاح إلا بولي ، وشاهدي عدل » . وهو مخرج في « إرواء الغليل » برقم (١٨٩٦) .

(٣) أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في المصدر السابق (٣٠٢) ، وفي « صحيح أبي داود » (٧٨٠) .

حديث : « إنما الأعمال بالنيات » ^(١) ، ونحو ذلك مما ذهب الإمام إلى خلافه ، مع وجود هذه الأحاديث المغايرة لمذهبه ، الواردة عليه ، ولم يعلم هذا المنتسب أن الإمام وأتباعه رأوا الأحاديث المصححة المعارضة لمذهبه فى كثير من المسائل ؛ فأوّلوها أو حفظوا ما يعارضها من الآيات والأحاديث ، أو علموا نسخها أو تخصيصها ، فلم يعملوا بها لهذه العوارض أو نحوها مما هو مفضّل فى محله من الكتب الأصولية والحديثية والفقهية ؛ ككتاب « مختلف الآثار » للإمام الطحاوى ^(٢) والإمام محمد بن الحسن ^(٣)

(١) أخرجه الشيخان من حديث عمر بن الخطاب ، وهو مخرج فى أول « الإرواء » .

(٢) هو أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوى المصرى ، من كبار أئمة الحنفية الجامعين بين الفقه والحديث ، وله الباع الطويل فى حفظ متونه وأسانيده ، يجد عنده الباحث من الحديث ما لا يجد عند غيره من الحفّاظ ، على تساهل فى الاحتجاج به ، وتعصب لمذهبه ، كما شهد بهذا الثانى أبو الحسنات اللكنوى فى « الفوائد البهية » (ص ٣٣) ، وبالذى قبله شيخ الإسلام ابن تيمية فى « منهاج السنة » وغيره ، تُوفى سنة (٣٢١) ، وله كتب معروفة ، بعضها مطبوع ، ومنه كتابه « مشكل الآثار » و« شرح معانى الآثار » ، وهو الذى يعنيه المؤلف رحمه الله تعالى .

(٣) هو الشيبانى تلميذ أبى حنيفة - رحمهما الله تعالى - وهو أشهر أصحابه تُوفى سنة (١٨٩) ، وهو من أهل الصدق كما قال الشافعى ، لكن لئنه النسائى وغيره من قبل حفظه ، وليس لأنه خالف المحدثين فى مشاكلة التأليف وطريقته ، كما زعم بعض متعصبة الحنفية المتأخرين ، وكتابه الذى يشير إليه المؤلف معروف بـ « كتاب الآثار » ، وهو مطبوع .

و«شرح الهداية»^(١) وكتاب «العقود»^(٢) وغير ذلك .

وكيف يسوغ لمن شم رائحة العلم ، وأدرك شيئاً من لوازم الفهم - بعد اطلاعه على عبارات الحنفية وغيرهم التي سردناها وأجوبتهم عن الآثار التي رويناها - أن يقول ويُشيع أن مذهب الحنفية - كغيرهم - سماعُ الموتى ؛ لقول إمامنا الأعظم : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ، ويجرى ذلك على عمومهِ ؟! ^(٣) وهل هذا إلا مُكَابَرَة على الثابت بالعيان ، وإخفاء لضوء الشمس الذي لا تجحده العينان ، أو خيانة في حمل علوم الدين لمآرب خبيثة يستخف بها ضعفاء المسلمين .

[لقد أسمعْتُ لو ناديتُ حيًّا ولكن لا حياةً لمن تُنادي]

والله تعالى المستعان ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

(١) وهو «فتح القدير» لابن الهمام .

(٢) يعنى «عقود الجواهر المنيفة فى أدلة مذهب الإمام أبى حنيفة» للمرتضى

الزبيدى شارح القاموس ، مات سنة (١٢٠٥) .

(٣) قلت : هذا كلام رصين متين ، وخلاصته أنه لا ينبغي أن يُنسب إلى الإمام أبى

حنيفة - وكذا غيره من الأئمة - كل مسألة جاء بها حديث صحيح مخالف لما ذهب إليه الإمام ؛ لاحتمال أن يكون الحديث مما أُطّلِع الإمام عليه ، ولكنه خالفه لحديث آخر ثبت لديه ، كما بينه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فى رسالته الهامة «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» ، وهذا بخلاف ما إذا كانت المخالفة بالرأى والاجتهاد ؛ فإنه يجب والحالة هذه الأخذُ بالحديث ونسبته إلى الإمام ، وترك الأخذ برأيه ؛ كقوله مثلاً بجواز الوضوء بلا نية ، وتجد تفصيل هذا فى مقدمة كتابي «صفة صلاة النبى ﷺ» فراجعها فإنها مهمة ، وراجع المقدمة ص (٤٠) .

الفصل الثالث

فى حياة الأنبياء عليهم السّلام البرزخيّة ،
وفى أنّ النعيم والعذاب على الرّوح والبدن
كما هو مذهب الجمهور من أهل السنّة
السنّيّة ، وأن زيارة القبور أمر مشروع أيضًا
عند أئمّتنا الحنفيّة (١)

(١) قلت : وكذلك سائر الأئمة ، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، وإمام دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب ، وغيرهم ، فمن نسب إنكارهم للزيارة ؛ فقد اعتدى وظلم ، وإنما هم ينكرون الزيارة التى يقترن بها بعض المخالفات الشرعية ؛ كالاستغاثة بالقبور والنذر له والحلف به ، ونحو ذلك ، كشد الرحل إليه ، ويسمون هذه الزيارة بالزيارة البدعية ، وتجد تفصيل الكلام على الزيارة الشرعية وما جاء فيها من الأحاديث فى « أحكام الجنائز وبدعها » .

فاعلم أرشدنا الله وإياك إلى الطريق الأسلم ، أن المشايخ الحنفية وإن قالوا بعدم سماع الأموات كلام الأحياء ، إلا أنهم قالوا بأن النعيم والعذاب للروح والبدن ، وأن الزيارة أمر مشروع ، ولننقل لك من كلام العلماء فى ذلك ، سالكين إن شاء الله تعالى أقصر المسالك .

[حياة الأنبياء البرزخية]

أما حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام : الحياة البرزخية - التى هى فوق حياة الشهداء الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] - فأمر ثابت بالأحاديث الصحيحة ، قال بخارى عصره شيخ مشايخنا الشيخ على الشؤيدى البغدادى فى كتابه « العقد » : (٢) « أخرج أبو يعلى والبيهقى

(١) قلت : فيه إشارة إلى أن رزقهم المذكور ليس فى القبر ، وإنما عند ربهم ، وذلك صريح فى حديث مسروق ، قال : « سألتنا عبد الله (ابن مسعود) عن هذه الآية : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] قال : أما إنا قد سألتنا عن ذلك ؟ فقال : أرواحهم فى جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ، ثم تأوى إلى تلك القناديل ... » الحديث . رواه مسلم وغيره . وهو مخرج فى « الصحيحة » (٢٦٣٣) .

(٢) يعنى « العقد الثمين فى بيان مسائل الدين » (ص ١٦٣ - ١٦٤) . مختصراً بتصريف يسير . ومؤلفه على بن محمد بن سعيد العباسى السويدي من علماء الحديث فى العراق ، وُلِدَ فى بغداد ، ومات فى دمشق سنة (١٢٣٧) .

وصححه ^(١) عن أنس - رضى الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « الأنبياء أحياء فى قبورهم يُصلُّون » . وأخرج الإمام أحمد ومسلم فى « صحيحه » والنسائى ^(٢) عن أنس بن مالك - رضى الله تعالى عنه - عن النبي ﷺ قال : « مررت ليلة أُسرى بى على موسى قائماً يصلى فى قبره » قال المناوى : ^(٣) « أى يدعو ويشئى عليه ويذكره ، فالمراد الصلاة اللغوية ، وهى الدعاء والثناء ، وقيل : المراد الشرعية ، وعليه القرطبى . ولا تدافع بين هذا وبين رؤيته إياه تلك الليلة فى السماء السادسة ؛ لأن للأنبياء عليهم السلام مسارج ؛ أو لأن أرواح الأنبياء بعد مفارقة البدن فى الرفيق الأعلى ، ولها إشراف على البدن وتعلق به ، وبهذا التعلق رآه يصلى فى قبره ، ورآه فى السماء ، فلا يلزم كون موسى عليه السلام عرج به من قبره ، [ثم رُدُّ إليه ، بل ذلك مقام روحه ، واستقرارها ، وقبره مقام بدنه] ^(٤) واستقراره إلى

(١) قلت : لينظر أين صححه ؟ فإنه لما أخرجه فى « حياة الأنبياء » أعله بتفرد الحسن بن قتيبة ، وهو كما قال الذهبي : هالك ، لكنه لم يتفرد به كما حققته فى « الأحاديث الصحيحة » (٦٢١) وبينت فيه صحة الحديث ، ووهم من طعن فى أحد رواته ، فراجعته فإنه بحث مفيد عزيز ، قلما تراه فى كتاب .

(٢) قلت : وزاد فى رواية لهما : « عند الكتيب الأحمر » . وكذلك أخرجه أحمد وغيره ، وهو مخرج عندى فى « الصحيحة » رقم (٢٦٢٧) .

(٣) أى فى « فيض القدير » باختصار يسير (٥١٩/٥ - ٥٢٠) ، والزيادة الآتية بين المعكوفتين منه ، ولا يستقيم المعنى بدونها ، فالظاهر أنها سقطت من الناسخ .

(٤) سقطت من الأصل ، واستدركتها من « فيض القدير » .

يوم معاد الأرواح إلى الأجساد ، كما أن روح نبينا ﷺ بالرفيق الأعلى ، وبدنه الشريف في ضريحه المكرّم ، يَرُدُّ السلام على من يسلم عليه ، ^(١) ومن غلظ طبعه عن إدراك هذا فلينظر إلى السماء في علوها وتعلقها وتأثيرها في الأرض وحياة النبات والحيوان ، وإذا تأملت هذه الكلمات علمت أن لا حاجة إلى التكاليف البعيدة التي منها أن هذا كان رؤية منام أو تمثيلاً أو إخباراً عن وحى ، لا رؤية عين . . وفي « المواهب اللدنية » : ^(٢).

« اختلف في رؤية نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لهؤلاء الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فحمل ذلك بعضهم على رؤية أرواحهم إلا عيسى عليه السلام ، فيحتمل أن يكون عليه الصلاة والسلام عاين كل واحد منهم في قبره في الأرض على الصورة التي أُخبر بها من الموضع الذي ذُكر أنه عاينه فيه ، فيكون الله عز وجل قد أعطاه من القوة في البصر والبصيرة ما أدرك به ذلك ، ويشهد له رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم الجنة والنار في عرض الحائط ،

(١) كما في حديث أبى داود الآتى . قلت : وبالجملّة فحياة الأنبياء بعد الموت حياة برزخية ، ولنبينا ﷺ فيها من الخصائص ما ليس لغيره ؛ كهذه الخصوصية وغيرها مما يأتى ، ولكن لا يجوز التوسع في ذلك بالأقيسة والأهواء كما جاء في آخر « مراقى الفلاح » تحت « فصل زيارة النبي ﷺ » ما نصه :

« ومما هو مُقرّر عند المحققين أنه ﷺ حى يرزق بجميع الملاذ والعبادات ، غير أنه حُجِبَ عن أبصار القاصرين ! »

والقدرة صالحة لكليهما ، إلى آخر ما قال . انتهى ما فى « المواهب وشرحه » ، وتمام البحث فيه ، وأن أجسام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا تأكلها الأرض كما ورد بالحديث ، بخلاف غيرهم . وقد رُوى فى « المواهب »^(١) عن أبى داود بلفظ : « إن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء »^(٢) ، ومن خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أن الله تعالى وكل ملكاً يبلغه صلاة المصلين والمسلمين عليه^(٣) . وورد أيضاً : « ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحى فرددت عليه »^(٤) . فلا تغفل .

(١) الجزء الثانى ، المقصد الخامس ، ص ٢٤ مختصراً .

(٢) (١١٩/٢) لكن لفظ الحديث فيه : « إن الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » . وعزاه للنسائى أيضاً ، وقال : « وصحّحه ابن خزيمة وابن حبان والدارقطنى » . قلت : وصحّحه آخرون . وهو مخرج فى « صحيح أبى داود » برقم (٩٦٢) .

(٣) يشير إلى حديث ابن مسعود مرفوعاً : « إن لله ملائكة سياحين فى الأرض ، يبلغونى من أمتى السلام » ، وهو صحيح الإسناد مخرج فى « المصدر السابق » برقم (٩٢٤) ، وفى « فضل الصلاة على النبى ﷺ » لإسماعيل القاضى (٢١) ، وانظر « المواهب » (٤٢١/١) .

(٤) أخرجه أبو داود أيضاً وغيره باللفظ المذكور إلا أنه قال : « ... روحى حتى أرد عليه السلام » ، وإسناده حسن كما بينته فى « الصحيحة » (٢٢٦٦) . وأما قول مؤلف « تنمة الأضواء » (٥٧٦/٨) : « جاء فى الصحيح « ما من أحد يسلم ... » فخطأ مزدوج عند العلماء ؛ فإن الحديث إنما هو حسن فقط كما ذكرنا ، وقوله : « فى الصحيح » يراد به فى عرفهم أن الحديث فى « صحيح البخارى » أو « صحيح مسلم » ، وليس هو عند أحدهما ، وإن أراد مُطلق الصحة ، فليس الأمر كذلك . فتنبه . وأما حديث « من صلى علىّ عند قبرى سمعته ، ومن صلى علىّ نائياً أُبلِغته » فهو موضوع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى « مجموع الفتاوى » وقد خرجته فى =

[النعيم والعذاب فى القبر للروح والبدن]

وأما كون العذاب والنعيم للروح والبدن ؛ فأمر مسلّم عند الجمهور ، ولا ينافى عدم السماع على قول الأئمة الحنفية ومن وافقهم ؛ فهذا النائم يرى الرؤيا فتلتذ روحه وبدنه ، أو تغتم روحه ، ويتألم ويضطرب بدنه ، وإذا تكلمّ عنده شخص وهو فى تلك الحالة لا يسمع ، وقد وردت به الأخبار ، فاعتقدته ذوو الأبصار ، قال ابن وهبان ^(١) الحنفى فى منظومته الشهيرة :

وحقّ سؤال القبر ثم عذابه

وكل الذى عنه النبيون أخبروا

حسابٌ وميزانٌ صحائفٌ نُشرت

جنانٌ ونيرانٌ صراطٌ ومحشرٌ

وقال شارحها ابن الشحنة ^(٢) :

= « الضعيفة » (٢٤١/٢٧) ، وقد خرجته فى « الضعيفة » (٢٠٣) . ولم أجد دليلا على سماعه عليه السلام من سلّم عليه عند قبره ، وحديث أبى داود ليس صريحا فى ذلك ، فلا أدري من أين أخذ ابن تيمية قوله (٣٨٤/٢٧) : أنه عليه السلام يسمع السلام من القريب ! وحديث ابن مسعود المتقدم مُطلَق . والله أعلم .

(١) هو عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان القاضى أبو محمد الدمشقى ، فقيه أديب ، وُلّى قضاء حماه . وكان مشكور السيرة ، تُوفّي سنة (٦٧٨) فى نحو الأربعين من عمره . ومنظومته فى ألف بيت .

(٢) هو عبد البر بن محمد محب الدين بن محمد أبو البركات الحلبي القاهرى يُعرف كسلفه بابن الشحنة مؤلف « الذخائر الأشرقية فى الألغاز الحنفية » تولى قضاء حلب ثم القاهرة . مات سنة (٩٢١) .

« اشتمل البیتان على مسائل :

الأولى : سؤال منكر ونكير^(١) ، وهما ملكان يدخلان القبر فيسلان العبد عن دينه ونبيه ، وهو مما يجب الإيمان به ؛ لأنه أمر ممكن أخبره به الصادق المعصوم صلى الله تعالى عليه وسلم ، والأحاديث فيها ثابتة صحيحة ، أى مثل ما رواه البخارى^(٢) عن أنس أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال : « إن العبد إذا وُضع فى قبر ، وتولّى عنه أصحابه ، وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان ؛ فيقعدانه فيقولان : ما كنت تقول فى هذا الرجل ؟ لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ، فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله ، فيقال [له] : انظر مقعدك من النار ، قد أبدلك الله تعالى به مقعداً من الجنة ، فيراهما [جميعاً] ، وأما المنافق أو الكافر فيقال له : ما كنت تقول فى هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدرى ! كنت أقول ما يقول الناس ! فيقال : لا دَرَيْت ولا تَلَيْت ، ويُضرب بمطارق من حديد ضربة فيصيح صيحةً يسمعها من يليه غير الثقلين ». انتهى .

(١) ثبت ذكرهما باسميهما فى حديث أبى هريرة مرفوعاً ، وهو مخرج فى « الجنائز » (ص ١٥٦) . وله شاهد من حديث البراء المتقدّم (ص ١٠٢) عند البيهقى فى « الشعب » (١/١٨١) ، وآخر موقوف على ابن عباس ، ورواه الطبرانى فى « الأوسط » (١/٨٢) مجمع البحرين) ، وحسن إسناده الهيثمى فى « مجمع الزوائد » (٣/٥٤) ، وفيه عبد الله من كيسان المروزى وهو صدوق يخطئ . وآخران عن أبى الدرداء موقوفاً ، وعطاء بن يسار مرسلان . عند الآجرى (٣٦٦ ، ٣٦٧) .

(٢) قلت : رواه مسلم أيضاً كما تقدّم (ص ٨١) . وكذا الآجرى فى « الشريعة »

ص (٣٦٥) وغيره .

الثانية : عذاب القبر للكافرين وبعض عُصاة المؤمنين ، وتنعيم أهل الطاعة فى القبر بما يعلمه الله تعالى ويريده ، والنصوص فى ذلك صحيحة كثيرة يبلغ معناها حد التواتر ، قال المصنف ^(١) : « ومن أكلته السباع والحيتان فغاية أمره أن يكون بطن ذلك قبرًا له » . باقتصار ^(٢) .

نعم إن بعض العلماء ذهب إلى عدم إعادة الروح إلى البدن وقت السؤال ، وأن السؤال للروح فقط ، وكذا التعذيب أو التنعيم ، ومنهم أبو محمد بن حزم الظاهري الشهير ؛ فإنه قال فى كتابه « الملل والنحل ^(٣) » من كلام طويل ما لفظه :

« وأيضًا فإنَّ جسد كل إنسان لا بد له من العود إلى التراب يومًا كما قال عز وجل : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه : ٥٥] فكل من ذكرنا من مصلوب أو غريق أو مُحَرَّق أو أكيل سبع ، أو دابة بحر ، أو قتل لم يُقْبَر ؛ فإنه يعود رمادًا أو رجيعًا أو يَتَقَطَّع فيعود إلى الأرض ولا بُد ، وكل مكان استقرت فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر إلى يوم القيامة ،

(١) يعنى ابن وهبان صاحب المنظومة المتقدم .

(٢) كذا فى الأصل ، ولعل الصواب : « انتهى باختصار » .

(٣) (٦٧/٤ - ٦٨) ولو قال المؤلف : « وما لفظه مختصرًا » لكان أقرب إلى الواقع ، لاسيما وفيه بعض الألفاظ التى أضافها المؤلف بيانًا منه ليست فى الأصل .

وأما من ظن أن الميت يحيى فى قبره [قبل] يوم القيامة فخطأ^(١) ؛ لأن الآيات التى ذكرناها تمنع من ذلك ، ولو كان ذلك لكان تعالى قد أماتنا ثلاثاً ، [وأحيانا ثلاثاً] ، وهذا باطل وخلاف القرآن ، إلا من أحياء الله تعالى آية لنبى من الأنبياء عليهم السلام ، كـ^(٢) ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ ﴾ [البقرة : ٢٤٣] ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ﴾ [البقرة : ٢٥٩] [ومن خصه نص] ، وكذلك قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ [الزمر : ٤٢] فصحَّ نص القرآن أن أرواح سائر من ذكرنا لا ترجع إلى جسده إلا إلى الأجل المسمى ، وهو يوم القيامة ، وكذا أخبر رسول الله ﷺ أنه رأى الأرواح ليلة أُسْرِىَ به عند سماء الدنيا ، عن يمين آدم عليه السلام أرواح أهل السعادة ، وعن شماله أرواح

(١) قلت : بل هذا على إطلاقه هو الخطأ ، وسيأتى بيانه من المؤلف نقلاً عن ابن القيم - رحمه الله - (ص ١٢١ - ١٢٢) .

(٢) الأصل تبعاً لأصله « الملل » : (و) ، والتصويب من « الروح » (ص ٤٢) ، والزيادة الآتية بين المعقوفين [] منه نقلاً عن « الملل » ، وليست فى نسختنا المطبوعة منها ، ولعلها سقطت منها فإنها فى « المحلى » لابن حزم (٢٢/١) بلفظ : « وكل من جاء فيه بذلك نص » .

أهل الشقاوة ، وأخبر صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر إذ خاطب الموتى ، وأخبر أنهم قد وجدوا ما وعدهم به حقاً قبل أن يكون لهم قبور^(١) ، فقال له المسلمون : يا رسول الله ، أتخاطب أقواماً قد جَيَّفُوا ؟ فقال صلى الله تعالى عليه وسلم : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ، فلم ينكر صلى الله تعالى عليه وسلم على المسلمين قولهم : « قد جيفوا » وأعلمهم [أنهم] سامعون ، فصَحَّ أن ذلك لأرواحهم فقط بلا شك ، وأما الجسد فلا حسَّ له ، [قال الله عز وجل : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴾] ، فنفى عز وجل السمع عَمَّن في القبور ، وهى الأجساد بلا شك . ولا يشك مسلم فى أن الذى نفى الله عز وجل عنه السمع هو غير الذى أثبت له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم السمع ، فهذا هو الحق ، وأما ما خالف هذا فخلاف لله عز وجل ، ولرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ، ومُكَابَرَة للعقل وللمشاهدة^(٢) ، ولم يأت قط عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى خبر يصح أن أرواح الموتى تُرَدُّ [إلى] أجسادهم عند المساءلة ،

(١) قلت : نفى ابن حزم هذا يخالف قوله المتقدم آنفاً : و « مكان استقرت فيه النفس إثر خروجها فهو لها قبر » فتأمل ! .

(٢) ما بين المعقوفتين لا وجود له فى هذا المكان من « الملل » ، فلعلة فى بعض النسخ ، أو فى مكان آخر منه نقله المؤلف إلى هنا ، أو هو حاشية كانت على الهامش فنقلها الناسخ إلى هنا وهما منه . وما ذكر فى الزيادة الثانية عن الضبى ، فى ثبوته عنه نظر ، كما فى « التهذيب » . والله أعلم .

ولو صحَّ ذلك عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لقلنا به ، فإذا لم يصح فلا يحل لأحد أن يقوله ، وإنما انفرد بهذه الزيادة من ردِّ الأرواح في القبور إلى الأجساد المنهال بن عمرو وحده ، وليس بالقوى ^(١) ، [تركه شعبة وغيره ، وقال فيه المغيرة بن مقسم الضبي - وهو أحد الأئمة - : « ما جازت قط للمنهال بن عمرو شهادة في الإسلام على باقة بقل »] ^(٢) ، وسائر الأخبار الثابتة على خلاف ذلك ، وهذا الذى قلنا هو الذى صح أيضًا عن الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - لم يصح عن أحد منهم غير ما قلنا ، كما حدثنا محمد بن سعيد ابن نبات ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق البصرى ^(٣) ، نا عيسى بن

(١) قلت : هذه دعوى مردودة ، بل هى من مجازفاته المعروفة ، فالحديث صحيح من حديث البراء بن عازب ، له طرق كثيرة كما قال القرطبى فى « التذكرة » (ق ٢/٨٤) وتبعه ابن القيم فى « الروح » (ص ٤٦) والسيوطى فى « شرح الصدور » (ص ٢٢) وصححه غيرهم من أئمة الحديث المتقدمين كما تراه فى « الجنائز » (ص ١٥٩) و « الصحيحة » (١٣٩١) ، ومنهم البيهقى فى « شعب الإيمان » (١/ ٢٨١) وله عنده طريق أخرى ، وقد ساقه ابن القيم مع طرقه الأخرى ؛ فليرجع إليه من شاء التوسع (ص ٨٢ - ٨٣) .

وأما قوله فى المنهال : « وليس بالقوى » فقد رده عليه ابن القيم وغيره ، كابن القطان كما تراه فى « تهذيب التهذيب » ، ويكفى فى رد ذلك أنه من رجال البخارى .

(٢) ما بين المعقوفتين لا وجود له فى هذا المكان من « الملل » ، فلعله فى بعض النسخ ، أو فى مكان آخر منه نقله المؤلف إلى هنا ، أو هو حاشية كانت على الهامش فقلها الناسخ إلى هنا وهما منه . وما ذكر فى الزيادة الثانية عن الضبي ، فى ثبوته عنه نظر ، كما فى « التهذيب » . والله أعلم .

(٣) انظر « الشذرات » (١٧٨/٢) و « تذكرة الحفاظ » .

حبيب^(١) ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله ابن يزيد المقرئ ، عن جده محمد بن عبد الله ، عن سفيان بن عيينة عن منصور بن صفية ، عن أمه صفية بنت شيبة قالت : دخل ابن عمر المسجد فأبصر ابن الزبير مطروحا قبل أن يصلب ، فقبل له : هذه أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضى الله تعالى عنه - فمال ابن عمر إليها فعزاها وقال : إن هذه الجثث ليست بشيء ، وإن الأرواح عند الله عز وجل ، فقالت أسماء : وما يمنعني^(٢) وقد أهدي رأس زكريا^(٣) إلى بغى من بغايا بنى إسرائيل . ونا محمد بن سعيد بن نبات ، نا أحمد بن عون الله ، نا قاسم بن أصبغ ، نا محمد بن عبد

(١) لم أعرفه ، ومثله شيخه عبد الله بن عبد الرحمن ، وقد ذكره فى « التهذيب » فى الرواة عن جده محمد بن عبد الله لكن وقع فيه مقلوبًا بالنسبة لما هنا ، فقال فى ترجمة محمد هذا : « وعنه .. ابن ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد » ولعله من أجل الجهالة المشار إليها أشار الحافظ ابن كثير فى تاريخه « البداية » (٣٤٦/٨) إلى تضعيف هذه القصة بقوله : « وقيل إن ابن عمر دخل .. » فتصحح ابن حزم لها مردود والله أعلم .

(٢) قلت : تعنى من الصبر ، وقد جاء هذا البيان فى صلب الرواية فى « كتاب الأهوال » (ق ١/٠٨١) وفى تاريخ « البداية » .

(٣) كذا فى الأصل تبعًا لأصله المنقول عنه ، وكذا وقع فى « المحلى » لابن حزم أيضا (٢٢/١) وعلق عليه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - بقوله : « هنا بهامش الأصل ما نصه : المعروف فى كتب التفسير والآثار أن يحيى هو الذى أهدي رأسه إلى البغى ، وأما زكريا فإنه نشر بالمنشار فى باطن الشجرة فكأنه سقط لفظ (يحيى) ، وأن الأصل يحيى بن زكريا » .

قلت : وهكذا على الصواب وقع فى « الأهوال » و « البداية » .

السلام الحشنى ، نا أبو موسى محمد بن المثنى الزّمن ، نا عبد الرحمن بن مهدى ، نا سفيان الثورى ، عن أبى إسحاق السّبيعى عن أبى الأحوص ، عن ابن مسعود - رضى الله تعالى عنه - فى قول الله عز وجل : ﴿ رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَيْنِ ﴾ [غافر : ١١] [قال] : هى التى فى (البقرة) : ﴿ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [البقرة : ٢٨] ^(١) . فهذا ابن مسعود وأسماء بنت أبى بكر الصديق وابن عمر - رضى الله تعالى عنهم - ولا مُخَالِفَ لَهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ رضى الله تعالى عنهم - تقطع أسماء وابن عمر على أن الأرواح باقية عند الله تعالى ، وأن الجثث ليست بشيء ، ويقطع ابن مسعود بأن الحياة مرتان ، والوفاة كذلك ، وهو قولنا ، وبالله تعالى التوفيق . وقد صحَّ عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أنه رأى موسى عليه السلام تلك الليلة فى السماء السادسة أو السابعة ^(٢) ، وبلا شك أنه رأى روحه ، وأما الجسد فموارى فى

(١) قلت : وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٣١/٢٤) : حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن به . وأخرجه الحاكم (٤٣٧/٢) من طريق آخر عن أبى إسحاق به ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبى ، وهو كما قال . وأورده فى « الدر » (٣٧٤/٥) بزيادة فى آخره بلفظ : « كانوا أمواتا فى أصلاب آبائهم ، ثم أخرجهم فأحياهم ثم يميتهم ، ثم يحييهم بعد الموت » . وعزاه للفريابى وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى . وقال ابن كثير عقبه : « وكذا قال ابن عباس والضحاك وقتادة وأبو مالك ، وهذا هو الصواب الذى لا شك فيه ولا مرية » . وبه جزم فى « شرح الطحاوية » (ص ٤٤٦ - الطبعة الرابعة) .

(٢) كذا على الشك ، وكذا قال ابن القيم فى « الروح » (ص ٤٥) وسبب =

التراب بلا شك ، فعلى هذا إنَّ موضع كل روح يُسمَّى قبرًا له ،
فَتُعَذَّبُ الأرواح حينئذٍ ، وتسأل حيث هى . وبالله تعالى التوفيق » .
انتهى كلام ابن حزم بحروفه . ولا تنس توقف الإمام الأعظم فى
ذلك .

وقد ردّه العلامة ابن القيم فى « كتاب الروح ^(١) » بعد أن نقل
بعضه بقوله :

« قلت : ما ذكره أبو محمد فيه حق وباطل ، أما قوله : « من
ظن أن الميت يحيا فى قبره فخطأ » فهذا فيه إجمال ، إن أراد به
الحياة المعهودة فى الدنيا التى يقوم فيها الروح بالبدن ، وتدبره
وتصرفه ، ويحتاج معها [إلى] الطعام والشراب واللباس ، فهذا خطأ
كما قال ، والحس والعقل يكذبه ، كما يكذبه النص ، وإن أراد به
حياة أخرى غير هذه الحياة ، بل تعاد الروح إليه إعادة غير الإعادة
المألوفة فى الدنيا ليسأل ويمتحن فى قبره ، فهذا حق ، ونفيه
خطأ » .

إلى أن قال ابن القيم ^(٢) :

= الشك اختلاف الروايات ، ففى بعضها أن النبى ﷺ رأى موسى فى السماء
السادسة ، وفى أخرى : السابعة ، وقد حاول الحافظ ابن حجر التوفيق بينهما فراجع
شرحه للحديث فى أول « كتاب الصلاة » من « البخارى » .

(١) (ص ٤٣) .

(٢) يعنى فى « كتاب الروح » (ص ٤٣ - ٤٤) ومثله فى « شرح العقيدة
الطحاوية » لابن أبى العز (ص ٤٥١) ، وكأنه نقله عن ابن القيم ؛ فإنه متأخر الوفاة عنه
بـ (٤١) سنة .

« إن الروح بالبدن لها خمسة أنواع من التعليق متغايرة الأحكام :

أحدها : تعلقها به فى بطن الأم جنينًا .

الثانى : تعلقها به بعد خروجه إلى وجه الأرض .

الثالث : تعلقها به فى حال النوم ، فلها به تعلق من وجه ، ومفارقة من وجه .

الرابع : تعلقها به فى البرزخ ، فإنها إن فارقت وتجردت عنه ، فإنها لم تفارقه فراقًا كليًا ، بحيث لا يبقى لها التفات إليه البتة .

الخامس : تعلقها به يوم بعث الأجساد ، وهو أكمل أنواع تعلقها بالبدن ، ولا نسبة لما قبله من أنواع التعلق إليه ، إذ هو تعلق لا يقبل البدن معه موتًا ولا نومًا ولا فسادًا » انتهى وأطال فى البحث كما هى عادته ، فمن أراد فليرجع إليه .

وتبيّن أيضًا مما نقلناه عن أبى محمد بن حزم أنه موافق للحنفية أيضًا فى مسألة عدم سماع الموتى ، وإن خالفهم فى غيره ، وهو من أجل علماء مذهب داود الظاهرى المجتهد المشهور .

تتمة :

قال العلامة أبو الحسن على سيف الدين الآمدى الأشعرى (١)

(١) هو على بن محمد بن سالم التغلبى سيف الدين الآمدى أبو الحسن ، أصولى باحث ، له نحو عشرين مُصنّفًا ، منها كتابه المعروف : « الإحكام فى أصول الأحكام » ، وقد كان نُفى من دمشق ؛ لسوء اعتقاده ، وصح عنه أنه كان يترك الصلاة . نسأل الله العافية . مات سنة (٦٣١) .

فى كتابه « أبكار الأفكار » ما عبارته :

« الفصل الثالث فى عذاب القبر ومساءلة منكر ونكير :

وقد اتفق سلف الأمة قبل ظهور الخلاف وأكثرهم بعد ظهوره على إثبات إحياء الموتى فى قبورهم ، ومُساءلة الملكين لهم ، وتسمية أحدهما منكرًا ، والآخر نكيرًا ، وعلى إثبات عذاب القبر للمجرمين والكافرين ، وذهب أبو الهذيل ^(١) وبشر بن المعتمر ^(٢) إلى أن من ليس بمؤمن فإنه لا يُسأل ، ويُعَذَّب فيما بعد النفختين أيضًا . وذهب الصالحى ^(٣) من المعتزلة ، وابن جرير الطبرى وطائفة من الكرامية إلى تجويز ذلك ^(٤) على الموتى فى قبورهم ، وذهب بعض المتكلمين إلى أن الآلام تجتمع فى أجساد الموتى ، وتتضاعف

(١) هو محمد بن الهذيل العلاف ، من أئمة المعتزلة له كتب كثيرة فى مذهبهم ، وكان سريع الخاطر ، قوى الحجة ، تُوفى سنة (٢٣٥) ، وقيل غير ذلك .
(٢) كوفى ، ويقال : بغدادى من كبار المعتزلة ، وخالفهم فى مسألة القدر ، مات سنة (٢١٠) .

(٣) عُرِفَ بهذه النسبة ، قال السمعانى : « وكان يزعم أنه يجوز وجود الجوهر اليوم خاليًا عن الأعراض ثم حدثت فيها الأعراض ، وأن العلم والقدرة والإرادة والسمع والرؤية يصح وجودها كلها فى الميتة ، وعلى هذا يتصور أن يكون سائر الناس أمواتًا ! هذا كل ما ذكر فى ترجمته ! .

(٤) يعنى العذاب (على الموتى فى قبورهم) ، يعنى على أجسادهم دون إعادة الأرواح إليها ، كما سيوضحه جواب الآمدى نفسه الآتى (ص ١٢٦) قال الحافظ ابن رجب (ق ١/٨١) : « ومن ذكر ذلك من أصحابنا ابن عقيل فى « كتاب الإرشاد » له وابن الزاغونى ، وحكى عن ابن جرير الطبرى أيضًا ... » لكن أنكره الجمهور كما قال ابن القيم (ص ٥٠) .

من غير حسن بها ، فإذا حُشِرُوا أَحْسُوا بها دفعة واحدة ، وذهب
 ضرار بن عمرو ^(١) وبشر المريسي ^(٢) وأكثر المتأخرين من المعتزلة
 إلى إنكار ذلك كله ، وأنكر الجُبَّائِي ^(٣) وابنه ، والبلخي ^(٤) تسمية
 الملكين منكراً ونكيراً ، مع الاعتراف بهما ^(٥) ، وإنما المنكر
 ما يصدر من الكافر عند تلجلجه إذا سُئِلَ ، والنكير تقرير الملكين
 له .

(١) هو القاضي . قال الذهبي : « معتزلي جلد ، له مقالات خبيثة ، قال ابن حزم :
 كان ضرار ينكر عذاب القبر » . قلت : ومثله اليوم كثير ممن يشككون في الأحاديث
 الصحيحة الصريحة في عذاب القبر ، ويدفعونها بزعمهم أنها أحاديث آحاد ، وأن
 القاعدة أنه لا تثبت بها عقيدة ! وقد بينت بطلان هذه القاعدة في رسالتين مطبوعتين :
 « الحديث حُجَّةٌ بنفسه في العقائد والأحكام » و « وجوب الأخذ بحديث الآحاد في
 العقيدة » .

(٢) بفتح الميم وكسر الراء نسبة إلى (مريسة) بالصعيد ، والمشهور بالخفة
 وضبطها الصغاني بتشكيل الراء ، وهو فقيه معدود في فقهاء الحنفية ، ومن تلامذة الإمام
 أبي يوسف - رحمه الله - ولكن هذا كان يذمه ويُغْرِضُ عنه لضلالة ، مع أنه كان ذا
 ورع وزهد ، مات سنة (٢٢٨) .

(٣) بضم الجيم نسبة إلى (جُبِّي) قرية في البصرة ، واسمه محمد بن عبد الوهاب
 أبو علي من أئمة المعتزلة ، تُوفِّي سنة (٣٠٣) وله ثمان وستون سنة .

(٤) هو عبد الله بن أحمد البلخي أبو القاسم الكعبي ، كان داعية إلى الاعتزال ،
 وله تصنيف يدل على كثرة اطلاعه وتعصبه ، تُوفِّي سنة (٣١٩) .

(٥) لثبوت ذكرهما في الأحاديث الصحيحة بدون تسمية ، حتى بلغت مبلغ
 التواتر ، وقد ساقها السيوطي في « شرح الصدور » (ص ٤٨-٥٩) ، وأما التسمية فهي
 ثابتة في حديث أبي هريرة والبراء كما تقدم (ص ١١٤) . فمن أنكرها بعد ثبوتها فقد
 جهل .

والدليل على إحياء الموتى فى قبورهم قبل الحشر قوله تعالى :
﴿ رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ ﴾ [غافر : ١١] والمراد بالإماتتين
ما بين الموتة التى قبل مزار القبور ، والموتة التى بعد مساءلة منكر
ونكير ، والمراد بالحياتين : الحياة الأولى ، والحياة لأجل المساءلة
على ما قاله المفسرون (١) .

فإن قيل : لا نسلم أن المراد بالإماتتين والحياتين ما ذكرتموه ،
وما ذكرتموه عن المفسرين فهو معارض بما يناقضه من قول غيرهم
من المفسرين أيضاً ، فإنه قد قيل : إن المراد بالإماتتين : الموتة
الأولى فى أطوار النطفة قبل نفخ الروح فيها ، والثانية : التى قبل مزار
القبور ، والمراد بالحياتين : الحياة التى قبل مزار القبور ، والحياة
لأجل الحشر ، وليس أحد القولين أولى من الآخر ، بل هذا القول
أولى ؛ لأنه لو كان كذلك فيكون على وفق المفهوم من قوله تعالى :
﴿ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ ﴾ حيث يدل بمفهومه على نفى حياة ثالثة ،
وما ذكرتموه يلزم منه أن يكون الإحياء ثلاث مرات : الإحياء الأول

(١) ليس فى التفسير المأثور شئ من ذلك بل المروى عن ابن مسعود وغيره
خلافه كما سبق (ص ١٢٠) ، فلا تعباً بترجيح الآمدى له كما يأتى فإنه خلاف علم
أصول التفسير . انظر (ص ٩٥-١٠٢) من « مقدمة ابن تيمية فى أصول التفسير » ،
و« فصل فى الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير » (ص ١٥٦-١٥٨) من
« إيثار الحق على الخلق » لأبى عبد الله اليماني رحمه الله .

قبل مزار القبور ، والإحياء الثانى للمساءلة ، والإحياء [الثالث] للحشر ، وهو خلاف المفهوم ^(١) .

قلنا : بل ما ذكرناه أولى لوجهين :

الأول : أنه الشائع المستفيض بين أرباب التفسير ، وما ذكرتموه نقول شذوذ لا يؤبه له .

الثانى : أن حمل الإمامة على حالة أطوار النطفة مُخَالِفٌ للظاهر ؛ فإن الإمامة لا تُطْلَقُ إلا بعد سابقة الحياة .»

ثم إنه أطال ^(٢) فى الأجوبة إلى أن قال فى الكلام على عذاب القبر وأدلة من يقول بنفيه :

« ومنها قوله تعالى حكاية عن الكفار إذا حشروا : ﴿يَوَلِّينَا مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَّرْقَدِنَا﴾ [يس : ٥٢] فإنه دليل على أنهم لم يكونوا معذيين قبل ذلك . ومنها قوله تعالى : ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان : ٥٦] وهى خلاف قول من قال بأن الميت يحيا للمساءلة ثم يموت » إلى أن قال :

« والجواب : أما ما ذكره من الشبهة الأولى فقد اختلف المتكلمون فى جوابها ، فمنهم من قال بالتزام الثواب والعقاب فى

(١) قلت : ولذلك أبطله ابن حزم كما تقدم فى كلامه المنقول فى الكتاب (ص ١١٥ - ١١٦) ، لكن ذلك لا ينافى الحياة الخاصة فى البرزخ ، كما سبق بيانه من كلام ابن القيم رحمه الله - (ص ١٢١) .

(٢) يعنى الآمدى فى كتابه السابق الذكر : « الأُبكار » .

حق الموتى من غير حياة ، كما حكاه عن الصالحى وابن جرير الطبرى وبعض الكرامية . وأما أصحابنا ^(١) فقد اختلفوا ، فمنهم من قال : ترد الحياة إلى بعض أجزاء البدن وأخصها منها بذلك والمساءلة والعذاب . وقال القاضى أبو بكر : لا يبعد أن ترد الحياة وإن كنا نحن لا نشعر بها كما قال (صاحب السكة) ^(٢) انتهى .

(١) يعنى الأشاعرة .

(٢) قلت : لعله يشير إلى ما أخرجه ابن أبى الدنيا فى كتاب « من عاش بعد الموت » من طريق أبى أيوب اليمانى عن رجل من قومه يقال له عبد الله ، أنه ونفرا من قومه ركبوا البحر ، وأن البحر أظلم عليهم أياماً ، ثم انجلت عنهم تلك الظلمة وهم قرب قرية ، قال عبد الله : فخرجت ألتمس الماء ، فإذا أبواب مغلقة تجأجأ عنها الريح ، فهتفت فيها ، فلم يجبنى أحد ، فبينما أنا على ذلك إذ طلع على فارسان تحت كل فارس منهما قطيفة بيضاء ، فسألانى عن أمرى ، فأخبرتهما بالذى أصابنا فى البحر وأنى خرجت أطلب الماء ، فقالا لى : يا عبد الله ! اسلك فى هذه السكة ، فإنك ستنتهى إلى بركة فيها ماء فاستق منها ، ولا يهولنك ما ترى فيها . قال : فسألتهما عن تلك البيوت المغلقة التى تجأجأ فيها الريح ؟ فقالا : هذه بيوت فيها أرواح الموتى ، قال : فخرجت حتى انتهيت إلى البركة ، فإذا رجل معلق مقلوب على رأسه يريد أن يتناول الماء بيده وهو لا يناله ، فلما رآنى هتف بى وقال : يا عبد الله اسقنى ، قال : فغرفت بالقدرح لأناوله ، فقُبِضت يدى ، فقال لى : بُلّ العمامة ثم ارم بها إلى . قال : فبللت العمامة لأرمى بها إليه ، فقُبِضت يدى ، فقلت : يا عبد الله غرفت بالقدرح لأناولك فقُبِضت يدى ، ثم بللت العمامة لأرمى بها إليك فقُبِضت يدى فأخبرنى ما أنت ؟ فقال : أنا ابن آدم ؟ أنا أول من سفك الدماء فى الأرض .

نقلته من « كتاب الأحوال » لابن رجب (ق ١٢٢-١/١٢٣) ، وسكت عنه ، وهى قصة غريبة عجيبة ، وعبد الله هذا راوئها لم أعرفه ، وكذا أبو أيوب اليمانى الراوى عنه . ثم رأيت فى النسختين البغداديتين : « السكتة » بدل « السكة » ولم أدر وجهه .

وأطال في الأجوبة ؛ فإن أردته فارجع إليه .

وتبين أيضًا منه موافقة ابن جرير الطبري المجتهد وغيره للحنفية في عدم السماع ؛ لأنه لما نفى الحياة ، فمن الأولى أن ينفي السماع أيضًا كما لا يخفى على كل ذي فهم غير متعصب ؛ فلا تغفل .

[زيارة القبور] :

وأما مشروعية زيارة المقابر فاسمع ما قالته الأئمة الحنفية في كتبهم المرضية ، قال الشُّرْنُبَلَالِيُّ^(١) في « مراقى الفلاح » :

« (فصل في زيارة القبور . ندب زيارتها) من غير أن يطأ القبور ، للرجال والنساء ، وقيل تحرّم على النساء) ، والأصح أن الرخصة ثابتة للرجال والنساء ، فتندب لهن أيضًا (على الأصح)^(٢) .

والسنة زيارتها قائمًا والدعاء عندها^(٣) قائمًا كما كان يفعل رسول الله ﷺ في الخروج إلى البقيع ، ويقول : « السلام

(١) نسبة إلى (شُبري بلولة) بـ (المنوفية) من (مصر) وهو حسن بن عمار بن علي المصري ، من فقهاء الحنفية ، مكث من التصنيف ، مات سنة (١٠٦٩) .

(٢) انظر « أحكام الجنائز » (ص ١٨٠) .

(٣) قلت : لعله يعني ، الدعاء لها عندها بدليل الحديث الآتي ، وإلا فقصد القبر للدعاء عنده تبركًا به لا يشرع ، بل هو من الشراكيات والوثنيات التي ابتلى بها كثير من المسلمين ، كما شرحه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه .

[عليكم] دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، أسأل الله لى ولكم العافية » (١) .

(ويستحب) للزائر (قراءة) سورة ﴿يس﴾ لما ورد « انتهى » (٢) .
وقال محشيه الطحطاوى : (٣)

« قوله : « للرجال » ويقصدون بزيارتها وجه الله تعالى ، وإصلاح القلب ، (٤) ونفع الميت بما يُتلى عنده [من القرآن ، ولا يمس القبر ، ولا يقبله ، (٥) فإنه من عادة] (٦) أهل الكتاب ، ولم

(١) أخرجه مسلم وغيره عن أبى هريرة . انظر « أحكام الجنائز » (ص ١٩٠) .

(٢) يعنى كلام « المراقى » (ص ١١٧) وتمامه : « عن أنس - رضى الله عنه - أنه قال رسول الله ﷺ : « من دخل المقابر فقرأ سورة ﴿يس﴾ خفف الله عنهم يومئذ ، وكان له بعدد ما فيها حسنات » .

قلت : وسكت عليه الطحطاوى فى « حاشيته » (ص ٦١٠) ولم يخرج ، وهو حديث موضوع كما بينته فى « الضعيفة » برقم (١٢٩١) ، ومثله حديث « من مر بالمقابر فقرأ قل هو الله أحد أحد عشر مرة ... » ويأينه فى المصدر السابق (١٢٩٠) .

(٣) (ص ٦١٠) من « الحاشية » .

(٤) يعنى بتذكرة الآخرة ، كما فى قوله ﷺ : « .. فزوروها ، فإنها ترق القلب ، وتدمع العين ، وتذكر الآخرة ، ولا تقولوا هُجرا » . انظر « أحكام الجنائز » (ص ١٨٠) .

(٥) ونحوه فى « حاشية الباجورى على ابن قاسم » ونصه (٢٧٧/١) : « ويكره تقبيل القبر واستلامه ، ومثله التابوت الذى يجعل فوقه ، وكذلك الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء » . ثم استثنى مخرباً بيده لما بنى فقال : « إلا إن قصد به التبرك بهم فلا يكره » !! قلت : وهل البلاء كله إلا من مثل هذا التبرك الموصول إلى الشرك ؟!

(٦) سقطت من الأصل واستدركتها من « الحاشية » .

يُعَهَّد الاستلام إلا للحجر الأسود ، والركن اليماني خاصة . وتمامه في الحلبي .

وقال الغزالي في « الإحياء » ^(١) : « إن ذلك من عادة النصارى قوله : (وقيل : تحرم على النساء) وسئل القاضي عن جواز خروج النساء إلى المقابر ؟ فقال : لا تسأل عن الجواز والفساد في مثل هذا ، وإنما تسأل عن مقدار ما يلحقها من اللعن فيه » . وقال بعد أسطر :

« إن مسألة القراءة على القبر ذات خلاف ، قال الإمام ^(٢) : تُكره لأن أهلها جيفة ، ولم يصح فيها شيء عنده عنه عليه السلام ^(٣) . وقال محمد : تستحب » . انتهى المقصود منه بلفظه .

قلت : وتعبير الإمام عن الميت ب (الجيفة) مأخوذ مما رواه أبو داود مرفوعاً عنه عليه السلام : « لا ينبغي لجيفة مسلم أن تبقى بين ظَهْرَانِي أَهْلِهِ » . فافهم . وقال أيضاً :

(١) في آخره (٤/٤١٩) ، وقال في مكان آخر منه (١/٢٣٢) : « وليس ذلك من السنة » .

(٢) يعني أبا حنيفة - رحمه الله - وهو مذهب الجمهور ومنهم الإمام مالك والشافعي وأحمد كما تراه منقولاً عنهم في « أحكام الجنائز » (١٩١-١٩٢) وراجع لهذا رسالة العلامة البركوي في « زيارة القبور » (ص ٣٢٢-٣٢٣) هامش شرعة الإسلام .

(٣) قلت : وهذا التعليل الثاني هو المعتمد ، بخلاف الأول ؛ فإنه مما لا دليل عليه ، حتى ولو صح الحديث الذي استدلل به المؤلف فيما يأتي ، فكيف وهو غير صحيح ، كما هو مبين في « أحكام الجنائز » (ص ١٣) .

« فللإنسان أن يجعل ثواب عمله لغيره ^(١) عند أهل السنة والجماعة ؛ صلاةً كان أو صومًا أو حجًّا أو صدقة أو قراءة للقرآن أو الأذكار ، أو غير ذلك من أنواع البر ، ويصل ذلك إلى الميت وينفعه . قال الزيلعي ^(٢) في « (باب الحج عن الغير) » . انتهى ^(٣) .

ومثله من أبحاث الزيارة في « رد المحتار » وغيره من كتب المذهب ، وكذا مسائل القراءة ونحوها المسطورة في كتب سائر المذاهب تركناها خشية التطويل ، إذ كان المقصود من تحرير هذه الرسالة بيان قول الأئمة الحنفية أن الميت لا يسمع عندهم ، وعند جملة من علماء المذاهب الأخر ، فأثبتنا والله الحمد صحة نقلنا عنهم ، وما تلقيناه منهم .

فإن قيل : إذا كان مذهب الحنفية وكثير من العلماء المحققين على عدم السماع ، فما فائدة السلام على الأموات وكيف صحة ^(٤) مخاطبتهم عند السلام ؟

قلت : لم أجد فيما بين يدي الآن من كتبهم جوابهم عن ذلك ، ولا بد أن تكون لهم أجوبة عديدة فيما هنالك ، والذي يخطر في الذهن ويتبادر إلى خاطر والفهم ، أنهم لعلهم أجابوا بأن ذلك أمر

(١) في هذا الإطلاق نظر بينته في المصدر السابق تحت عنوان : « ما ينتفع به الميت » (ص ١٦٨ - ١٧٨) فراجع فيه تحقيقًا قلما تراه في كتاب آخر .

(٢) يعني في « شرح الكنز » (١/١١٢) .

(٣) يعني كلام الطحطاوى .

(٤) كذا الأصل ، ولعل الصواب « صحَّح » .

تعبدي ، وبأننا نسلّم سرّاً في آخر صلاتنا إذا كنا مقتدين وننوي
بسلامنا الحفظة والإمام وسائر المقتدين ، مع أن هؤلاء القوم
لا يسمعون له عدم الجهر به ، فكذا ما نحن فيه ^(١) على أن السلام هو
الرحمة للموتى ، ونزلهم منزلة المخاطبين السامعين ، وذلك شائع
في العربية كما لا يخفى على العارفين ، فهذه العرب تسلم على
الديار ، وتخطبها على بعد المزار ^(٢) .

(١) قلت : ومن هذا القبيل قول الضرير في حديثه المشهور : « يا محمد إني
توجهت بك إلى ربي ... » الحديث ، وهو مخرج في رسالتي « التوسل » (ص ٦٧ -
٦٨) . وهذا إذا افترض أن النبي ﷺ كان بعيداً أو غائباً عنه لا يسمعه ، وأما إذا كان
ذلك في حضوره ﷺ فلا إشكال .

(٢) قلت : ومن ذلك مخاطبة النبي ﷺ الهلال حين يراه بقوله : « ... ربنا وربك
الله » ، ونحوه مما جاء في عدة أحاديث مخرجة في « المشكاة » (٢٤٢٨ ، ٢٤٥١) ،
و « الكلم الطيب » (ص ٩١/١٦١) ، و « الصحيحة » (١٨١٦) ، و « الضعيفة »
(١٥٠٦) . ومثله ما روى عن ابن عمر مرفوعاً : « كان إذا سافر فأقبل الليل قال :
« يا أرض ربّي وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك ... » الحديث ، وقد
صحّحه بعضهم ، لكن في إسناده جهالة كما بينته في « الكلم الطيب » (١٨٠/٩٩) ،
و « المشكاة » (٢٤٣٩ - التحقيق الثاني) .

وفي ذلك كله رد قوى على قول ابن القيم في « الروح » (ص ٨) وقد ذكر السلام
على الأموات :

« فإن السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمسلّم محال » ! قال : « وهذا والنداء
لموجود يسمع ويخاطب ويردّ » ! .

وكأنه - رحمه الله - لم يستحضر خطاب الصحابة للنبي ﷺ في التشهد :
« السلام عليك يا أيها النبي ورحمة الله وبركاته » خلفه في المدينة وبعيداً عنه في سائر
البلاد ، بحيث لو خاطبوه بذلك جهراً لم يسمعونهم ﷺ ، فضلاً عن جمهور =

وبعد أن حررت هذه الكلمات رأيت في « شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك » في « فصل جامع للوضوء » ^(١) في الكلام على حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ خرج إلى المقبرة فقال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون » ^(٢) ما لفظه :

« قال الباجي ^(٣) وعياض : ^(٤) يحتمل أنهم أُخِيُوا له حتى سمعوا كلامه كأهل القلب ، ويحتمل أن يسلم عليهم مع

= المسلمين اليوم ، وقبل اليوم الذين يخاطبونه بذلك ، أفيقال : إنه يسمعهم !!! أو أنه من المحال السلام عليه وهو لا يشعر بهم ولا يعلم !!! وكذلك لم يستحضر رحمه الله قول شيخ الإسلام ابن تيمية في توجيه هذا السلام ونحوه ، فقال في « الاقتضاء » (ص ٤١٦) وقد ذكر حديث الأعمى المشار إليه آنفاً :

« وقوله : « يا محمد » هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب ، فيخاطب لشهوده بالقلب ، كما يقول المصلي : « السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته » ، والإنسان يفعل هذا كثيرا ، يخاطب من يتصوره في نفسه ، وإن لم يكن في الخارج من سمع الخطاب » .

(١) (ج ١ ص ٦٣) ، والزرقاني نسبة إلى (زرقان) من قرى منوف بمصر ، وهو محمد بن عبد الباقي المصري الأزهرى المالكي ، توفي سنة (١١٢٢) .

(٢) أخرجه مسلم أيضا وغيره ، وقد سُقِيَ الحديث بتمامه وخرجه في « أحكام الجنائز » (ص ١٩٠) .

(٣) نسبة إلى (باجة) بالأندلس ، واسمه سليمان بن خلف أبو الوليد القرطبي ، فقيه مالكي كبير ، من رجال الحديث ، مات سنة (٤٧٤) .

(٤) هو عياض بن موسى القاضي أبو الفضل ، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته ، وكان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم ، تُوفِّيَ (مراكش) سنة (٥٤٤) .

كونهم أمواتًا لامثال أمته ذلك بعده . قال الباجي^(١) : وهو الأظهر^(٢) .

[ورأيت أيضًا في « حاشية الطحطاوى على مراقى الفلاح » فى « باب الصلاة على الجنائز »^(٣) ما عبارته :

« قوله : (وينوى بالتسليمتين الميت مع القوم) وجزم فى « الظهيرية » بأنه لا ينوى الميت ، ومثله لقاضى خان . وفى « الجوهرة » : قال فى « البحر » : وهو الظاهر ؛ لأن الميت لا يخاطب بالسلام ؛ لأنه ليس أهلاً للخطاب . قال بعض الفضلاء : وفيه نظر ؛ لأنه ورد أنه ﷺ كان يسلم على أهل القبور ، انتهى . على أن المقصود منه الدعاء لا الخطاب . انتهى للفظه .

وكذلك فى « حاشية ابن عابدين » على « الدر المختار »^(٤) . وقال فى « البحر »^(٥) ما نصه :

(١) فى « المنتقى » (٦٩/١) .

(٢) قلت : كل من الاحتمالين غير قوى عندى ؛ أما الأول فلأن النبى ﷺ كان يخاطب الموتى بالسلام المذكور كلما زار القبور كما فى حديث عائشة - رضى الله عنها : « كان ﷺ كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل فيقول : السلام عليكم دار قوم مؤمنين ... » الحديث . رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج فى « أحكام الجنائز » (ص ١٨٩) ، فهل كانوا يجيئونهم كلما سلم عليهم ؟! وأما الآخر فهو أضعف منه ؛ لأنه يعود إلى السؤال السابق : لماذا خاطبهم النبى ﷺ بذلك ؟ اللهم إلا أن يكون مراده أن الأمر تعبدى محض . والله أعلم .

(٣) ص ٣٤١ - الطبعة الأزهرية .

(٤) (ج ١/٨١٧) .

(٥) (ج ٢/١٩٧) .

وفى « الظهيرية » : ولا ينوى الإمام الميت فى تسليمته
الجنائزة ، بل ينوى من على يمينه فى التسليمة الأولى ، ومن على
يساره فى التسليمة الثانية . انتهى . وهو الظاهر ؛ لأن الميت
لا يخاطب بالسلام [عليه] حتى يُنوى به ، إذ ليس أهلاً له . انتهى
ما فى « البحر » بحروفه .

فتبين لك من كلام الفقهاء المشهورين أن الميت لا يُنوى
بالسلام ولا يُخاطب ، وأن القصد بسلامه الدعاء . وهذا كله مُطابق
لما قدمناه . والحمد لله رب العالمين .

إذا علمت ما مضى من النقول الصحيحة ، وأقوال أهل المذهب
الحنفى وغيرهم الرجحية ؛ تبين لك ما فى الرسالة المسماة
بـ « المحنة الوهية » من الخبط والخلط ، والكذب وسوء الفهم
والتبليس ، وإطالة اللسان على القائلين بعدم السماع بما لفظ بعضه :
« فيلزم من قوله هذا أن الذى ينكر سماع الكفار يكفر ؛ لأن جاحد
المعلوم من الدين بالضرورة يكفر » . انتهى .

فنعوذ بالله من الخذلان ، وتكفير المسلمين ، والجدال الباطل
فى الدين^(١) .

فافهم ما قلناه وكن من الشاكرين .

* * *

(١) ما بين المعقوفتين من الصفحة (١٣٤) إلى هنا زيادة استدر كناها من النسختين

الخاتمة

- ونسأل الله تعالى حسنها إذا بلغت الروح المنتهى ، فى بيان الخلاف فى مستقر الأرواح بعد مُفَارقتها البدن إلى يوم القيامة والبعث ، [ونتبعها بمسائل] .

« قال الحافظ ابن القيم فى « كتاب الروح » ^(١) :

« هذه مسألة عظيمة تكَلَّم فيها النَّاسُ ، واختلفوا فيها ، وهى إنما تُتلقى من السَّمْعِ فقط ، واختلف فى ذلك .

فقال قائلون : أرواح المؤمنين عند الله تعالى فى الجنة ، شهداء كانوا أم غير شهداء ، إذا لم يحبسهم عن الجنة كبيرة ولا دَيْن ويلقاهم ربهم بالعفو عنهم ، وهذا مذهب أبى هريرة وعبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ^(٢) .

(١) (ص ٩٠ - ١١٧) .

(٢) قلتُ : هو الصَّحيح من الأقوال الآتية ؛ لأن غيره مما لا دليل عليه فى السنة ، أو فى أثر صحيح تقوم به الحجة كما سترى ، وهو الذى جزم به شيخ الإسلام ابن تيمية فى « الفتاوى » (٣٦٥/٢٤) وقال : « ومع ذلك فتتصل بالبدن متى شاء الله ، وذلك فى اللحظة ، بمنزلة نزول الملك ، وظهور الشعاع فى الأرض ، وانتباه النائم » .

وللحافظ ابن رجب تفصيل جيد فى ذلك ، فى كتابه « الأهوال » (ق ٩٥ - ١١٣/٣) . ولولا خشية الإطالة لنقلته برمته ، فاكثفت بالإشارة .

[وقالت طائفة : هم بفناء الجنة على بابها ، يأتيهم من روحها ونعيمها ورزقها] .

[وقالت طائفة : الأرواح على أفنية القبور] .

وقال الإمام مالك : بلغني أن الروح مُرسلة تذهب حيث شاءت .

وقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله : أرواح الكفار في النار ، وأرواح المؤمنين في الجنة ^(١) .

وقال أبو عبد الله بن منده : قالت طائفة من الصحابة والتابعين : إن أرواح المؤمنين بـ (الجابية) ^(٢) ، وأرواح الكفار بـ (برهوت) : بئر بـ (حضموت) .

(١) قلت : الذي في « مسائل عبد الله لوالده أحمد » (ص ١٢٩ - مخطوطة الظاهرية) : « سألت أبي عن أرواح الموتى أتكون في أفنية قبورها ، أم في حواصل طير ، أم تموت كما تموت الأجساد ؟ فقال : (فذكر حديث مالك الآتي قريباً (ص ١٤٣) ثم قال : وقد روي عن عبد الله بن عمرو قال : إن أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر كالزائر (كذا) يتعارفون فيها ، ويرزقون من ثمرها . وقال بعض الناس : أرواح الشهداء في أجواف طير خضر ، تأوى إلى قناديل في الجنة مُعلّقة بالعرش » .

(٢) قرية من ناحية الجولان شمالي حوران ، وباب الجابية بدمشق منسوب إلى هذا الموضع ، قلت : وهذا الأثر خرجته ابن القيم (١٠٦ - ١٠٧) عن جمع ، وليس فيها ما يثبت إسناده ؟

وقال صفوان بن عمرو ^(١) : سألت عامر بن عبد الله أبا اليمان : هل لأنفس المؤمنين مجتمع ؟ فقال : إن الأرض التي يقول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٥] هي الأرض التي يجتمع إليها أرواح المؤمنين حتى يكون البعث . وقال : هي الأرض التي يورثها الله المؤمنين في الدنيا ^(٢) .

وقال كعب ^(٣) : أرواح المؤمنين في عليين في السماء السابعة ، وأرواح الكفار في سجين في الأرض السابعة ، تحت خد إبليس !

(١) في النسخ الثلاث « عمر » بدون الواو ، والتصويب من كتب الرجال ، ومن « الأهوال » (ق ١/١٢٢) .

(٢) قال الحافظ ابن رجب : « خرج ابن منده ، وهو غريب جداً ، وتفسير الآية بذلك ضعيف » . والصحيح في تفسيرها قول ابن عباس : أنها الدنيا التي فتحها الله على أمة محمد ﷺ كما قال ابن القيم في « الروح » (ص ١٠٧) ، ونحوه في كتابه « شفاء العليل » (ص ٣٩) .

(٣) كعب هذا هو ابن مائع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأخبار ، وهو ثقة مخضرم ، كان من أهل اليمن فسكن الشام ، مات في خلافة عثمان ، وقد زاد على المائة ، له في مسلم رواية لأبي هريرة عنه كما قال الحافظ ابن حجر في « التقریب » ، وهو بالنظر لكونه كان قبل إسلامه حبراً من أحبار اليهود ؛ فهو كثير الرواية للإسرائيليات ، لكن قسم كبير منها لا يصح السند به إليه ، ومنها هذا الأثر ؛ فلا قيمة له ، أخرجه المروزي في زوائد « الزهد » لابن المبارك (٣٢٢١) . وراجع لإسرائيلياته كتاب « فضائل دمشق للرعي » بتخريجى إياه .

وقالت طائفة : أرواح المؤمنين بيئر (زمزم) ، ^(١) وأرواح الكفار بيئر (برهوت) .

وقال سلمان الفارسي : أرواح المؤمنين في برزخ من الأرض ، ^(٢) تذهب حيث شاءت ، وأرواح الكفار في سجين ، وفي لفظ عنه : نسمة المؤمن (أي روحه) تذهب في الأرض حيث شاءت ^(٣) .

وقالت طائفة : أرواح المؤمنين عن يمين آدم ، وأرواح الكفار عن شماله ^(٤) .

(١) هذا رده ابن القيم بنفسه بقوله (ص ١٠٨) : بأنه لا دليل عليه في الكتاب والسنة ، ولا في قول صاحب يوثق به ، وأما فقرة أرواح الكفار ، فلم ترد في حديث مرفوع ، وإنما هي آثار موقوفة ساقها ابن القيم (١٠٦ - ١٠٧) وكلها ضعيفة الأسانيد ، نعم وقع مرفوعاً في مؤلف لأبي سعيد الخراز كما في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (٢٢١/٤) ، لكن الخراز هذا صوفي مشهور ، بيد أنه في الرواية غير معروف ، انظر «الضعيفة» (٢٠٩/٢) .

(٢) قال ابن القيم : « كأنه أراد بها أرضاً بين الدنيا والآخرة مُوسَّلة هناك ، تذهب حيث تشاء » .

(٣) علَّقه ابن القيم (٩١) عن سلمان ؛ فلم يسق إسناده ، وما أراه يصح ، لكن قوله : « إن أرواح الكفار في سجين » فيه روايات كثيرة مرفوعة وموقوفة تراها في «الدُر المنتور» (٣٢٤/٦ - ٣٢٥) ، وذَكَرَ في «شرح الصدور» (ص ٢٦ - ٢٧) حديثاً مرفوعاً عن أبي هريرة ، من رواية البزار وابن مردويه ، ورأيتُه أنا في «مصنف عبد الرزاق» (٥٦٩/٣) موقوفاً عليه ، وسنده حسن ، وفي «الروح» (ص ٩٩) حديث آخر عن ضمرة بن حبيب مُرسلاً .

(٤) قلت : هذا معنى طرف من حديث أبي ذر الطويل في الإسراء عند =

وقالت طائفة أخرى منهم ابن حزم : مُستقرّها حيث كانت قبل خلق أجسادها (١) .

وقال أبو عمر بن عبد البر : أرواح الشهداء فى الجنة ، وأرواح عامة المؤمنين على أفنية القبور (٢) . وروى عبد الله بن أبى يزيد أنه سمع [ابن عباس] يقول : أرواح الشهداء تجول فى أجواف طير خضر تعلق فى ثمر الجنة (٣) . وعند عبد الله بن عمرو : أرواح الشهداء فى طير كالزراير يتعارفون ، ويرزقون من ثمر الجنة. (٤) وفى « مسلم » : فى أجواف طير خضر (٥) وقال قتادة : بلغنا أن أرواح الشهداء فى صور طير بيض ، تأكل من ثمار الجنة . وقال ابن

= الشيخين ، ولكن لا يدل ذلك على تعادلهم فى اليمين والشمال ، بل يكون هؤلاء عن يمينه فى العلو والسعة ، وهؤلاء عن يساره فى السفلى والسجن كما قال ابن القيم (ص ١٠٨) .

(١) قلت : وهذا مما لا دليل عليه ، وقد رده ابن القيم فى فصل خاص عقده لذلك (ص ١٠٩ - ١١٠) ، وتبعه الحافظ ابن رجب (ق ١/١٢٧) باختصار .
(٢) وهذا على إطلاقه خطأ ؛ فإن أرواح المؤمنين أيضاً فى الجنة كما فى حديث مالك الآتى ، فإذا ذلك فى بعض الأوقات ، أو بأن لها إشراقاً على القبور استقام الكلام ، راجع « الروح » (ص ١٠٠) .

(٣) رواه بقى بن محمد ، وفى إسناده يحيى بن عبد الحميد كما فى « الروح » (ص ٩٦) وهو الحماني ، وفيه ضعف ، لكن يقويه أنه صح ذلك عنه مرفوعاً فى حديث له فى « المشكاة » (٣٨٥٣) و« صحيح الجامع » رقم (٥٠٨١) .

(٤) أخرجه عبد الله بن المبارك فى « الزهد » (٤٤٦) ، وإسناده صحيح .
(٥) فى « مسلم » كما تقدّم (ص ١٠٩ - ١١٠) بلفظ « جوف » وكذا فى حديث ابن عباس المشار إليه آنفاً .

المبارك ، عن ابن جريج فيما قرئ عليه ، عن مُجاهد : ليس هي في الجنة ، ولكن يأكلون من ثمارها ، ويجدون ريحها ^(١) . وذكر معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ^(٢) أنه سأل ابن شهاب عن أرواح المؤمنين ؟ فقال : بلغني أن أرواح الشهداء كطير خضر معلقة بالعرش ، تغدو وتروح إلى رياض الجنة ، تأتي ربّها كل يوم تُسَلِّم عليه . وعن مجاهد : الأرواح على أفنية القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت ، لا تفارق ذلك . (قال ابن القيم) : ^(٣)

« ولا تنافى بين هذه الأقوال الشرعية والأحاديث النبوية ؛ لأن الأرواح متفاوتة في مستقرها في البرزخ أعظم تفاوت ، فمنها في أعلى عليين ، وهى أرواح الأنبياء عليهم السلام ، وهم متفاوتون في منازلهم ، ومنها في حواصل طير ، ومنها من يكون محبوساً على

(١) ذكره هكذا ابن رجب في « الأهلوال » (١/١٠٠) وسنده صحيح ، وهو في « تفسير مجاهد » (ص ٩٢) وعنه ابن جرير في « تفسيره » (٢٣١٧ و ٢٣١٨) من طرق أخرى عن ابن أبي نجیح به نحوه .

(٢) هو الكلبي ، روى عن العرياض بن سارية ، وعمير بن سعد صاحب رسول الله ﷺ ، وعمر بن عبد العزيز ، وعبد الأعلى بن هلال ، روى عنه أبو بكر ابن أبي مريم أيضاً ، كما في « الجرح والتعديل » (٢٤/١/٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، فهو مجهول الحال ، وهذا الأثر في « كتاب الروح » (ص ٢٩) كما نقله المؤلف ، لم يتكلم على إسناده بشيء ، وفيه بعده أثر مجاهد الآتي معلقاً بغير إسناد .

(٣) أى ملخصاً ، وإلا فليس هو لفظ ابن القيم - رحمه الله - ولا سياقه ، وهو في

باب الجنة ، ومنها من يكون مقره بباب الجنة ، ومنها من يكون محبوسًا في الأرض لم تَعْلُ روحه إلى الملاء الأعلى ؛ فإنها كانت روحًا سفلية ، ومنها أرواح تكون في تنور الزناة ، وأرواح تكون في نهر الدم تسبح . وليس للأرواح شقيها وسعيدها مستقر واحد ، بل روح في أعلى عليين ، وروح أرضية سفلية لا تصعد عن الأرض ، وأنت إذا تأملت السنن والآثار في هذا الباب وكان لك فضل اعتناء ، عرفت حُجَّة ذلك ، ولا تظن أن بين الآثار الصحيحة في هذا الباب تعارضًا . إلى آخر ما قال .

والمفهوم منه أن مستقرها يتفاوت بتفاوت حال صاحبها إيمانًا وكفرًا ، وصلاحًا وفسقًا ، وأنت تعلم اختلاف العلماء فيما قال ، وما رواه الإمام مالك في « الموطأ » : « إنما نَسَمَةُ المؤمن ^(١) طير يَعْلُقُ

(١) أى روحه (طير) أى كطير (يعلق) أى يأكل . وكان الأصل (مُعْلَق) فصاحته من « الموطأ » (٢٣٨/١) وغيره . قال ابن القيم فى شرح الحديث (ص ١١٢) :

« يُحْتَمَلُ أن يكون هذا الطائر مركبًا للروح كالبدن لها ، ويكون لبعض المؤمنين والشهداء ، ويحتمل أن يكون الروح فى صورة طائر ، وهذا اختيار ابن حزم وابن عبد البر » .

قلتُ : ومن الملاحظ أن لفظ الحديث هنا (المؤمن طير) ، وفى الشهداء « فى أجواف طير » كما تقدم قريبًا ، فمن العلماء من جعلهما حديثًا واحدًا ، وحمل حديث مالك على هذا ، ومنهم من جعلهما حديثين ؛ كابن القيم وغيره ، فقال ابن كثير فى « تفسيره » (٤٢٧/١) : « وفى هذا الحديث أن روح المؤمن تكون على شكل طائر فى الجنة » ، وأما أرواح الشهداء فكما تقدم « فى حواصل طير خضر » ؛ فهى الكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين ، فإنها تطير بأنفسها .

فى شجر الجنة ، حتى يرجعه الله تعالى إلى جسده يوم يبعثه ^(١) .
والله تعالى أعلم .

وقالت فرقة : « مستقرها العدم المحض » . وهذا قول من يقول :
إن النفس عَرَض من أعراض البدن ، كحياته وإدراكه ؛ فتعدم بموت
البدن كما تعدم سائر الأعراض المشروطة بحياته ! وهذا قول
مخالف لنصوص القرآن والسنة ، وإجماع الصحابة والتابعين ^(٢) ،
والمقصود أن عند هذه الفرقة المبطلّة مستقر الأرواح بعد الموت
العدم المحض .

وقالت فرقة : مستقرها بعد الموت أبدان أخر ، تناسب أخلاقها
وصفاتها التى اكتسبتها فى حال حياتها ؛ فتصير كل روح إلى بدن
حيوان يشاكل تلك الأرواح ، فتصير النفس السبعية إلى أبدان
السباع ، والكلبية إلى أبدان الكلاب ، والبهيمية إلى أبدان البهائم ،

= ونحوه فى « شرح العقيدة الطحاوية » لابن أبى العز (ص ٤٥٥ - ٤٥٦) . طبع
المكتب الإسلامى .

(١) قال ابن كثير : « إسناده صحيح عزيز عظيم اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة
الأربعة ؛ فإن الإمام أحمد رواه عن الإمام الشافعى وعن الإمام مالك ، عن الزهرى ، عن
عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعاً » .

قلت : وهو مخرج فى « الصحيحة » (٩٩٥) .

(٢) وقد بين ذلك وشرحه شرحاً مبسطاً فى « مجموع الفتاوى » (٢٦٢/٤ - ٢٧٠)
وصرّح فى مكان آخر (٢٩٢/٤) : « أن الروح تبقى بعد مفارقة البدن خلافاً لضلال
المتكلمين ، وأنها تصعد وتنزل خلافاً لضلال الفلاسفة » .

والدنيّة السفلية إلى أبدان الحشرات . وهذا قول التناسخية منكرى المعاد ، وهو قول خارج عن أقوال أهل الإسلام كلهم .

قلت : وإن ما تقوله اليهود الآن قريب من هذا ؛ فإن عندهم أن الميت تنتقل روحه إلى غيره إلى ثلاث مرات ، أى تنتقل من شخص إلى آخر ، ثم إذا مات تنتقل إلى آخر ، ثم إلى ثالث ، ثم إلى ما شاء الله تعالى من الأماكن ، على ما ذكر لى أحد علمائهم .

مسائل :

الأولى : هل أرواح الموتى تتلاقى وتتزاور وتتذاكر أم لا ؟

وجوابها على ما فى « كتاب الروح » ^(١) :

« إن الأرواح قسمان : أرواح معذّبة ، وأرواح منعمّة ؛ فالمعذّبة فى شغل بما هى فيه من العذاب عن التزاور والتلاقى ، والأرواح المنعمة المرسلّة غير المحبوسة تتلاقى وتتزاور وتتذاكر ما كان منها فى الدنيا ، وما يكون من أهل الدنيا ، فتكون كل روح مع رفيقها الذى هو على مثل عملها » .

(١) (ص ١٧) وقد ساق لها أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والآثار عن الصحابة

والتابعين ، لكن الأحاديث التى أوردها ليس فيها ما يُخْتَجُّ به من قبل إسناده ، وقد فاته حديث أبى هريرة وفيه : « .. وإن المؤمن يصعد بروحه إلى السماء فتأثيه أرواح المؤمنين فيستخبرونه عن معارفهم من أهل الأرض .. » الحديث ، وسنده حسن ، وصححه السيوطى ، وقد خرجته فى « الصحيح » (٢٦٢٨) .

الثانية : هل تتلاقى أرواح الأحياء وأرواح الأموات ؟

وجوابها : نعم ، قال الله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر : ٤٢] ، روى أبو عبد الله بن منده بسنده ^(١) إلى ابن عباس فى هذه الآية قال : بلغنى أن أرواح الأحياء والأموات تلتقى فى المنام فيتساءلون بينهم ، فيمسك الله تعالى أرواح الموتى ، ويرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها .

والقول الثانى فى الآية : أن الممسك والمرسل فى الآية كلاهما توفى وفاة النوم ، فمن استكملت أجلها أمسكها عنده فلا يردها إلى جسدها ، ومن لم تستكمل أجلها ردها إلى جسدها لتستكملها ^(٢) .

الثالثة : هل الروح تموت أم الموت للبدن وحده ؟

(١) قلت : فيه جعفر بن أبى المغيرة الخزاعى وهو صدوق يهم كما قال الحافظ ابن حجر .

(٢) قلت : وقد واجه ابن القيم (ص ٢٠ - ٢١) كلا من القولين ، وذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية اختار القول الثانى ، ثم رجح هو القول الأول ، ثم أفاد من التحقيق أن الآية تتناول النوعين : الوفاة الكبرى وهى الموت ، والوفاة الصغرى وهى النوم ؛ فراجع كلامه إن شئت التفصيل ، وبذلك فسر الآية ابن كثير ، ثم قال (٥٥/٤) :

« فيه دلالة على أنها تتجمع فى الملاء الأعلى كما ورد بذلك الحديث المرفوع الذى رواه ابن منده وغيره » .

وجوابها : أن الناس اختلفوا في ذلك ، فقالت طائفة : تموت وتذوق الموت ، لأنها نفس ، والنفس ذائقة الموت . قالوا : وقد دلت الأدلة على أنه لا يبقى إلا الله وحده ، قال الله تعالى : ﴿ كُلُّ مَنَ عَلَيْهَا فَإِنَّ ﴾ [الرحمن : ٢٦] ، وقال تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ [القصر : ٨٨] قالوا : وإذا كانت الملائكة تموت فالنفوس البشرية أولى بالموت ^(١) .

وقال آخرون : لا تموت الأرواح ؛ فإنها خُلِقَتْ للبقاء ، وإنما تموت الأبدان ، قالوا : وقد دلَّ على هذا الأحاديث الدالة على نعيم

(١) قال ابن رجب (٢/٣١) : « وقد احتج بعضهم على فناء الأرواح وموتها بما رُوي عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل المقابر قال : السلام عليكم أيُّها الأرواح الفانية والأبدان البالية ... الحديث خرجته ابن السني ولا يثبت ، وعبد الوهاب بن جابر التيمي لا يعرف ، وشيخه حبان بن علي ضعيف » .

قلت : وهو مخرج في « الضعيفة » (٤١٨٦) ، ومن المؤسف أن يورده بعضهم في جزء صغير انتخبه من « الجامع الصغير » ، كأنه لم يجد فيه من الأحاديث الصحيحة ما يملأ فراغ جزئه متى لجأ إلى مثله ، ولكنه الجهل بهذا العلم الشريف ، والله المستعان . قلت : والمراد بالفناء والهلاك المذكورين في الآيتين بالنسبة للأرواح إنما هو خروجها من أبدانها ، وليس عدمها مطلقاً ؛ فإنها لا تفنى كالجنة والنار ونحوهما ، وقد جمعها ابن القيم فقال في « الكافية الشافية » (٩٧/١) شرح :

ثمانية حكم البقاء يعمها من الخلق والباقون في حيز العدم
هي العرض والكرسى ونار وجنة وشجب وأرواح كذا اللوح والقلم
وذكره النار فيها وأنها باقية لا تفنى هو الصواب من قوله كما بينته في مقدمتي
لكتاب « رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار » للعلامة الصنعاني ، وسبقدم
للطبع قريباً .

الأرواح وعذابها بعد المفارقة ، إلى أن يرجعها الله تعالى في أجسادها ، ولو ماتت الأرواح لانقطع عنها النعيم والعذاب ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [آل عمران : ١٦٩] هذا مع القطع بأن أرواحهم قد فارقت أجسادهم وقد ذاقت الموت ، وقد نظم أحمد بن الحسين الكندي ^(١) ذلك في قوله :

تنازع ^(٢) الناس حتى لا اتفاق لهم
إلا على شجب ، والخلف في الشجب
فقليل تخلص نفس المرء سالمة
وقيل تشرك جسم المرء في العطب

(١) نسبة إلى « كِنْدَة » محلة بالكوفة وُلِدَ فيها ، وهو أبو الطيب المتنبى الشاعر المشهور ، تُوُفِيَ سنة (٣٥٤) .

(٢) كذا في النسخ الثلاثة ، وفي « ديوان المتنبى » : (تخالف) ، وقال شارحه العكبري (٩٥/١) ما ملخصه : « (الشجب) : الهلاك والحزن . والمعنى : أن الناس يتخالفون في كل شيء ، والإجماع على الهلاك ؛ فكلهم يقول : إن منتهى الناس الموت فيهلكون ، ثم تخالفوا في الموت فقال قوم : هل تموت النفس بموت الجسم أم تبقى حية لقوله تعالى : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ وقال قوم : هل نُبْعَثُ إذا متنا ؟ والخلف في الموت كثير ، وهم قد أجمعوا عليه بغير خلاف ، والخلاف فيه كثير ، وقد بينه فيما بعده بقوله: فقليل تخلص نفس المرء ... ويعنى بالنفس : الروح ، ويشير إلى قول المؤمنين : إن الروح تسلم من العطب وهو الهلاك ، بخلاف الدهريين الذين يقولون بأن الروح تفنى كالجسد .

الرابعة : اختلف الناس فى حقيقة الروح من سائر الطوائف ، وكذا اختلفوا فى أنها هل هى النفس أو غيرها ؟ وهل هى جزء من أجزاء البدن ، أو عرض من أعراضه ، أو جسم مساكن له مودع فيه أو جوهر مجرد ، وهل الأمارة واللوامة والمطمئنة نفس واحدة ، لها هذه الصفات ، أم هى ثلاث أنفس ؟ وهل الروح هى الحياة أو غيرها ؟ وهل [هى] مخلوقة قبل الأجساد أم بعدها ؟

أما مسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد وتأخرها عنها ، فللعلماء فيها قولان معروفان ، وممن ذهب إلى تقدم خلقها محمد ابن نصر المروزي ، وأبو محمد بن حزم ، وحكاه إجماعاً ؟ ^(١) و[من] أدلتهم ^(٢) قوله تعالى فى سورة الأعراف : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي إِدَامَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ [الأعراف : ١٧٢ ، ١٧٣] قالوا : وهذا الاستنتاج والإشهاد إنما كان لأرواحنا ، ولم تكن الأبدان حينئذ موجودة ، وقوله (ﷺ) : « إن الله خلق أرواح العباد قبل العباد بألفى عام ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » ^(٣) .

(١) فى « الملل والنحل » (٧٠/٤ - ٧١) .

(٢) الأصل (أدلتهم) ، والتصويب من النسخة الثالثة .

(٣) رواه ابن منده بإسناده عن عمرو بن عنبسة مرفوعاً كما فى « الروح »

(ص ١٦٠) ، ثم قال (ص ١٧٢) : « لا يصح إسناده ، فيه عتبة بن السكن ، قال الدارقطنى : متروك ، وأرطاة بن المنذر قال ابن عدى : بعض أحاديثه غلط » . =

وأجاب عن ذلك من يقول بتأخر خلق الروح عن البدن بأجوب مطوّلة ، والعلامة البيضاوى ^(١) حمل الآية على التمثيل فى « تفسيره » ^(٢) وفى « شرحه للمصاييح » ، واستدلوا على تأخر

= قلت : وهو البصرى ، وأما أوطاة بن المنذر الحمصى ، ثقة ، لكن فوقهما عطاء بن عجلان وهو متروك أيضاً ؛ فهو حديث ضعيف جداً ، إن لم يكن موضوعاً اللهم إلا قوله : « فما تعارف .. » فهو طرف من حديث صحيح معروف ، لكن فى المسألة أحاديث أخرى كثيرة تُغنى عن هذا الحديث ، من أصرحها حديث ابن عباس مرفوعاً : « إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم بـ(نعمان) يوم عرفة ، وأخرج من صلبه كل ذرية ذراًها ، فنثرهم بين يديه كالذر ، ثم كلمهم قَبلاً قال : ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ قَالُوا بَلَىٰ ۖ وَهُوَ حَدِيثٌ صحيح ، بل هو متواتر المعنى كما بينته فى « الصحيحة » (١٦٢٣) .

(١) نسبة إلى (بيضاء) : بلدة من بلاد فارس - قرب شیراز - وهو العلامة عبد الله ابن محمد الشيرازى أبو سعيد ، أو أبو الخير ناصر الدين ، وهو قاض مفسر مشهور ، مات سنة (٦٨٥) رحمه الله تعالى .

(٢) وهو المعروف بـ «أنوار التنزيل وأسرار التأويل» (٣٣/٣) قال فى معنى الآية : « نزل تمكين بنى آدم من العلم بربوبيته بنصب الدلائل ، وخلق الاستعداد فيهم وتمكينهم من معرفتها والإقرار بها منزلة الإشهاد ، والاعتراف تمثيلاً وتخبيلاً ؛ فلا قول ثم ، ولا شهادة حقيقة » وقد تعقبه جماعة ؛ منهم العلامة على القارى فى « المراقبة » فقال (١٤٠/١) : « وفيه أن هذا يرجع إلى مذهب المعتزلة » ، ومنهم الخطيب الكازرونى فى حاشيته عليه رد عليه تأويله المذكور بكلام قوى ، ومما قاله : « إنَّ الواجب على المفسر المحقق ألا يفسر القرآن برأيه إذا وجد نقلاً معتمداً عن السلف ، فكيف بالنص القاطع من النبى ﷺ ؟ » فراجعه فإنه منهم .

ومنهم الإمام الشوكانى فى « فتح القدير » (٢٥٠/٢ - ٢٥٢) ، وصديق حسن خان فى « فتح البيان » (٤٠٤/٣ - ٤٠٩) ، وكتابه « الدين الخالص » (٣٩١/١) . و« أضواء البيان » (٣٣٥/٢ - ٣٣٨) للشيخ محمد الأمين الشنقيطى رحمهم الله تعالى .

خلقها بأدلة مُفَصَّلة ، منها قوله عليه الصَّلَاة والسَّلَام : « إِنَّ خَلْقَ ابْنِ آدَمَ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ » ^(١) واستدلوا أيضًا بغير هذا مما هو مُفَصَّلُ فِي كِتَابِ الرُّوحَيْنِ « رُوحِ الْمَعَانِي » لَوْلَدْنَا الْمَبْرُورِ ^(٢) [نور الله تعالى روضته] ، ^(٣) و« الرُّوح » ^(٤) لابن القيم ، فراجعهما إن شئت .

وَأَمَّا [الكلام على] بَقِيَّةِ الْمَسَائِلِ ، فَقَدْ قَالَ ابْنُ الْقِيمِ : ^(٥) .
« وَالَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالشُّنَّةُ وَإِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ ، وَأَدْلَةُ الْعَقْلِ وَالْفِطْرَةِ ، أَنَّهُ جِسْمٌ حَادِثٌ مُخَالَفٌ بِالْمَاهِيَةِ لِهَذَا الْجِسْمِ

(١) أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَالْأَرْبَعَةُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا ، وَهُوَ مَخْرُجٌ عِنْدِي فِي تَخْرِيجِ « الشُّنَّةِ » لابْنِ أَبِي عَاصِمٍ (١٧٥ - ١٧٦) ، وَلَا حِجَّةَ فِيهِ لَمَّا اسْتَدْلَوْا بِهِ عَلَيْهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ .

(٢) قُلْتُ : وَقَدْ أَطَالَ النَّفْسَ فِيهِ جَدًّا (ص ١٥٥ - ١٦٠ ج ٣) ، وَرَدَّ فِيهِ تَأْوِيلُ الْبَيْضَاوِيِّ الْمَذْكُورِ ، وَقَالَ : « يَأْبَى عَنْهُ كُلُّ الْإِبَاءِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ » (يَعْنِي الَّذِي ذَكَرْتَهُ آنِفًا) ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْمَعْتَزِلَةَ يَنْكُرُونَ أَخْذَ الْمِيثَاقِ التَّالِيَّ الْمَشَارَإِلِيَّ فِي الْأَخْبَارِ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّهُ مِنْ جَمَلَةِ الْآحَادِ ؛ فَلَا يَلْزَمُنَا أَنْ نَتْرَكَ ظَاهِرَ الْكِتَابِ ، وَطَعْنُوا فِي صَحَّتِهَا بِمَقْدَمَاتٍ عَقْلِيَّةٍ مَبْنِيَّةٍ عَلَى قَوَاعِدِ فِلْسَافِيَّةٍ عَلَى مَا هُوَ دَائِبُهُمْ فِي أَمْثَالِ هَذِهِ الْمَطَالِبِ ، ثُمَّ سَرَدَ كَلِمَاتِهِمْ فِي ذَلِكَ وَرَدَّهَا كُلَّهَا .

(٣) زِيَادَةٌ فِي النُّسْخَةِ الْأُولَى .

(٤) (ص ١٥٦ - ١٧٥) .

(٥) فِي كِتَابِهِ « الرُّوح » (ص ١٧٨ - ١٧٩) وَمِثْلُهُ فِي « شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ » .

المحسوس ، وهو جسم نورانى غُلوى ، خفيف حى متحرك ، ينفذ فى جوهر الأعضاء ، ويسرى فيها سريان الماء فى الورد ، والدهن فى الزيتون ، والنار فى الفحم ، فما دامت هذه الأعضاء صالحة لقبول الآثار الفائضة عليها من هذا الجسم اللطيف ، بقى هذا الجسم اللطيف متشابكاً لهذه (١) الأعضاء وأفادها هذه الآثار ؛ من الحس والحركة والإرادة ، وإذا فسدت هذه الأعضاء بسبب استيلاء الأخلاط الغليظة عليها ، وخرجت عن قبول الآثار فارق الروح البدن ، وانفصل بأمر الله تعالى إلى عالم الأرواح ، قال الله تعالى :

﴿ يَتَّيْنَهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ ﴾ ﴿٢٧﴾ أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مُّرْضِيَةً ﴿٢٨﴾ فَأَدْخِلْ فِي عَبْدِي ﴿٢٩﴾ وَأَدْخِلْ جَنَّتِي ﴿٣٠﴾ [الفجر : ٢٧ - ٣٠] .

وإن أردت استقصاء أبحاثها فعليك بكتاب « الروح » ؛ فإنه يَهْبُ لك روحاً ، وينيلك فيما ترجوه نجحاً ، وإن شئت أن ترد قالاً وقيلاً فتذكر قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٨٥] .

[هذا] وأصخ بفكرك نحو ما قلته ، وتدبر جميع ما زبرته ، وتأمله تأمل طالب للحق ، غير كاتم للقول الصدق ، ولا تنظر بعين

(١) فى « شرح الطحاوية » : « ساريًا فى هذه الأعضاء » وسواء كان هذا أو ذاك ؛ فإن تعليل الموت بهذا السبب يشبه الفلسفة عندى ؛ لأنه لا دليل عليه من نقل أو عقل ، بل كم من شخص مات فجأة وأعضاؤه سليمة قوية فى عز المنعة والقوة .

الحاسد ، فتُلْفى لضوء الشمس جاحد ^(١) ، إذ لم يبق والفضل لله سبحانه مجال لإنكار المكابرين ، ولا حُجَّة بعد هذا للمعاندين وغير المطلعين .

فلنكتف بهذا المقدار ؛ لئلا يطول الكتاب على ذوى الأنظار ، ويكفى لكل ذى رأى سديد من القلادة ما أحاط بالجيد ، لا سيما وقد تكفَّلت بتفصيل هذه المسائل كتب العلماء المتقدمين ، والأئمة المحققين الأفاضل ، والله سبحانه الهادى إلى صوب الصواب ، والمسمع للجماد كلام الأحياء إذا شاء ، كما أسمع سارية كلام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ^(٢) .

(١) كذا فى النسخ الثلاثة ، ومحله النصب ، وسكن على لغة طيء ، والله أعلم .

(٢) يشير إلى ما رواه عبد الله بن وهب ، عن ابن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر أنَّ عمر وجَّه جيشًا ورأس عليهم رجلا يقال له : (سارية) قال : فبينما عمر ، يخطب فجعل ينادى : يا سارية الجبل ، يا سارية الجبل (ثلاثًا) ثم قَدِم رسول الجيش فسأله عمر ؟ فقال : يا أمير المؤمنين هزمنا ، فبينما نحن كذلك إذ سمعنا مناديا : يا سارية الجبل (ثلاثًا) ، فأسندنا ظهورنا بالجبل ، فهزمهم الله ، قال : فقيل لعمر : إنك كنت تصيح بذلك . وهذا إسناد جيد حسن كما قال ابن كثير فى « البداية » (١٣١/٧) ، ومن هذا الوجه رواه البيهقى فى « الدلائل » (١/١٨١/٣) وكل ما يروى عن عمر فى هذه القصة ، سوى هذا فلا يثبت مثل ما جاء فى « روض الرياحين » (ص ٢٥) أنه كُشِفَ لعمر عن حال سارية وأصحابه من المسلمين وحال العدو ، فإنه لا أصل له ، وإنما هو من ترهات الصوفية ؛ لدعم كشوفاتهم المزعومة ، نسأل الله السلامة ، وصلى الله على محمد النبى الأمى ، وعلى آله ، وصحبه وسلم .

والحمد لله رب العالمين ، وصلاته وسلامه على جميع الأنبياء والمرسلين ، وعلى أشرفهم نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، الطيبين الطاهرين .

قلت : جاء في آخر الأصل المطبوع عنه ما نصه :

« وقد كملت هذه الرسالة تأليف شيخنا العلامة ، الحبر البحر الفهامة ، فريد عصره ، ووحيد مصره ، مؤيد سنة سيد المرسلين ، وقامع المبتدعين ، خاتمة المحققين ، مولانا السيد نعمان خير الدين أفندي آلوسى زاده ، رئيس المدرسين ببغداد ، حماه الله تعالى من كيد الحساد ، وأدام به نفع العباد ، آمين .

فى ٨ ربيع الثانى سنة ١٣٢٩ هـ .

وهو يُشعر بأنه منقول عن أصل نُسخَ فى حياة المؤلف رحمه الله تعالى .

= وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .
دمشق/ ٢٠ ربيع الأول سنة ١٣٩٨ هـ .

محمد ناصر الدين الألبانى

الفهارس

- أ - مصادر الكتاب وتعليقاته (ص ١٥٧ - ١٦٤)
- ب - مباحث الكتاب ومسائله (ص ١٦٥ - ١٧٧)
- ج - الأحاديث والآثار (ص ١٧٨ - ١٨٢)
- د - الأعلام والرواة المترجمين (ص ١٨٣ - ١٨٦)

أ - مصادر الكتاب وتعليقاته

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - أبكار الأفكار - للآمدى .
- ٣ - أحكام الجنائز - للألبانى .
- ٤ - إحياء علوم الدين - للغزالي .
- ٥ - إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل - للألبانى -
طُبِعَ فى ثمانية مجلدات .
- ٦ - أضواء البيان فى إيضاح القرآن بالقرآن - للشيخ محمد
الأمين الشنقيطى .
- ٧ - الأعلام - للزركلى .
- ٨ - أعلام العراق - للأستاذ محمد بهجت الأثرى .
- ٩ - إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان - لابن القيم .
- ١٠ - الأنساب - للسمعانى .
- ١١ - الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف - لعلاء الدين
المرادى الحنبلى .
- ١٢ - أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور - لابن رجب
الحنبلى - (مخطوط) .

١٣- إيثار الحق على الخلق - لأبي عبد الله المرتضى اليماني .

١٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق - لابن نجيم زين العابدين

المصري .

١٥- البحور الزاخرة في أحوال الآخرة - للسفاريني .

١٦- البداية والنهاية - للحافظ ابن كثير الدمشقي .

١٧- التاج المكلل - لصديق حسن خان .

١٨- تنمة « أضواء البيان » - لعطية محمد سالم .

١٩- تحفة المحتاج - لابن حجر الهيتمي الشافعي .

٢٠- تخريج السنة لابن أبي عاصم - للألباني - طبع المكتب

الإسلامي .

٢١- تذكرة الحفاظ - للذهبي .

٢٢- التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة - للإمام القرطبي -

(مخطوط) .

٢٣- التعليقات السنية على الفوائد البهية - لأبي الحسنات

اللكنوي .

٢٤- تفسير ابن جرير الطبري .

٢٥- تفسير ابن كثير .

٢٦- تفسير البيضاوي : أنوار التنزيل .

- ٢٧- تفسير مجاهد بن جبر .
- ٢٨- تفسير المنار - للسيد محمد رشيد رضا .
- ٢٩- تقريب التهذيب - للعسقلاني .
- ٣٠- تهذيب التهذيب - للعسقلاني .
- ٣١- الثقات - لابن حبان البستي .
- ٣٢- الجامع لأحكام القرآن - للإمام القرطبي .
- ٣٣- الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم .
- ٣٤- حاشية الباجوري على ابن القاسم .
- ٣٥- حاشية السندی على سنن النسائي .
- ٣٦- حاشية الطحطاوى على « الدر المختار » .
- ٣٧- حاشية الطحطاوى على « مراقى الفلاح » .
- ٣٨- الحديث حجة بنفسه فى العقائد والأحكام - للألبانى .
- ٣٩- الدرر الكامنة - للعسقلاني .
- ٤٠- الدر المختار - للحصكفى .
- ٤١- الدر المنثور - للسيوطى .
- ٤٢- دلائل النبوة - للبيهقى - (مخطوط) .
- ٤٣- الدين الخالص - لصديق حسن خان .

- ٤٤- ديوان أبي الطيب المتنبي بشرح أبي البقاء العكبرى .
- ٤٥- رد المختار على الدر المختار - لابن عابدين .
- ٤٦- رسالة فى الغناء الملهى - لابن حزم .
- ٤٧- رفع الملام عن الأئمة الأعلام - لابن تيمية .
- ٤٨- روح المعانى - للآلوسى (والد المؤلف) .
- ٤٩- الروح - لابن القيم .
- ٥٠- روض الرياحين فى حكايات الصالحين - لعبد الله بن أسعد اليافعى .
- ٥١- الروض النضير فى ترتيب وتخريج معجم الطبرانى الصغير - للألبانى - (مخطوط) .
- ٥٢- الزهد - لعبد الله بن المبارك .
- ٥٣- زيارة القبور وشرعتها واستحبابها - للعلامة البركوى الحنفى .
- ٥٤- سلسلة الأحاديث الصحيحة - للألبانى .
- ٥٥- سلسلة الأحاديث الضعيفة - للألبانى .
- ٥٦- سنن أبى داود السجستانى .
- ٥٧- سنن أبى عبد الرحمن النسائى .

- ٥٨- شذرات الذهب - لابن العماد الحنبلى .
- ٥٩- شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور - للسيوطى .
- ٦٠- شرح العقيدة الطحاوية - لابن أبى العز الحنفى - بتخريج الألبانى .
- ٦١- شرح الكنز - لبدر الدين العينى الحنفى .
- ٦٢- شرح « صحيح مسلم » - للإمام النووى .
- ٦٣- شرح « المصابيح » - للبيضاوى .
- ٦٤- شرح منظومة ابن وهبان - لابن الشحنة الحنفى .
- ٦٥- شرح المواهب اللدنية - للزرقانى .
- ٦٦- شرح الموطأ - للزرقانى .
- ٦٧- الشريعة - لأبى بكر الآجرى .
- ٦٨- شعب الإيمان - للبيهقى .
- ٦٩- شفاء العليل فى القضاء والقدر والحكمة والتعليل - لابن القيم .
- ٧٠- صحيح الإمام البخارى .
- ٧١- صحيح الإمام مسلم .
- ٧٢- صحيح الجامع الصغير وزيادته - للألبانى .

٧٣- العقد الثمين فى بيان مسائل الدين - للشيخ على السويدي البغدادي .

٧٤- عقود الجواهر المنيفة فى أدلة مذهب الإمام أبى حنيفة - للمرتضى الزبيدي .

٧٥- الفتاوى الحديثية - لابن حجر الهيتمي الشافعى .

٧٦- فتح البارى بشرح « صحيح البخارى » - للعسقلانى .

٧٧- فتح البيان فى مقاصد القرآن - لصديق حسن خان .

٧٨- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير - للشوكانى .

٧٩- فتح القدير - لابن الهمام الحنفى .

٨٠- الفوائد البهية فى تراجم الحنفية - لأبى الحسنات اللكنوى .

٨١- الكلم الطيب - لابن تيمية بتحقيق الألبانى .

٨٢- كنز العمال - لعلاء الدين الهندى .

٨٣- اللباب - لابن الأثير .

٨٤- لسان الميزان - للعسقلانى .

٨٥- مبارك الأزهار شرح مشارق الأنوار - لابن ملك .

٨٦- مجلة المنار - للسيد رشيد رضا - (المجلد الثانى) .

- ٨٦- مجمع البحرين فى زوائد المعجمين - للحافظ الهيثمى -
(مخطوط) .
- ٨٨- مجمع الزوائد - للهيثمى .
- ٨٩- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٩٠- المحلى - لابن حزم الظاهرى .
- ٩١- مختصر صحيح الإمام البخارى - للألبانى .
- ٩٢- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - للقارى .
- ٩٣- المستدرک - لأبى عبد الله الحاكم .
- ٩٤- المسند - للإمام أحمد .
- ٩٥- مشارق الأنوار فى صحاح الآثار - للصنعانى .
- ٩٦- مشكاة المصابيح - للخطيب التبريزى بتخريج الألبانى .
- ٩٧- المصنف - لعبد الرزاق بن همام الصنعانى .
- ٩٨- معجم البلدان - لياقوت الحموى .
- ٩٩- المفاتيح فى حل المصابيح - للطيبى - (مخطوط) .
- ١٠٠- مقدمة فى أصول التفسير - لابن تيمية .
- ١٠١- الملل والنحل - لابن حزم .
- ١٠٢- المنتقى شرح الموطأ - للباغى .

- ١٠٣- منظومة ابن وهبان الحنفى .
- ١٠٤- منهاج السنة - لابن تيمية .
- ١٠٥- المواهب اللدنية - للقسطلانى .
- ١٠٦- الموطأ - للإمام مالك .
- ١٠٧- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال - للذهبى .
- ١٠٨- النهر الفائق بشرح كنز الدقائق - لابن نجيم عمر
المصرى .
- ١٠٩- وجوب الأخذ بحديث الآحاد فى العقيدة والرد على شبه
المخالفين - للألبانى .

ب - مباحث الكتاب ومسائله

- | الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ٣ - ١٥ | مُقَدِّمَةُ الطَبْعَةِ الثَّالِثَةِ . |
| ١٧ - | مُقَدِّمَةُ مُحَقِّقِ الْكِتَابِ ، وَقِصَّةُ الْحَصُولِ عَلَى صُورَةٍ مِنْهُ . |
| ١٩ - | الْبَدْءُ بِقَرَأَتِهَا فِي الطَّائِرَةِ وَوَصْفُ الْمَصَوِّرَةِ وَالْمَنْهَجُ فِي التَّحْقِيقِ . |
| ٢١ - | الْحَصُولُ عَلَى مَصُورَتَيْنِ لِنَسَخَتَيْنِ أُخْرَيْنِ مِنْهُ ، وَوَصْفُهُمَا . |
| ٢٤ - | بَيَانُ عِلَاقَةِ مَوْضُوعِ الرِّسَالَةِ بِالتَّوْحِيدِ ، وَمَوْقِفِ الْأَحْزَابِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنَ الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ وَبِمَا يَنَافِيهِ ، وَأَنَّ الْإِسْتِعَانَةَ بِالْمَوْتِ سَبَبُهُ الْإِعْتِقَادُ بِأَنَّ الْمَوْتَ يُسْمَعُونَ . |
| ٢٥ - | ضَلَالَةُ الْإِعْتِقَادِ بِالْمَتَصَرِّفِينَ وَالْمُدْرِكِينَ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَكَلَامُ السَّيِّدِ رَشِيدِ رِضَا فِي ذَلِكَ . |
| ٢٦ - | كَلَامُ الْعَلَامَةِ صَدِّيقِ حَسَنِ خَانَ فِي جَهْلِ الْمُسْتَغِيثِينَ بِغَيْرِ اللَّهِ وَعَكُوفِهِمْ عَلَى الْقُبُورِ ، وَسَكُوتِ الْعُلَمَاءِ عَنْهُمْ . |
| ٢٨ - | بَيَانُ أَنَّ الْمَشْرِكِينَ كَانُوا يَدْعُونَ اللَّهَ فِي الشَّدَائِدِ ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَدْعُونَ الْمَيِّتِينَ ، وَذَكَرَ حِكَايَةَ طَرِيفَةٍ فِي ذَلِكَ . |
| ٢٩ - | كَلَامُ الْإِمَامِ الْآلُوسِيِّ فِي ذَلِكَ وَوَصْفُهُ النَّاسَ فِي اسْتِغَاثَتِهِمْ بِمَنْ لَا يَرَى وَلَا يَسْمَعُ كَالْخَضِرِ وَغَيْرِهِ ، وَشُكُوهَ مَنْ تَعَذَّرَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ . |

٣٠ - بيان أن الغرض من هذه المقدمة هداية الذين يطلبون من الموتى ما كان بإمكانهم في حياتهم كالدعاء ؛ لاعتقادهم بأنهم يسمعونهم ، فإذا تبين لهم أن الموتى لا يسمعون أقلعوا عن مناداتهم .

٣١ - حديث عرض الأعمال وأنه ضعيف .

٣٢ - بيان أن الطلب من الموتى ضلال مهما كان القصد ، وكلام ابن تيمية في ذلك ، وبيان الفرق بين دعاء الميت ودعاء الحي .

٣٥ - دعاء من لا يسمع باطل بداهة ، وذكر آيات في ذلك واحتجاج إبراهيم بقوله : ﴿ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ .. ﴾ .

٣٥ - تنبيه المبتلى بدعاء الأولياء بالفرق بين اعتقاده فيهم السماع وعدمه ، وأنه لا فرق بين ادعاء السماع لهم أو البصر والبطش مثلاً !

٣٧ - تحقيق أنَّ الموتى لا يسمعون وبيان أن آيتي نفى السماع عنهم وإن كانتا على المجاز فهما دليل على النفي المذكور من جهة تشبيه أحياء الكفار بهم ، وذكر أربعة أدلة مؤيدة لذلك .

٣٩ - الدليل الأول : ﴿ وَلَا تَسْمِعُ الْأَضْمَ الدُّعَاءَ ﴾ وتفسير قتادة وابن جرير والقرطبي لها بأن الميت لا يسمع .

٤١ - الدليل الثاني : ﴿... إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ﴾

وبيان أن المدعويين هم الموتى الصالحون الممثلون في الأصنام لا الأصنام نفسها ، وكلام ابن القيم في ذلك ، وذكره الأسباب التي تلاعب بها الشيطان بالمشركين .

٤٣ - تأييد ما تقدم بتمام الآية ، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بَشِرِكِكُمْ﴾^١ والجواب عما يخالف ذلك من أقوال المفسرين .

٤٥ - الاستشهاد على ذلك بكلام الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتصريحه بعدم سماع المدعويين من دون الله تعالى .

٤٦ - الدليل الثالث : حديث قليب بدر ، وذكر روايتين له ، وبيان وجه الاستدلال به من وجهين .

٤٧ - قول قتادة والمفسر ابن عطية أن سماع كفار القليب كان خرق عادة ومعجزة له ﷺ ، وانظر . (ص ٨١ و ٨٤) - (الآيات البينات) .

٤٩ - إقراره ﷺ الصحابة على ما يشعر أن الموتى لا يسمعون .

٥٠ - رواية صريحة في احتجاج عمر على ذلك بآية : ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ وإقرار الرسول إياه .

٥١ - من الفقه الاعتناء بتتبع ما أقره ﷺ خشية الضلال في الفهم والمثال حديث القليب ، وذكر مثالين آخرين .

٥٢ - المثل الأول : حديث لا يدخل النار أصحاب الشجرة ،
واستدلال حفصة وإقرار الرسول ﷺ إياها وما فيه من
الفقه .

٥٣ - المثل الآخر : حديث غناء الجاريتين في بيته ﷺ وقول
أبي بكر : « مزمار الشيطان في بيت رسول الله » ! وإقراره
ﷺ إياه ، وما يستنبط منه من تحريم آلات الطرب وتفصيل
القول في ذلك .

٥٥ - الرد على ابن حزم في زعمه أنه ﷺ أنكر على أبي بكر قوله
المتقدم ، واستدلاله بالحديث على إباحة آلات الطرب في
كل وقت ، وقول ابن القيم يخالفه ، ويبان أن الحديث يدل
على التحريم إلا الدف في العيد فقط .

٥٧ - الدليل الرابع : حديث « إن لله ملائكة سياحين ... » ويبان
وجه دلالة .

٥٨ - أدلة المخالفين ، ومناقشتها .

الأول : حديث القلب

٥٨ - الآخر : حديث : « إن الميت ليسمع قرع نعالهم ... »
والإشارة إلى أحاديث أخرى ضعيفة ، واستدلال ابن القيم
على السماع بتسمية المسلم عليهم زائراً ، وبالسلاط عليهم ،
والرد عليه بأمرين .

٦٠ - الأمر الأول : زيارته ﷺ للبيت ولقبا .

٦٠ - الأمر الآخر : قول الصحابة فى التشهد : « السلام عليك أيها النبى... » .

٦١ - خلاصة البحث والتحقيق .

٦٤ - ترجمة المؤلف .

٦٧ - صورة الوجه الأخير من نسخة الأصل .

٦٨ - صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأولى .

٦٩ - صورة الوجه الأخير من النسخة البغدادية الأخرى .

٧٣ - مقدمة المؤلف وإشارته إلى سبب تأليف الرسالة .

٧٥ - الفصل الأول : فى نقل كلام الأئمة الحنفية فى ذلك ، نص كلام الحصكفى فى ذلك .

٧٧ - نص الطحطاوى فى « حاشية الدر » وحديث قليب بدر ، وجوابهم عنه ، وموقف عائشة منه .

٧٨ - جوابهم عن حديث عائشة ، وبيان ما فيه والجواب الصحيح . (ت) .

٧٩ - أثر علىّ فى السلام على الموتى ... والكلام عليه . (ت) .

٨٠ - حديث خفق النعال وتخريجه . (ت) .

٨٠ - نص كلام ابن عابدين فى ذلك وجوابه عما يشكل عليه ، مع التعليق .

- ٨١ - نص كلام ابن الهمّام ، وحديث تلقين المحتضر ، وفيه رأيه في التلقين بعد الدفن ، والتعليق عليه .
- ٨٢ - طرف من حديث التلقين ، وأنه لا يصح . (ت) .
- ٨٣ - سبب تأويل حديث المحتضر عند الحنفية أن الميت لا يسمع ، وجوابهم عن حديث القلب .
- ٨٣ - الجواب الأصح عن حديث القلب ، واستظهار أن مناداة الكفار بعد هلاكهم تقريرًا سنة قديمة من الأنبياء . (ت) .
- ٨٤ - جواب ابن الهمّام عن حديث قرع النعال ، ورأيه في التلقين بعد الموت .
- ٨٥ - كلام الطحطاوى فى حاشية « المراقى » والعينى فى « شرح الكنز » .
- ٨٦ - نص كلام ابن نجيم فى « البحر » وابن ملك فى « المبارك » وتنبيه على وهم . (ت) .
- ٨٧ - اتفاق نصوصهم على أن الميت لا يسمع كما قالت عائشة .
- ٨٨ - تنمة فى التلقين بعد الدفن .
- ٨٩ - أقوال الحنفية فيه ، وهى ثلاثة ، أحدها للشافعية .
- ٨٩ - الرد على من قوّى حديث التلقين بالشواهد ، وتأيد قول ابن عبد السلام بأنه بدعة ومالك بأنه مكروه . (ت) .
- ٩٠ - حديث قراءة ﴿ يس ﴾ عند الميت ، وبيان وضعه . (ت) .

اختلاف الحنابلة فى التلقين وترجيح المرادى منهم عدمه ،
(ت) وهو مذهب ابن حزم . (انظر ص ١١٥ - ١١٩) .

٩٣ - الفصل الثانى : فى النقل عمن وافق الحنفية فى عدم السماع
من المذاهب الثلاثة وغيرهم .

٩٥ - قول المازرى وغيره من المالكية .

٩٦ - عبارة السفارينى الحنبلى فى ذلك .

٩٦ - قول ابن رجب وغيره من الحنابلة ، وجوابهم عن حديث
القليب .

٩٧ - ما احتج به من أجاز السماع فى الجملة ، وحديث شهداء
أحد وأنهم يردون السلام ، والجواب عنه ، وبيان ضعفه .
(ت) .

٩٨ - حديث آخر فى رد الموتى السلام ، وبيان أنه منكر . (ت) .
حديث : « ما من أحد يمر بقبر أخيه... » ، وتضعيف
ابن رجب إياه ، وحديث آخر بمعناه فيه وضاع . (ت) .

٩٩ - نص حديث عائشة فى توهيمها لابن عمر فى روايته لحديث
القليب ، وجواب السهيلى عن توهيمها .

١٠٠ - الاختلاف فى المراد بآية : ﴿ إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ ،
وقول الحافظ أن عائشة حملتها على الحقيقة وأنه قول الأكثر .

١٠٠ - بيان أنه لا دليل على ما ذكر الحافظ فى عائشة (ت) .

١٠١ - توفيق ابن التين بين حديث ابن عمر وحديث عائشة .
 ١٠١ - ذكر الخلاف فى السؤال فى القبر ، وما ثبت منه فى الحديث .

١٠٢ - الإشارة إلى حديث البراء الطويل ، وتصحيحه . (ت) .
 ١٠٢ - نص قول الحافظ ابن حجر فى طريق الجمع بين الحديثين السابقين وبيان ما فيه (ت) .

١٠٢ - توفيق المناوى والطيبى بين حديث القرع وآية عدم سماع الموتى .

١٠٤ - تعجب المؤلف من أحد الحنفية لزعمه أن السماع مُجْمَع عليه وأنه مذهب أبى حنيفة ، وردّه عليه .

١٠٦ - أمثلة من الأحاديث الصحيحة لم يأخذ بها أبو حنيفة ؛ لأنها مؤولة عنده فلا يُنسب إليه القول بها لقوله : « إذا صح الحديث فهو مذهبي » ، وبيان أن هذا ليس على عمومّه .

١٠٦ - بيان متى ينسب إلى الإمام القول بحديث مخالف لمذهبه . (ت) .

١٠٧ - الفصل الثالث : فى حياة الأنبياء البرزخية ، وفى أن النعيم للروح والبدن ، وزيارة القبور .

١٠٩ - حياة الأنبياء البرزخية ، وبيان أن رزق الشهداء ليس فى القبر . (ت) .

١١٠ - حديث : « الأنبياء أحياء فى قبورهم » وأنه صحيح .
(ت) .

١١٠ - حديث : « مرت ليلة أسرى بى على موسى ... »
وشرح المناوى له .

١١١ - لا يجوز التوسع فى حياة الأنبياء البرزخية بالأقيسة . (ت) .

١١١ - الاختلاف فى كيفية رؤية النبى ﷺ للأنبياء ليلة الإسراء .

١١٢ - أجسام الأنبياء لا تأكلها الأرض ، وأن السلام عليه ﷺ يبلغه ، وذكر نص الحديثين فى ذلك ، وتخريجهما . (ت) .

١١٢ - متى يقال « جاء فى (الصحيح) » وما المراد به اصطلاحاً
وخطأ من أطلق ذلك على حديث : « ما من أحد يسلم
على ... » . (ت) .

١١٢ - حديث : « من صلى على عند قبرى سمعته .. » وبيان
وضعه ، وأنه لا دليل فى سماعه ﷺ ، وقول ابن تيمية فى
ذلك . (ت) .

١١٣ - النعيم والعذاب فى القبر للروح والبدن

١١٤ - سؤال منكر ونكير حق ثابت فى الحديث الصحيح ، وذكر
شواهد له . (ت) .

١١٤ - حديث : « إن العبد إذا وُضِعَ فى قبره ... » وتخريجه . (ت) .

١١٥ - عذاب القبر للكافر والعاصى ؛ أى للروح والبدن عند
الجمهور خلافاً لابن حزم وسياق كلامه فى ذلك
المتضمن عدم سماع الميت .

- ١١٧ - نفى ابن حزم صحة خبر أن أرواح الموتى ترد عند المسائلة ،
وطعنه فى رواية المنهال بن عمرو والرد عليه فى ذلك .
- ١١٩ - إسناد قصة تعزية ابن عمر لأسماء فى ابنها الزبير ، وبيان
ما فيه من الجهالة ، وإشارة ابن كثير إلى تضعيفها . (ت) .
- ١١٩ - تصحيح خطأ وقع فى متن القصة . (ت) .
- ١٢٠ - تفسير ابن مسعود لآية : ﴿ رَبَّنَا أَمَتَنَا اثْنَتَيْنِ ... ﴾
وتخريجها . (ت) .
- ١٢٠ - رؤيته ﷺ لموسى فى السماء السادسة أو السابعة ، وبيان
سبب الشك المذكور . (ت) .
- ١٢١ - رد ابن القيم على ابن حزم فى كلامه المتقدم وبيان ما فيه
من حق وباطل ، وتحقيقه القول فى الحياة البرزخية .
- ١٢٢ - أنواع تعلق الروح بالبدن خمسة وبيانها .
- ١٢٢ - تتمه كلام الآمدى فى عذاب القبر وسؤال منكر ونكير ،
والحياة البرزخية ، والخلاف فى ذلك ، واضطراب المعتزلة
فيه ، وميله إلى نفى الحياة بعد السؤال .
- ١٢٥ - استدلاله على الحياة البرزخية بآية (الإماتتين) وبيان أنه
خلاف التفسير المأثور .
- ١٢٦ - قصة صاحب السكة وما فيها من الغرائب ، وبيان أن فى
سندها من لا يعرف . (ت) .

- ١٢٨ - زيارة القبور .
- ١٢٨ - نص الشرنبلالى فى « المراقى » فيها ، وفى بعض آدابها .
- ١٢٩ - حديث : قراءة ﴿ يس ﴾ عند الزيارة ، وبيان أنه موضوع كحديث قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . (ت) .
- ١٢٩ - كراهة مس القبر وتقبيله وأنه من عادة الكفار ، والرد على من أجاز ذلك للتبرك . (ت) .
- ١٣٠ - الخلاف فى القراءة على القبر ، والجمهور على الكراهة .
- ١٣٠ - حديث « لا ينبغي لجيفة مسلم ... » ضعيف والنظر فى إهداء الثواب لغيره . (ت) .
- ١٣١ - المقصود من هذه الرسالة بيان قول الحنفية أن الميت لا يسمع عندهم ولا عند غيرهم ، وجواب المؤلف عن سؤال كيف يصح مع ذلك مخاطبة الأموات بالسلام .
- ١٣٢ - أحاديث فيها مخاطبة من لا يسمع . (ت) .
- ١٣٢ - الرد على ابن القيم فى قوله : السلام على من لا يشعر ولا يعلم بالمُسَلَّم محال ، ونقضه بسلام الصحابة على النبى ﷺ فى التشهد ، وتوجيه ابن تيمية لهذا السلام بما ينافى كلام ابن القيم .
- ١٣٣ - جواب الباجى وعياض عن السؤال السابق ، والنظر فيه . (ت) .

- ١٣٤ - جواب الحنفية عن السؤال وتبنى المؤلف إياه .
- ١٣٧ - الخاتمة فى الخلاف فى مستقر الأرواح فى البرزخ .
- ١٣٧ - ترجيح أن أرواح المؤمنين عمومًا فى الجنة . (ت) .
- ١٣٨ - أثر فى أن أرواحهم بـ (الجابية) .
- ١٣٩ - آثار أخرى .
- ١٤١ - قول ابن حزم فى ذلك ورده وتفريق ابن عبد البر بين الشهداء وعامة المؤمنين ، وبيان ما فيه . (ت) .
- أثر ابن عباس وابن عمر فى أرواح الشهداء وتخريجهم . (ت) .
- ١٤١ - حديث مسلم فى ذلك ، وبعض الآثار .
- ١٤٢ - توفيق ابن القيم بين الأحاديث والآثار .
- ١٤٣ - حديث : « نسمة المؤمن طير ... » وشرحه .
- ١٤٤ - أقوال أخرى غير إسلامية .
- ١٤٥ - مسائل : الأولى : فى تلاقى الأرواح ، وفيها حديث حسن . (ت) .
- ١٤٦ - الثانية : هل تتلاقى أرواح الأحياء وأرواح الأموات ؟ وتفسير آية : ﴿ الله يتوفى الأنفس ... ﴾ ، وأثر ابن عباس وفيه نظر .
- ١٤٦ - الثالثة : هل الروح تموت ؟ والخلاف فى ذلك وشعر المتنبى فيه . احتجاج بعضهم على موتها بحديث ضعيف . (ت) .

١٤٧ - الدليل على أن الروح لا تموت ، وشرح شعر المتنبي فى ذلك . (ت) .

١٤٩ - الرابعة : الاختلاف فى حقيقة الروح وفى غيرها . ومسألة تقدم خلق الأرواح على الأجساد ، ومن حكى الإجماع فيه .

١٤٩ - آية أخذ الميثاق ، وحديث خلق الأرواح قبل الأجساد وتخريجه وبيان ضعفه الشديد . وذكر حديث آخر صحيح يغنى عنه . (ت) .

١٥٠ - تأويل البيضاوى لآية الميثاق ، والرد عليه من جمع من العلماء ، وبيان ما يجب على المفسر المحقق من التزام تفسير السلف .

١٥١ - حديث تطور الجنين فى الرحم ، وتخريجه ، ورد الآلوسى (الوالد) على تأويل البيضاوى السابق وعلى المعتزلة . (ت) .

١٥١ - ماهية الروح فى الكتاب والسنة .

١٥٣ - إشارة المؤلف إلى قصة عمر مع سارية ، وسوقها بتمامها من الوجه الثابت ، وأنها لا أصل لها من غيره . (ت) .

ج - الأحاديث والآثار

- أحياءهم الله حتى أسمعهم قوله ﷺ ٧٨ ، ٩٧ ، ١٠١
- إذا صح الحديث فهو مذهبي ١٠٤ ، ١٠٦
- إذا مات الإنسان انقطع عمله ٨٣
- أرواح الشهداء فى أجواف ١٤١
- أرواح الشهداء فى طير كالزرازير ١٤١
- أرواح الشهداء فى الجنة ، وأرواح ١٤١
- أرواح الشهداء كطير خضر ١٤٢
- أرواح الكفار فى سجين ١٤٠
- أرواح الكفار فى النار وأرواح ١٣٨
- أرواح المؤمنين بيئر زمزم ، و ١٤٠
- أرواح المؤمنين على أفنية القبور ١٤٢
- أرواح المؤمنين عن يمين آدم ١٤٠
- أرواح المؤمنين فى برزخ من الأرض ١٤٠
- أرواح المؤمنين فى عليين ، و ١٣٩
- أرواحهم فى جوف طير خضر ١٠٩ ، ١٤١

- ٩٧ أشهد أنكم أحياء عند الله
- ٩٨ إن كان رأيك في الدنيا يومًا قط
- ١٤٦ إن أرواح الأحياء والأموات تلتقى
- ١٤١ إن أرواح الشهداء في صور طير
- ١٤١ إن أرواح المؤمنين في أجواف طير
- ٩٨ إن أهل القبور يسمعون
- ١٥١ إن خلق ابن آدم يجمع في بطن أمه
- ١١٢ إن لله ملائكة سياحين في
- ١٣٩ إن الأرض التي يقول الله
- ١١٢ إن الأرض لا تأكل أجساد
- ١١٤ ، ٨١ إن العبد إذا وُضِعَ في قبره
- ١٥٠ إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم
- ١١٢ إن الله حرم على الأرض أن تأكل
- ١٤٩ إن الله خلق أرواح العباد
- ١١٢ إن الله وكل ملكًا يبلغه
- ٨٠ إن الميت ليسمع خفق نعالهم
- ٨١ إن الميت ليسمع قرع نعالهم

- ٩٩ إن الميت ليعذب فى قبره بىكاء
- ١١٩ إن هذه الجثث لىست بشىء
- ١٠٥ إنما الأعمال بالنىات
- ١٤٣ إنما نسمة المؤمن طير يعلق
- ١٣٩ إنها الدنيا التى فتحها الله على
- ٩٩ إنهم الآن لىعلمون أن ما كنت
- ٩٩ ، ٩٦ إنهم لىسمعون الآن ما أقول
- ٨٧ إنه لىسمع قرع نعالهم إذا
- ٩٩ إنه ليعذب بخطيئته وذنبه
- ١٤٥ الأرواح معذبة ومنعمة فما
- ١٤٢ الأرواح على أفنية القبور
- ١١٠ الأنبياء أحياء فى قبورهم

ر - ف

- ١٢٠ رأى موسى ليلة أسرى به فى
- ١٣٢ ربنا وربك الله
- ٧٩ السلام عليكم .. أما نساؤكم
- ١٤٧ السلام عليكم أيتها الأرواح الفانية
- ١٣٣ ، ١٢٨ السلام عليكم دار قوم مؤمنين

- ١٢٩ فزوروها فإنها ترق القلب
 ١٠٢ فيأتيه ملكان فيجلسانه

ك - ل

- ١٤٧ كان إذا دخل المقابر قال : السلام
 ٨٩ كان إذا دفن الميت وقف على
 ١٣٢ كان إذا سافر فأقبل الليل قال
 ١٣٤ كان كلما كان ليلتها منه ﷺ
 ٨٣ كيف والله يقول : (وما أنت..)
 ٨٢ لقنوا موتاكم شهادة أن
 ١٤٢ ليس هي في الجنة ولكن

م - ن

- ، ٩٥ ، ٨٣ ، ٧٨ ما أنتم بأسمع لما أقول منهم
 ١١٧ ، ١٠٠
 ١١٢ ما من أحد يسلم على إلا رد
 ٩٨ ما من أحد يمر بقبر أخيه
 ٩٠ ما من ميت يقرأ عند رأسه ﴿يس﴾
 ١١٠ مررت ليلة أسرى بي على
 ١٤١ مستقرها حيث كانت قبل

- ١٢٩ من دخل المقابر فقرأ ﴿يس﴾
- ١١٢ من صلى على عند قبري سمعته
- ٨٢ من قتل قتيلا فله سلبه
- ١٢٩ من مر بالمقابر فقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
- ١٤٠ نسمة المؤمن تذهب في الأرض

هـ - ي

- ١٢٧ هذه بيوت فيها أرواح الموتى
- ١٣٩ هي الأرض التي يورثها الله المؤمنين
- ١٢٠ هي التي في (البقرة)
- ١٤٥ وإن المؤمن يصعد بروحه
- ٧٨ والذي نفسى بيده ما أنتم
- ١١٩ وما يمنعني وقد أهدي رأس زكريا
- ١٠٤ لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب
- ١٣٠ لا ينبغي لجيفة مسلم أن تبقى
- ١٣٢ يا أرض ربى وربك الله
- ١٥٣ يا سارية الجبل (ثلاثاً)
- ٨٢ يا فلان ابن فلان اذكر دينك الذي
- ١٣٢ يا محمد إني توجهت بك إلى ربى

د - الأعلام والرواة المترجمين

- الآمدى : على بن محمد التغلبى ١٢٢
- ابن جرير : محمد بن جرير الطبرى ١٠١
- ابن حزم : على بن محمد ٩١
- ابن الشحنة : عبد البر بن محمد الحلبي ١١٣
- ابن عطية : عبد الحق بن غالب الغرناطى ٤٨
- ابن ملك : عبد اللطيف بن عبد العزيز ٨٦
- ابن نجيم : زين الدين بن إبراهيم المصرى ٨٦
- ابن نجيم : عمر بن إبراهيم المصرى ٨٠
- ابن هبيرة : يحيى بن هبيرة بن محمد الذهلى الوزير الحنبلى ١٠١
- ابن الهمام : محمد بن عبد الوهاب الإسكندرى ٨١
- ابن وهبان : عبد الوهاب بن أحمد الحنفى ١١٣
- أبو أيوب اليمانى ١٢٧
- أبو سعيد الخراز الصوفى ١٤٠
- أبو الهذيل : محمد بن الهذيل العلاف المعتزلى ١٢٣
- أحمد بن الحسين الكندى أبو الطيب المتنى ١٤٨

- أرطاة بن المنذر الحمصي ١٥٠
- إسماعيل بن إسحاق البصري ١١٨
- الباجي : سليمان بن خلف القرطبي المالكي ١٣٣
- بشر المريسي ١٢٤
- بشر بن المعتمر المعتزلي ١٢٣
- البلخي : عبد الله بن أحمد الكعبي المعتزلي ١٢٤
- البيضاوي : عبد الله بن عمر الشيرازي المفسر ١٥٠
- الجبائي : محمد بن عبد الوهاب المعتزلي ١٢٤
- جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي ١٤٦
- حبان بن علي ١٤٧
- الحصكفي : محمد بن علي الحنفي ٧٧
- الزرقاني : محمد بن عبد الباقي المصري الأزهري
- المالكي ١٣٣
- سعيد بن سويد الكلبي ١٤٢
- السفاريني : محمد بن أحمد الحنبلي ٩٦
- السويدي : علي بن محمد ١٠٩
- الشرنبلالي : حسن بن عمار الحنفي ١٢٨

- الشيبانى : عبد القادر بن عمر الحنبلى ٩٠
- الصالحى المعتزلى ١٢٣
- صفوان بن عمرو ١٣٩
- ضرار بن عمرو القاضى ١٢٤
- الطحاوى : أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر
- المصرى الحنفى ١٠٥
- الطحطاوى : أحمد بن محمد بن إسماعيل الحنفى ٧٧
- الطبيبى : شرف الدين الحسين بن محمد الشافعى ١٠٣
- عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن يزيد
- المقرى ١١٩
- عبد الله اليمانى ١٢٧
- عبد الوهاب بن جابر التيمى ١٤٧
- عتبة بن السكن ١٤٩
- عطاء بن عجلان ١٥٠
- عيسى بن حبيب ١١٩
- العينى : بدر الدين محمود بن أحمد المصرى الحنفى ... ٨٦
- القاضى : أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلى ٩٦

- القاضي : عياض بن موسى المغربي المالكي ١٣٣
- كعب بن ماته الحميري : كعب الأخبار ١٣٩
- المازري : محمد بن علي المالكي ٩٥
- محمد بن الحسن الشيباني تلميذ أبي حنيفة ١٠٥
- محمد بن حمير عن عمر ٧٩
- محمد بن كرام السجستاني ١٠١
- المرتضى الزبيدي الحنفي ١٠٦
- المنาวى : محمد بن عبد الرؤوف الشافعي ١٠٣
- المنهال بن عمرو ١١٨
- النووى : يحيى بن شرف بن مري الشافعي ٩٥
- الهيثمي : أحمد بن حجر الشافعي ٨٩
- يحيى بن عبد الحميد الحمانى ١٤١
- يحيى بن العلاء ٩٨

كتب للمؤلف

محمد ناصر الدين الألبانى

- آداب الرفاف
- التوسل - أنواعه وأحكامه
- الأجوبة النافعة
- الاحتجاج بالقدر
- أحكام الجنائز وبدعها
- إرواء الغليل فى تخريج
- أحاديث منار السبيل
- إصلاح المساجد
- اقتضاء العلم العمل
- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد
- تخريج أحاديث فضائل الشام
- تصحيح حديث إفطار الصائم
- صحيح الجامع الصغير
- صحيح الكلم الطيب
- صفة صلاة النبى ﷺ
- ضعيف الجامع الصغير
- العقيدة الطحاوية
- غاية المرام فى تخريج
- أحاديث الحلال والحرام
- تلخيص صفة صلاة النبى ﷺ
- شرح العقيدة الطحاوية
- مسند الإمام أحمد
- مشكاة المصابيح
- مختصر صحيح البخارى
- مختصر صحيح مسلم
- الكلم الطيب
- سلسلة الأحاديث الصحيحة
- سلسلة الأحاديث الضعيفة
- رياض الصالحين
- خطبة الحاجة
- حجة النبى ﷺ
- حقوق النساء فى الإسلام
- حقيقة الصيام
- حجاب المرأة المسلمة
- حجاب المرأة ولباسها فى الصلاة
- أنواعه وأحكامه